الرقم التسلسلي:.....

## الموضوع:

# إدارة المخاطر الائتمانية و دورها في التقليل من القروض المتعثرة

- دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة 051-

**مذكرة مكملة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير**

**تخصص: مالية و بنوك**


**إعداد الطالبة:**
**خلايفية شافية**

**المشرف:**
**د.الطيب لحيلح**


**أعضاء اللجنة:**

| | | |
|---|---|---|
| أ.د. فوزي سبتي | أستاذ محاضر جامعة أم البواقي | رئيسا |
| د. الطيب لحيلح | أستاذ محاضر جامعة أم البواقي | مشرفا و مقررا |
| أ. خالد مسيف | أستاذ مساعدة قسم .أ. جامعة أم البواقي | عضوا مناقشا |

**السنة الجامعية 2015- 2016**


المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# الإهداء

إلى والدي الكريمين.....

إلى باقي أهلي.....

أهدي هذا البحث المتواضع.

**شافية خلايفية**

# شكر وتقدير

انطلاقا من العرفان بالجميل، فإنه ليسرني أن أتقدم بالشكر والامتنان إلى أستاذي،

المشرف **الدكتور الطيب لحيلح**

وأتقدم كذلك بجزيل الشكر إلى كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة أم البواقي ممثلة بعميدها **الأستاذ الدكتور بريكة السعيد** وأخص بالذكر قسم علوم التسيير ممثلا برئيسه **الأستاذ الشوق فوزي**، وكل العاملين بهذا القسم خاصة **الدكتور زوبير عياش**.

ولن أنسى أن أتقدم بفائق الشكر والاحترام والتقدير إلى كل أساتذتي وكل زملائي في الدراسة الذين ساندوني كل باسمه الخاص، وللدعم الذي كان منهم خلال مسيرتي العلمية ولغاية الآن وجزاهم الله عني كل الخير. لن انسى كذلك **خلايفية سمية** من البنك الخارجي الجزائري للدعم و المساندة من طرفها.

وفي النهاية يسرني أن أتقدم بجزيل الشكر إلى كل من مد لي يد العون في مسيرتي العلمية من قريب ومن بعيد.

**شافية خلايفية**

raa.com

# فهرس المحتــويات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهرس المحتويات:

| فهـــــرس المحتـــــويات | الصفحة |
|---|---|


**الإهداء**

**شكروتقدير**

**المقدمة العامة**

أولا: مدخل ..... ب

ثانيا: إشكالية الدراسة ..... ب

ثالثا: فرضيات الدراسة..... ب

رابعا: أسباب إختيار الموضوع ..... ب

خامسا: أهمية الدراسة ..... ب

سادسا: أهداف الدراسة ..... ت

سابعا: المنهج المستخدم ..... ت

ثامنا: الدراسات السابقة ..... ث

تاسعا: صعوبات الدراسة..... ث

عاشرا: هيكل الدراسة ..... ث

**الفصل الأول: المخاطر الائتمانية وإدارتها.**

**تمهيد** ..... 02

**المبحث الأول: الائتمان البنكي**..... 03

المطلب الأول: تعريف وأنواع الائتمان البنكي..... 03

المطلب الثاني: أهمية ومعايير الائتمان البنكي..... 06

المطلب الثالث: مراحل الائتمان البنكي..... 11

**المبحث الثاني: المخاطر الائتمانية**..... 13

المطلب الأول: مفهوم مخاطر الائتمان البنكي وأنواعها..... 13

المطلب الثاني: مصادر المخاطر الائتمانية،حجمه ومدته..... 15

المطلب الثالث: وسائل التقليل والحد من المخاطر الائتمانية..... 17

**المبحث الثالث:إدارة المخاطر الائتمانية في ظل مقرارات لجنة بازل**..... 20

المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر الائتمانية وأهدافها الرئيسية..... 20

المطلب الثاني: لجنة بازل ومبادؤها في إدارة مخاطر الائتمان..... 21

المطلب الثالث:أساليب قياس المخاطر الائتمانية وفقا لاتفاقية بازل..... 26

**خلاصة الفصل** ..... 30



المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

| فهـــــرس المحتـــــــويات | الصفحة |
|---|---|


**الفصل الثاني: القروض المتعثرة ومعالجتها.**

**تمهيد** ..... 32

**المبحث الأول:القروض المتعثرة** ..... 33

المطلب الأول: مفهوم القروض المتعثرة وأنواعها ..... 33

المطلب الثاني: مؤشرات تعثر القروض ..... 38

المطلب الثالث: مراحل تعثر القروض وآثارها ..... 42

**المبحث الثاني:أسباب تعثر القروض** ..... 47

المطلب الأول: الأسباب المتعلقة بالعميل ..... 47

المطلب الثاني: مجموعة الأسباب الخاصة بالبنك ..... 49

المطلب الثالث: مجموعة الأسباب الخارجة عن نطاق البنك والعميل ..... 50

**المبحث الثالث: إستراتيجيات معالجة القروض المتعثرة** ..... 53

المطلب الأول:إستراتيجيات الحد من القروض المتعثرة ..... 53

المطلب الثاني: مراحل المعالجة المصرفية للقروض المتعثرة ..... 54

المطلب الثالث: المعالجة المصرفية للقروض المتعثرة ..... 56

**خلاصة الفصل** ..... 61

**الفصل الثالث: دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري.**

**تمهيد** ..... 63

**المبحث الأول: عموميات حول البنك الخارجي الجزائري** ..... 64

المطلب الأول:البنك الخارجي الجزائري، النشأة والتعريف ..... 64

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري ..... 65

المطلب الثالث: مهام البنك الخارجي الجزائري وأهدافه ..... 70

**المبحث الثاني: كيفية منح ومتابعة القرض من طرف الوكالة** ..... 72

المطلب الأول: القروض الممنوحة من طرف الوكالة ..... 72

المطلب الثاني: الإجراءات اللازمة لمنح القروض من طرف الوكالة ..... 74

المطلب الثالث: القروض المتعثرة بالوكالة وأهم الإجراءات اللازمة لتحصيلها ..... 77

**المبحث الثالث: دراسة حالة عميل أخذ قرض وتعثر** ..... 82

المطلب الأول: عموميات حول المؤسسة ..... 82

المطلب الثاني: حركة رقم الأعمال والتحليل المالي للمؤسسة ..... 83

المطلب الثالث: تعثر القرض ..... 87

**خلاصة الفصل:** ..... 88


المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

| فهـــــرس المحتـــــــويات | الصفحة |
|---|---|

الخاتمة العامة أ

أولا: نتائج الدراسة ..... 90

ثانيا: الإقترحات والتوصيات..... 91

ثالثا: أفاق الدراسة .....92

## قائمة الجداول

| العنوان | الصفحة |
|---|---|

جدول(01): عناصر المخاطر الائتمانية..... 8

جدول(02): القروض الخاصة المقدمة من طرف الوكالة..... 7

جدول(03): القروض العقارية المقدمة من طرف الوكالة..... 79

جدول(04): قروض الإستثمار المقدمة من طرف الوكالة..... 79

جدول(05): مراحل تحصيل القروض غير المسددة التي تتبعها هياكل البنك الخارجي الجزائري..... 80

جدول(06): تقسيم رأسمال المؤسسة..... 83

جدول(07): رقم أعمال المؤسسة وتمركزه..... 83

جدول(08): ميزانيات المالية المختصرة ل 2008، 2009، 2010..... 84

جدول(09): جدول القيم الوسيطية للتسيير ..... 85

جدول(10): النسب المالية..... 86

## قائمة الأشكال

| العنوان | الصفحة |
|---|---|

شكل (01): يوضح أسس تصنيف الديون المتعثرة..... 35

شكل(02): الدائرة الخبيثة لتعثر المشروع..... 43

شكل(03): الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الخارجي لأم البواقي..... 69

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

# مقدمـــــة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**مدخل:**

تعتبر عملية الإقراض من أهم وظائف البنوك، والتي تشكل المصدر الأساسي لدخلها، ورغم هذه الأهمية إلا أنها تشكل مصدرا للمشاكل المالية التي يمكن أن تقع فيها البنوك. وذلك نتيجة للمخاطرة التي تقوم بها عند تسليمها لأموالها للغير لآجال محدودة على اعتبار أن وظيفة الإقراض تكتنفها عدة مخاطر، وهذا ما يلزم البنوك الإهتمام بموضوع إدارة مخاطر القروض، لمحاولة التقليل من حالات عدم السداد.

وعلى الرغم من أن منح القرض البنكي يتم وفق أسس وسياسات ائتمانية، تهدف إلى إستقرار النشاط الإقتصادي، والتقليل من حدة المخاطر الائتمانية مستقبلا، إلا أنه واقعيا لا يمكن لأي بنك أن يحقق تركيبة منتظمة ومستقرة لمحفظة قروضه.

تقوم البنوك بتركيز إهتمامها بكيفية إدارة مخاطر الائتمان والتحكم فيها، وإتخاذ القرارات على ضوء نظم وأساليب إدارية صارمة، تضمن للبنك تحديد تلك المخاطر وتصنيفها، وبالتالي إتخاذ القرارات المناسبة التي تقود إلى تحقيق أهدافها بصورة أفضل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**إشكالية الدراسة:**

وعلى ضوء ما سبق، يمكن حصر إشكالية البحث في سؤال جوهري يتمثل فيمايلي:

**– ما مدى مساهمة إدارة المخاطر الائتمانية في التقليل من القروض المتعثرة؟**

وحتى تتسنى لنا الإجابة عن هذا التساؤل الرئيسي فإنه من الضروري طرح التساؤلات الفرعية التالية:

– ما هي الأسس التي يعتمد عليها البنك لمنح القروض؟

– ما هي أسباب تعثر القروض؟

– هل إجراءات إدارة مخاطر الائتمان قبل منح الائتمان تساهم في تخفيض نسبة تعثر القروض؟

**فرضيات الدراسة:**

قبل الإجابة على التساؤل أعلاه، نقدم جملة فرضيات نثبتها أو نلغيها فيما بعد:

- يتم إتخاذ القرار الائتماني بناءا على جملة من المعايير.
- هناك عدة أسباب، والتي قد تشترك جميعها أو بعضها، فتؤدي إلى تعثر القرض.
- إن الإجراءات التي يقوم بها البنك قبل منح الائتمان تساعد على التقليل من نسبة تعثر القروض.

**أسباب إختيار الموضوع:**

يمكن حصر الدوافع التي أدت إلى إختيار الموضوع فيما يلي:

- الميول الشخصية للعمل في القطاع البنكي ومحاولة دراسة بعض النقائص فيه.
- يعتبر موضوع إدارة المخاطر الائتمانية من المواضيع الحديثة في وقتنا الحالي.
- التعرف على نقائص القرارت الائتمانية في البنوك الجزائرية والتي تؤدي إلى تعثر القروض.
- زيادة الكم المعرفي فيما يخص القطاع المصرفي.

**أهمية الدراسة:**

تزداد أهمية الموضوع في الوقت الحالي في ما تشكله إدارة المخاطر كأداة فعالة وهامة، للتخفيض من الخسائر التي يمكن أن تتحملها البنوك، بسبب تعثر القروض المصرفية، والتي قدد تؤدي بها حتى إلى الإفلاس.

**أهداف الدراسة:**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر الائتمانية ودورها في التقليل من حدة القروض المتعثرة.
- معرفة أسباب تعثر القروض وكيفية معالجتها.
- دراسة مشكلة من المشاكل التي تعاني منها البنوك الجزائرية.

**المنهج المستخدم:**

لقد تم الإعتماد في إنجاز هذا العمل، على المنهج الوصفي التحليلي، للإلمام بموضوع الدراسة، وتقديم تفصيلات عن أهم جوانبه، وهذا بإستخدام الأدوات والمراجع المكتبية المتوفرة، من كتب وكذا الإطلاع على بعض المقالات الإقتصادية. وكذا المذكرات التي سبق وأن تناول فيها أصحابها موضوع الدراسة، مع أخذ بعض المعلومات من شبكة الأنترنيت التي تحمل معلومات حول الموضوع.

**الدراسات السابقة:**

1-فاطمة بن شنة] إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة – دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية– [مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير بجامعة قاصدي مرباح بورقلة سنة، 2010 التي تهدف إلى إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر والحد من تعثر الديون، على نحو يضمن السلامة للمراكز المالية للبنوك ويحول دون تعثرها، ومحاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي المقترح من قبل لجنة بازل في تقييم مخاطر الائتمان، والوقوف على أسباب تعثر القروض في البنوك الجزائرية والسبل الكفيلة لمعالجة المشكلة، حيث توصلت إلى أن البنوك تقوم بتقديم محفظة قروضها بصفة دورية للإطلاع على نشاطها الائتماني ومؤشرات تعثرها. والفرق بين هذه الدراسة وبحثنا الحالي، أننا أضفنا أهمية مقررات لجنة بازل 3 في ضبط العمل البنكي لمعالجة مخاطر الائتمان.

2-زهيرة بلحاج عيسى ] تسيير مخاطر عدم السداد في البنوك التجارية [ مذكرة ماستر أكاديمي 2012–2013، حيث قسمت البحث إلى فصلين، الفصل الأول تطرقت للأدبيات النظرية والتطبيقية، والفصل الثاني تطرقت للدراسة الميدانية، حيث تهدف إلى أبراز الإطار العام لتسيير مخاطر عدم السداد وإبراز مدى إعتماد البنوك الجزائرية على التحليل المالي لتقييم خطر عدم السداد والتنبؤ بتعثر القروض. ومن نتائج المتوصل إليها أن البنوك التجارية لا تثق في الزبون، بل تعتمد على الضمانات كركيزة أساسية تضمن بها القروض الممنوحة، كما أنها تعتبره كخط دفاع أول، وأن السياسة الائتمانية للبنوك التجارية غالبا ما تشجع على إعتماد التحليل المالي أساسا لتقييم مخاطر الائتمان، وإتخاذ القرار الائتماني. والفرق بين هذه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدراسة وبحثنا، أنه تم إبراز أهمية مقررات لجنة بازل 3 في إدارة المخاطر الائتمانية، وكذلك التطرق إلى القروض المتعثرة من مفهومها، أسبابها وأهم طرق معالجتها.

**صعوبات الدراسة:**

من بين العوائق التي وقفت أثناء القيام بالبحث مايلي:

- ✓قلة المراجع فيما يخص القروض المتعثرة، وكذلك قلة المراجع الحديثة؛
- ✓صعوبة إجراء الدراسة التطبيقية، وتعذر جمع القدر الكافي من المعلومات على مستوى البنك محل الدراسة؛
- ✓ضيق الوقت من أجل البحث أكثر والتعمق في الموضوع للإلمام بجميع جوانب البحث.

**هيكل الدراسة:**

يقسم هيكل الدراسة إلى 3 فصول كمايلي:

يتم التطرق في الفصل الأول إلى المتغير المستقل المتمثل في إدارة المخاطر الائتمانية، من مفهوم للائتمان والمخاطر الائتمانية، وكذلك يتم التطرق إلى لجنة بازل لتسيير مخاطر الائتمان.

والفصل الثاني يتناول فيه المتغير التابع المتمثل في القروض المتعثرة، من ماهية وأسباب ومراحل تعثر القروض ومعالجتها.

أما الفصل الثالث فيكون عبارة عن دراسة تطبيقية لإدارة مخاطر الائتمان، والتعثر المصرفي في البنك الجزائر الخارجي أم البواقي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# الفصل الأول:

# المخاطر الائتمانية وإدارتها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## الفصل الأول: المخاطر الائتمانية وإدارتها.

**تمهيد:**

يعتبر الائتمان البنكي غاية في الأهمية، سواء على مستوى البنوك التجارية أو المؤسسات الوسيطة الأخرى أو على مستوى الإقتصاد ككل، فعلى مستوى البنوك يعد الائتمان الإستثمار الأكبر، من خلاله تستطيع البنوك تحقيق الجزء الأكبر من الأرباح، وبدونه تفقد البنوك دورها كوسيط مالي في الإقتصاد. وعلى مستوى الإقتصاد فتوفير الأموال يدير عجلة الإقتصاد، يؤمن العمالة، ويزيد من طاقة الإنتاج والدخل الوطني. ومع تنامي العولمة وإنفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض وإحتدام المنافسة، وتطور وسائل الإتصالات الإلكترونية، أدى إلى زيادة الخدمات البنكية المقدمة من البنوك، وتنوعها وزيادة تعقيد العمليات البنكية. ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به، أصبح من الضروري الإهتمام بالمخاطر البنكية بصفة عامة، والمخاطر الائتمانية بصفة خاصة وكيفية إدارتها.

وهذا الفصل هو محاولة لتوضيح المخاطر الائتمانية وإدارتها، وذلك من خلال ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول:** الائتمان البنكي.
- **المبحث الثاني:** المخاطر الائتمانية.
- **المبحث الثالث:** إدارة المخاطر الائتمانية في ظل مقررات لجنة بازل.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الأول: الائتمان البنكي.**

يعتبر الائتمان البنكي من أهم إستثمارات البنك، إذ يمثل الجانب الأكبر والأساسي من الأصول، وكذا العائد الأساسي للبنك، من خلال منحه للأفراد والمؤسسات الإقتصادية وعليه، تم التطرق إلى تعريف وأنواع الائتمان البنكي إضافة إلى معايير منحه ومراحله الأساسية.

**المطلب الأول: تعريف وأنواع الائتمان البنكي.**

إن عملية الإقراض هي لب النشاط المصرفي، حيث تتسم بالأهمية الشديدة والتي تعود على البنوك التجارية بعوائد مجزية ومضمونة في غالب الأحيان، عند أقل مستوى ممكن من المخاطر، بإعتبار أن كافة الجهود والقرارات الإدارية تستهدف في المقام الأول بناء محفظة قروض وتسهيلات جيدة.

**أولا: تعريف الائتمان البنكي.**

وردت في الائتمان عدة تعريفات منها:

**1- حسب (Thomas):**

الدين والائتمان هما الشيء نفسه، فالدين إلتزام بالدفع في المستقبل، والائتمان هو المطالبة بإستلام الدفعات في المستقبل. وحجم الديون تساوي حجم الائتمان.[1]

**2- حسب (Desilos):**

القوة الشرائية غير المستهلكة من الدخل، ولكنها خلقت بواسطة المؤسسات المالية من دخل المودعين غير المستغل والمودع في البنوك.[2]

**3- حسب (عوض الله):**

عملية مبادلة قيمة حاضرة مقابل وعد بقيمة أجلة مساوية لها، غالبا ما تكون هذه القيمة نقودا، وهناك طرفان في عملية الائتمان، الأول هو مانح الائتمان ويسمى بالدائن أو المقرض، والثاني هو متلقي الائتمان ويسمى بالمدين أو المقترض. يضاف إلى قيمة الائتمان مبلغ أخر يسمى الفائدة، تدفع للدائن مستقبلا نظير تخليه عن القيمة الحاضرة.[3]

**4- تعريف شامل:** الائتمان هو الثقة المتولدة بين البنك والعميل، بحيث يقوم البنك بوضع مبلغا من المال تحت تصرف المقترض، على أن يتم سدادها بعد إنتهاء تلك المدة الزمنية المتفق عليها، ومع حصول البنك على فوائد مقابل ذلك.

---

[1]-Lloyd Thomas, Mony Banking and Economie Activity, 3 Edition, prentice-Hall, Inc, NewJersey, 1986, p 67.

[2]- Denis Desilos, Analyse risque crédit des PME, ed économia, Paris, 1999, P87.

[3]- زينب عوض الله، إقتصاديات النقود والمال، الدار الجامعية، لبنان، 1994، ص75.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثانيا: أنواع الائتمان البنكي.**

تتعدد صور الائتمان وأنواعه وفق معايير عديدة.

**1- معيار الغرض من الائتمان:**

وفقا لهذا المعيار ينقسم الائتمان إلى ائتمان إستثماري وائتمان تجاري وائتمان إستهلاكي. أما الائتمان الإستثماري فتلجأ إليه المشروعات عادة من أجل توفير إحتياجاتها من رؤوس أموال ثابتة. وغالبا ما يكون هذا الائتمان طويل الأجل، وتمثل السندات الأداة المناسبة للحصول على مثل هذا الائتمان. أما إذا لجأت المشروعات إلى الائتمان بغرض تمويل جزء من رأسمالها العامل أو التجاري، فنكون بصدد الائتمان التجاري، كذلك فقد يلجأ الأفراد من التجار لتمويل عمليات تصريف المنتجات التي يتاجرون فيها إلى مثل هذا النوع من الائتمان، ولما كانت نتيجة النشاط الجاري للمشروعات والأفراد تتحقق بسرعة، وفي خلال مدة محددة، فإن الائتمان التجاري يكون عادة قصير الأجل. أما الأداة المناسبة لتداوله فهي الكمبيالات والسندات الأذنية. وأخيرا فقد يعقد الأفراد ائتمانا لتمويل إحتياجاتهم من السلع المعمرة. ويعرف هذا بإسم الائتمان الإستهلاكي. وعادة ما يكون هذا الائتمان متوسط الأجل، ويأخذ شكل البيع بالتقسيط حيث يمنح المتجر البائع ائتمانا للفرد المشتري، وفي الغالب يحصل هذا المتجر نفسه على ائتمان من البنك الذي يتعامل معه، أو من الطرف الذي يشتري منه بضاعته، أو حتى من بنوك متخصصة في هذا الائتمان الإستهلاكي.[1]

**2- معيار أجل الائتمان:**

وينقسم الائتمان وفقا للمدة إلى ائتمان قصير الأجل وائتمان متوسط الأجل وائتمان طويل الأجل، وتقل مدة الائتمان قصير الأجل عن عام وتبلغ عادة ثلاثة أو ستة أو تسعة أشهر، وهو يهدف إلى تمويل العمليات الجارية الصناعية والتجارية، ويرتبط بدورة رأس المال المتكررة وبفترة إسترداد قصيرة، وتعد أذونات الخزينة التي تصدرها الدولة صورة شائعة للائتمان قصير الأجل، أما الائتمان متوسط الأجل فتتراوح مدته عادة ما بين عام واحد وخمسة أعوام، ويستخدم عادة لتمويل إحتياجات المشروعات في بعض العمليات الرأسمالية، وكذلك إحتياجات الأفراد إلى سلع إستهلاكية معمرة. والائتمان طويل الأجل هو ما تزيد مدته على خمس سنوات بصفة عامة، وهو يستهدف عادة تقديم الأموال لتمويل إحتياجات المشروعات إلى رؤوس أموال ثابتة أو منح قروض لتمويل المشروعات.[2]

[1]- زينب عوض الله، أساسيات الإقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003، ص79.
[2]- زينب عوض الله، مرجع نفسه، ص79-80.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**3- معيار شخصية متلقي الائتمان:**

وينقسم الائتمان هنا إلى الائتمان الخاص والائتمان العام. فالائتمان الخاص هو ما يعقده أشخاص القانون الخاص كالأفراد الطبيعيين والأشخاص الإعتبارية الخاصة كالشركات والمؤسسات الخاصة، وتعتمد قدرة الأشخاص في الحصول على الائتمان على الثقة التي تتمتع بها لدى مانح الائتمان، وكذلك على الإيرادات المستقبلة المنتظر تحقيقها والتي ستدفع منها ديونها عندما يحين الأجل المحدد لذلك، أما الائتمان العام فهو ما تعقده الأشخاص العامة كالدولة والمحافظات ووحدات الحكم المختلفة، وتعتمد قدرة الدولة في الحصول على الائتمان على المقدرة المالية لأفراد المجتمع ومؤسساته المصرفية، وعلى الإستقرار السياسي الذي تتمتع به الحكومة وعلى مركزها المالي، وعلى مدى محافظتها على تسديد ما سبق أن عقدته من قروض من قبل وعلى وقت إصدار القروض.[1]

**4- معيار ضمان الدين:**

وطبقا لهذا المعيار ينقسم الائتمان إلى ائتمان شخصي، وائتمان عيني. وفي الائتمان الشخصي لا يقدم للمدين أية أموال ضمانا لتسديد دينه، ويكتفي الدائن بالوعد الذي أخذه المدين على عاتقه بإبرام ذمته في الآجل المحدد وبثقته في تنفيذ هذا الوعد مستندا إلى شخصية المدين. أما في الائتمان العيني فيقدم المدين ضمانا عينيا كضمان لتسديد دينه، وعادة ما يشترط أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض، ويسمى الفرق بين القيمتين بإسم هامش الضمان، وبالطبع تختلف قيمة هذا الهامش بإختلاف نوع الضمان ونوع القرض وطبيعة الظروف المحيطة. وترجع أهمية الضمان أنه إذا تعذر على المدين سداد الدين في موعده، يكون للائتمان العيني الأولوية في السداد من العين الضامنة للقرض على أي ائتمان شخصي أخر قد يكون في ذمة المدين نفسه لدائنين آخرين. ويكون الائتمان عينيا عادة في حالة الصفقات الكبيرة أو الصفقات ذات المخاطرة المرتفعة، وعموما فهو يقترن بالقروض متوسطة وطويلة الأجل. وهناك صور عديدة للائتمان العيني تختلف بإختلاف نوع الضمان المقدم للحصول على القرض، ومن الصور الشائعة لهذا النوع من الائتمان نذكر بصفة خاصة:[2]

**أولا_القروض بضمان بضائع:** حيث تكون العين الضامنة للقروض من بضائع يودعها المدين لدى البنك مانح الائتمان، ويشترط أن تكون البضائع قابلة للتخزين والتأمين عليها، وأحيانا يسمح البنك بأن تظل البضائع في مخازن المدين، ولكنه يقوم برهنها رهنا حيازيا ويعين مندوبا له حارسا عليها.

[1]- اسعد عبد الحميد طلعت، إدارة البنوك، مكتبة عين شمس، القاهرة، 2000، ص136.
[2]- زينب عوض الله، مرجع سابق، ص80-81.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثانيا_القروض بضمان كمبيالات:** وهنا يقدم المدين كمبيالات مسحوبة لأمره من أشخاص آخرين معروفين للبنك، وتكون هذه الكمبيالات مظهرة للبنك.

**ثالثا_القروض بضمانات متنوعة:** وهناك أنواع مختلفة من القروض تندرج تحت هذا النوع مثل السلف بضمان المرتبات، حيث يمكن للعامل بالقطاع العام أو الحكومة أن يحول مرتبه على أحد البنوك ويحصل على سلفة في حدود مرتب ثلاثة أشهر. وكذلك من أنواع هذه القروض إعتمادات المقاولين وإعتمادات التصدير والاستيراد. وبالنسبة لإعتمادات المقاولين أحيانا يحتاج أحد المقاولين إلى تمويل عملية حكومية رست عليه، وهنا يتفق مع البنك على أن يفتح له إعتماد كنسبة من قيمة العملية ومقابل ذلك يتنازل للبنك عن المستخلصات التي يحصل عليها من الحكومة، حيث يقوم البنك بتحصيل هذه المبالغ ثم يخصم منها نسبة ما سبق إقراضها للمقاول، وكذلك يصرف له نسبة من رصيد العملية المتبقية بعد المستخلص، وهكذا حتى نهاية المشروع حيث يتم إجراء تسوية نهائية مع المقاول. وبالنسبة لإعتمادات التصدير والإستيراد يقوم العميل عند صفقات إستيراد بعض السلع باللجوء إلى البنك لفتح إعتماد مستندي لصالح المصدر، وإذا لم يكن لدى المستورد ما يكفي لدفع قيمة الإعتماد بالكامل، فإن البنك يمنحه الائتمان اللازم مقابل التنازل عن بوالص الشحن، ثم يقوم بالإفراج عن السلع المستوردة وفق شروط الإعتماد المفتوح مع المستورد. أما إذا كان العميل مصدرا ويحتاج إلى الأموال، فإنه عادة ما يتم تمويل هؤلاء المصدرين في صور تسهيلات للسحب على المكشوف في حدود نسبة معينة، وبضمان التنازل لصالح البنك عن إعتمادات التصدير المفتوحة لصالحهم. وكذلك يمنحون تسهيلات ائتمانية بضمان بضائع جاهزة للتصدير وبموجب إيصالات أمانة لمدد يتفق عليها، وعلى أن تسدد قيمة هذه الإيصالات من حصيلة شحن البضاعة فور ورودها، والتي يتم التنازل عنها لصالح البنك.

**المطلب الثاني: أهمية ومعايير منح الائتمان البنكي.**

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى أهمية الائتمان البنكي وأهم معايير منحه.

**أولا: أهمية الائتمان البنكي.**

أصبح الائتمان أحد الأركان الأساسية في حياتنا اليومية والذي لا مفر منه، وأن إستخدامه يمكن أن يكون جيدا أو يكون سيأ ويعتمد ذلك على أغراض الحاجة له وعلى قدرة المقترض لإعادة التسديد ضمن التوقيت الزمني المتفق عليه. ائتمان الأعمال، على سبيل المثال، بالغالب يأخذ بالإعتبار الائتمان الذي يعتمد التسييل الذاتي بدأ من غرضه الحصول على السلع والخدمات لإعادة بيعها، وتقدم بشكل آلي الوسائل لإعادة التسديد عندما يتم بيع السلع لاحقا. مثال ذلك فإن مخزن السلع الرياضية يحصل على مخزون من



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدراجات الجديدة ضمن شروط بيع تستوجب التسديد خلال مدة (60) يوم، وخلال الشهر الأول، يتم بيع جميع الدرجات، وأن المخزن حصل على الأموال المطلوبة لدفع رصيد حسابه بالكامل قبل التاريخ المحدد.[1]

وفي الأتي سوف يتم التعرف على معاني الائتمان لدى كل من المستهلكين، منشآت الأعمال، الإقتصاد الوطني كما يلي:

**1_ ما الذي يعنيه الائتمان للمستهلكين:**

تتم مناقشة هذا الموضوع من خلال المحاور التالية:[2]

**1_1_ رفع المستوى المعيشي:** المستهلكين عموما يستفيدون من إستخدامهم للائتمان كونه يمكنهم من إستخدام دخلهم المستقبلي لرفع قيمة السلع والخدمات المطلوبة، وأنهم بذلك يتمكنون من رفع المستوى المعيشي الحالي، إستنادا لقدرتهم في تحقيق أو الحصول على الأموال في المستقبل.

**1_2_ التعامل مع الطوارئ:** كما يمكن للمستهلكين أيضا، عن طريق إستخدام الائتمان في مواجهة الحالات الطارئة أو الأزمات. مثال ذلك، صيانة السيارة نتيجة حادث غير متوقع، المشاكل الصحية، والتعليم الجامعي، التي تتطلب دفعها بشكل آني أو فوري عند حدوث الطوارئ أو الأزمة.

**1_3_ ملائمته:** إنه ملائم جدا للمستهلكين حيث يمكنهم السفر حول العالم عن طريق إستخدام بطاقات الائتمان لدفع قيمة الوقود، الفنادق، تذاكر الخطوط الجوية وغير ذلك. وهذا سيقلل من الحاجة لحمل مبالغ كبيرة من النقود، وقد أصبحت بطاقات الائتمان مقبولة من قبل العديد من البائعين في أغلب دول العالم.

**2_ ما الذي يعنيه الائتمان لمنشآت الأعمال:**

إن منشآت الأعمال هي من الجهات المستفيدة من الائتمان كونه يوفر لها أسباب البقاء والإستمرار وتوسيع نشاطها وزيادة زبائنها. وإن توضيح معنى الائتمان بالنسبة لهل سيتم من خلال ما يلي:

**2_1_ توسيع الأسواق:** تلجأ منشآت الأعمال إلى الائتمان لتوسيع أسواقها وإيجاد مستهلكين جدد، وتقدم هذه المنشآت خيارات ائتمانية عديدة لتحفيز زبائنها على الشراء، كما تحفز أيضا مستهلكين جدد على الشراء، وأن المنشآت التي يعرض منافسيها الخطط الائتمانية المتنوعة، فإن المنشأة سوف تجبر على قبول الائتمان إن ارادت البقاء والإستمرار.

[1]- خالد أمين عبد الله، إدارة العمليات المصرفية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص102.
[2]- عدنان تايه النعيمي، إدارة الائتمان، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص28.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**2_2_ الحصول على المخزون والتجهيزات:** كما تعتمد المنشأة أيضا على البرامج الائتمانية التي يتم عرضها من قبل المجهزين، للحصول على المخزون واللوازم الأخرى المطلوبة لتشغيل عملياتها، كما يمكنها من توسيع عرض منتجاتها، وتوفير خزين أكبر من السلع.

**2_3_ إقتناء رأس المال:** أخيرا فإن الائتمان يمكن منشآت الأعمال من الحصول على رأس المال لبدأ نشاطها، إدامة نشاطها الحالي وتوسيع نشاطها. وإن خبرة العديد من المنشآت تشير إلى أن نشاطها يتطلب تدفقات نقدية لا متناهية لمواجهة نفقاتها قبل تمكنها من توفير الأموال من بيع منتجاتها وخدماتها. فإن النفقات المترتبة على إنشاء مواقع جديدة، تشغيل عاملين جدد، والنشاط التسويقي، لا يمكن مواجهتها من دون توافر قروض الأعمال.

**3_ ما الذي يعنيه الائتمان للإقتصاد:**

يشار إلى الائتمان في بعض الأحيان على أنه الوقود الذي يحرك عجلة الإقتصاد، حيث أن الائتمان يتيح تدفق النقود وعوامل الإنتاج خلال النظام الإقتصادي. وإن توسيع النشاط على مستوى الدول الأخرى أدى إلى توسيع الوظائف، السلع والخدمات. يعود الفضل في جزء كبير منه، إلى القدرة بالثقة بالآخرين. كما أن الائتمان أيضا قدم الوسائل لإستقرار النشاط الإقتصادي، عن طريق العمل على تغير معدلات الفائدة المستحقة عن إستخدام الائتمان، فإن النشاط الإقتصادي، خلال فترات الركود، يكون في مستوياته الدنيا وتنجم عنها العديد من المشاكل، وخصوصا إرتفاع مستويات البطالة وفشل منشآت الأعمال. وخلال فترات الإنتعاش، فإن النشاط الإقتصادي سيكون في ذروته، وإن ذلك سيقود إلى إرتفاع معدلات التضخم. وتبذل الحكومات جهودا لضمان الإستقرار الإقتصادي من خلال السيطرة على هذه الإنحرافات عن طريق المناورة في إستخدام أدوات السياسة المالية والسياسة النقدية. وتقدم النظرية الإقتصادية الأساسية للتعامل مع فترات الركود والإنتعاش، فهي تشير بأن الإنفاق الكلي يجب أن يزداد خلال فترات الركود، في حين يجب أن يكون الإنفاق الكلي معتدلا في حالة الإنتعاش.

الائتمان يعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لأخر، وبذلك فهو واسطة للتبادل وواسطة لإستغلال الأموال في الإنتاج والتوزيع أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال، وإذا أحسن توجيه الائتمان فإنه يلعب دورا حاسما في الإزدهار الإقتصادي للبلاد.[1]

[1]- شاكر القزويني، محاضرات في إقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص113.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثانيا: معايير منح الائتمان البنكي.**

ويعتبر نموذج المعايير الائتمانية المعروفة ب (C'S of credit) أبرز منظومة ائتمانية لدى محللي ومانحي الائتمان على مستوى العالم عند منح القروض، والتي طبقا لها، يقوم المصرف كمانح ائتمان بدراسة تلك الجوانب لدى عميله المقترح كمقترض أو كعميل ائتمان.[1]

والجدول أدناه يمثل نموذج (C'S of credit) حيث يبين أهمية وأثر ودور كل من القدرة، الشخصية، رأس المال، الضمان والظروف الإقتصادية في حجم المخاطرة التي يتعرض لها البنك.

**جدول رقم (1):** عناصر المخاطرة الائتمانية.

| الكاتب والسنة | الشخصية | القدرة | رأس المال | الضمان | الظروف |
|---|---|---|---|---|---|
| Angelimi 1999 | + | + | + | + | + |
| Austin 1985 | + | + | + | + | |
| Bathory 1987 | + | + | + | + | |
| Beckman 1969 | + | + | + | + | + |
| Cox 1986 | + | + | + | + | |
| Dewey 1980 | | + | + | | + |
| Dunkman1970 | | + | | + | |
| Edmister 1980 | + | + | + | | + |
| Etlinger 1962 | + | + | + | | + |
| Hampel 1986 | + | + | | + | + |
| Herrick 1978 | + | + | + | | |
| Kent 1972 | + | + | + | | |
| Kllse 1972 | + | + | + | + | |
| Knittlo 1980 | + | + | + | | |
| Lawrence 1967 | + | | | | + |
| Parther 1957 | + | + | + | | |
| Pritchard 1958 | + | + | + | + | |

[1]- حسين سمير عشيش، التحليل الائتماني، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص60.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| Reed 1989 | + | + | + | | + |
| Rose 1994 | + | + | + | | + |
| Rouse 1989 | + | | + | + | |
| Shapiro 1968 | + | + | + | + | |
| Xeager 1989 | + | | + | + | |
| | 20 | 20 | 15 | 11 | 9 |
| | 91% | 91% | 68% | 55% | 41% |

**المصدر:** عبد السلام لفته، المخاطر الائتمانية وأثرها في سياسات الإقراض، دراسة تطبيقية على عينة من عينة من المصارف العراقية، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال 1999.

من خلال الجدول نلاحظ أن أغلب الكتّاب أجمعوا على أن أهم عنصرين يؤثران على حجم المخاطرة التي يتعرض لها البنك بنسبة كبيرة، هما شخصية العميل والقدرة على تحقيق الدخل وبنسبة 91%.

**1- الشخصية:** تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في القرار الائتماني، وهي الركيزة الأكثر تأثرا في المخاطر التي تتعرض لها المصارف، وبالتالي فإن أهم مسعى عند إجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة، فكلما كان العميل يتمتع بشخصية أمينة ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية، وملتزما بكافة تعهداته وحريصا على الوفاء بإلتزاماته، كان أقدر على إقناع المصارف بمنحه الائتمان المطلوب والحصول على دعم البنك له.

**2- القدرة:** وتعني قدرة العميل على تحقيق الدخل، وبالتالي قدرته على سداد القرض والإلتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات...، ومعيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض لها البنك عند منح الائتمان، وعليه لابد للبنك عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للعميل المقترض وتفاصيل مركزه المالي، وتعاملاته المصرفية السابقة سواء من نفس البنك أو أية بنك أخرى.[1]

**3- رأس المال:** من العناصر الأساسية لتحديد درجة مخاطر البنك عند تقديمها للقروض، هو ما يمتلكه المقترض من ثروة أو ما يملكه من أسهم وأملاك وقروض طويلة لأجل قد منحها للغير. ويقصد برأس

[1]- حسين سمير عشيش، مرجع نفسه، ص61-62.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المال جميع الموجودات المنقولة وغير المنقولة التي يمتلكها المقترض مطروحا منها المطلوبات التي بذمته، ويسمى هذا الجزء من المخاطر بمخاطر الملكية.[1]

**4- الضمان:** ويقصد بالضمان مقدار ما يمتلكه المقترض من موجودات منقولة وغير منقولة، والتي يرهنها لتوثيق القرض المصرفي، أو شخص ضامن ذو كفاءة مالية وسمعة أدبية مؤهلة، لكي يعتمد عليه البنك في ضمان تسديد القرض الممنوح للمقترض.[2]

**5- الظروف:** على الرغم من أن الكثير من المهتمين يشيرون إلى أن الظروف يقصد بها الظروف الإقتصادية، إلا أن الكثير منهم يناقش هذا العنصر فيتوسع ليشمل الظروف البيئية المحيطة بالمقترض، ولهذا يشير البعض إلى أن الظروف تعني البيئة التي يعمل بها الفرد أو المنشأة المقترضة.

**المطلب الثالث: مراحل الائتمان البنكي.**

يمر الائتمان البنكي بعدة مراحل لعل أهمها:

**1- الإستعلام البنكي:**

في ظل غياب المؤسسات المتخصصة في تقصي جميع المعلومات من العملاء المقترضين في القطاع البنكي، برزت الحاجة إلى ضرورة الإستعلام البنكي للتحقق من المعلومات المقدمة، فيتم تخصيص دائرة أو وحدة مستقلة ضمن الهيكل التنظيمي للبنك، وتسند إليها الأعمال الخاصة بتحليل الائتمان والأنشطة الأخرى الخاصة بتوفير المعلومات ومنح القروض.

وتعتبر عملية جمع المعلومات عن طالب القرض خطوة أولية تسبق عملية التحقق من المعلومات ومن ثم تبويبها وتحليلها، وقد تتعدد مصادر المعلومات وتختلف، ولكن تبقى دراسة طلب القرض، تقييم المخاطر والبحث عن الضمانات اللازمة أساسا لقرار منح القرض.

ويمكن إيجاز مصادر الحصول على المعلومات فيمايلي:

**1- 1- المقابلة الشخصية للعميل:** تتم في المقابلة معرفة طالب القرض عن قرب، حيث يتكلم المقترض أولا عن مشاريعه الحالية والمستقبلية، ثم توجه إليه الأسئلة الرئيسية حول المشاكل التي تعترضه في عمله، وكيف يحلها، ومواجهة المنافسة في السوق، يجب التركيز في المقابلة على الحصول على بعض الإجابات حول:

- الغرض الذي يقوم العميل من أجله بالإقتراض؛
- مبلغ القرض الذي يطلبه العميل؛

[1]- حمزة محمود الزبيري، إدارة المصارف، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص193.
[2]- سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، الطبعة الأولى، الأردن، 2009، ص144-145.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- فترة السداد والسماح التي يطلبها العميل من البنك.

**1- 2- مصادر البنك الداخلية:** إذا كان طالب القرض أحد عملاء البنك الحاليين أو القدامى، يتم الحصول على معلوماتهم من المصادر الداخلية للبنك، وبالتالي فإنه يمكن معرفة:

- إحصائية عن الحسابات التي يتعامل فيها العميل مع البنك؛
- إحصائية عن الشيكات المدفوعة والمعادة على حسابات العميل؛
- إحصائية عن تعاملات مع العميل مع البنك في مجالات الإعتمادات والكفالات.

**1- 3- مصادر البنك الخارجية:** يحصل البنك على معلومات من عدة مصادر خارجية عن طالب القرض، ومن أهم المصادر:

- مركز الأخطار البنكية: موجود في البنك المركزي يستطيع البنك معرفة حجم القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة للعميل من البنوك الأخرى؛
- السجل التجاري؛
- السجل العقاري؛
- بورصة الأوراق المالية: لمعرفة الأوراق المالية التي يتعامل بها العميل حجم مبالغها والرهانات على هذه الأوراق؛
- الموردون والمتعاملون مع العميل: وذلك لمعرفة مدى إلتزام العميل بتعهداته؛
- المنافسون: وذلك من خلال دراسة وضع السوق والقطاع الإقتصادي الذي ينتمي إليه العميل طالب القرض؛
- البنوك الأخرى: وذلك بعد أخذ موافقة العميل على ذلك لأن العمل البنكي تحكمه تقاليد وأعراف بنكية.

**2- التحقيق المالي:** وهذا لتأكد من صحة الأرقام الواردة في القوائم المالية، لتحديد القيمة الإقتصادية والنقدية لصافي أصول الشركة، ويتناول كل بند من بنود المركز المالي وقامة الدخل، ومدى إنطباق المبالغ الظاهرة في هذه القوائم مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وليستطيع المحلل إجراء الدراسة يجب أن يكون له معرفة كافية تتعلق بمكونات هذه القوائم.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الثاني: المخاطر الائتمانية.**

على الرغم من إختلاف طبيعة الائتمان في حجمه وغرضه وأسعار الفائدة عليه، وتاريخ إستحقاقه، ونوع الضمان المطلوب من عميل إلى أخر، إلا أن الخطر موجود دائما بالقرض الممنوح ويعد من أبرز المخاطر التي تعترض نشاط البنوك.

**المطلب الأول: مفهوم مخاطر الائتمان البنكي وأنواعها.**

**أولا: مفهوم مخاطر الائتمان البنكي.**

في المجال البنكي تعرف المخاطر البنكية على أنها إحتمال تعرض البنك إلى نتائج غير متوقعة وغير مرغوب فيها، أو تذبذب العائد على إستثمار معين وهو ما يؤثر على تحقيق أهداف البنك المرجوة.

ومن المخاطر الرئيسية التي تواجهها البنوك هي المخاطر الائتمانية والتي يقصد بها:

**1)** التغير في صافي قيمة الموجودات، بسبب التغير في القدرة المتوقعة للطرف المقابل (المدين) على الوفاء بإلتزاماته التعاقدية تجاه البنك المقرض في المواعيد المحددة.[1]

**2)** تلك المخاطر التي تنتمي لمخاطر الأعمال المرفقة للنشاط الأساسي لعمل البنوك، والتي تعني بمفهومها العام إحتمالية عدم إسترداد قيمة القروض أي عدم تسديد أقساط القروض و/أو فوائدها بشكل كلي أو جزئي في الوقت المحدد لذلك، مما قد ينتج عنه خسارة مالية.[2]

**3)** مخاطرة أن يتخلف العملاء عن الدفع، أي العجز عن الوفاء بإلتزاماتهم، ويولد عن العجز خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل.[3]

ومن هنا يمكن إستخلاص تعريف شامل: المخاطر الائتمانية هي خسارة ناجمة عن عدم قدرة العميل المقترض على سداد قيمة المبلغ الأصلي المقترض وفوائده إلى البنك المقرض، عند تاريخ الإستحقاق المحدد في شروط العقد الائتماني، وتشمل تلك المخاطر بنود داخل الميزانية مثل القروض والسندات وبنود خارج الميزانية مثل خطابات الضمان والإعتمادات المستندية.

[1]- حاكم محسن الربيعي، حوكمة البنوك، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر، الأردن، 2011، ص161.
[2]- دريد كامل آل شبيب، إدارة البنوك المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر، الأردن، 2012، ص197.
[3]- مهند حنا نقولا عيسى، إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية، دار الراية للنشر، الأردن، 2010، ص77.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثانيا: أنواع مخاطر الائتمان البنكي.**

**1- المخاطر المتعلقة بالمقترض:**

ترتبط هذه المخاطر بالعناصر الرئيسية المتعلقة بالجدارة الائتمانية للعميل، فقد يفقد العميل أهليته كما قد يهدر سمعته الشخصية نتيجة سلوكيات إجتماعية طرأت على سلوكه الشخصي بعد تحصله على القرض. ضمن العملاء منهم القادرين على سداد مديونيتهم ومع ذلك يتهربون من سدادها بل لا يمانعون من الدخول مع البنك في منازعات قضائية، وهكذا تنشأ بعض التصرفات السيئة مع بعض العملاء تضر بالبنك وتشكل له خطورة.

**2- المخاطر الخاصة بالنشاط الذي يزاوله المقترض:**

وتختلف طبيعتها وأسبابها بحسب الأنشطة الإقتصادية التي تتفاوت في ظروفها الإنتاجية والتسويقية، فالإنتاج الزراعي في العام يتأثر بعوامل مختلفة منها ما يتعلق بالظروف المناخية وتوافر المياه ومدى التعرض للآفات الزراعية، ومن ثم فإن العروض من المحاصيل تتسم بالمرونة في الأجل القصير، في حين أن الطلب على هذه المحاصيل في الغالب غير مرن وخاصة بالنسبة للسلع الضرورية.

**3- المخاطر المتعلقة بالعملية المطلوبة تمويلها:**

تختلف هذه المخاطر بحسب طبيعة كل عملية ائتمانية وظروفها وضماناتها، فمخاطر الإقراض بضمان بضائع تختلف عن مخاطر الإقراض بضمان أوراق مالية، وعن مخاطر تمويل عمليات المقاولات وإصدار خطابات الضمان المرتبطة بها.

وتزداد المخاطر الائتمانية بالنسبة لتسهيلات السحب على المكشوف والتي تنشأ عن ضعف المركز المالي للمنشأة وعدم قدرتها على الوفاء بإلتزاماتها، ومن ثم تبدو أهمية توفير السيولة لأصولها.

**4- المخاطر المتصلة بالظروف العامة:**

**4-1- المخاطر الإقتصادية:**

أي التي تخرج عن إرادة المقترض وعن تأثيره ومن أمثلتها:

أهداف خطط التنمية الإقتصادية والإجتماعية وما يطرأ عليها من تعديلات، وما يتطلبه تنفيذها من إصدار قرارات إقتصادية ومالية ونقدية، قد تؤثر أحيانا على بعض الأنشطة في الدولة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**4-2- الظروف السياسية والإجتماعية والقانونية:**

أمثلتها المخاطر الناشئة عن التبعية الإقتصادية لدول أجنبية، وما ينجم عن مخاطر الحروب وقطع العلاقات مع دول معينة، وصدور بعض التشريعات التي قد تسمح بتأجيل بعض الديون المصرفية الممنوحة للعملاء أو التي تؤثر على توزيع الدخل بين فئات المجتمع.

**5- المخاطر الناشئة عن أخطاء البنك:**

حيث تعمل البنوك على الحد من المخاطر المرتبطة بإدارة القرض، وتضع الأنظمة الكفيلة بدعم رقابتها على القروض، إلا أنه تنشأ بعض المشاكل عن متابعة البنك أحكام الإتفاقيات على القروض بدقة، أو تطورات قيمة الضمان والمحافظة عليه، أو الإفراج بالخطأ عن بعض الضمانات كالبضائع أو الأوراق المالية، أو عدم المطالبة بالسداد أو تجديد قيمة خطابات الضمان.

**المطلب الثاني: مصادر المخاطر الائتمانية حجمها ومدتها.**

**أولا: مصادر المخاطر الائتمانية.**

يمكن تقسيم مصادر المخاطر التي تتعرض لها القروض إلى مخاطر خاصة ومخاطر عامة، وهي كالأتي:[1]

**1- المخاطر الخاصة "المخاطر غير النظامية":**

يقصد بالمخاطر غير النظامية هي تلك المخاطر الداخلية التي تنفرد بها شركة أو صناعة ما في ظل ظروف معينة، ومن الأمثلة على هذه الظروف ضعف الإدارة المصرفية، والأخطاء الإدارية، والإضرابات العمالية. إن مثل هذا النوع من المخاطر الإستثنائية واللاسوقية من شأنها أن تؤثر على قدرة العميل ورغبته في سداد ما عليه من إلتزامات إتجاه البنك مانح القرض، في الأجل المتفق عليه.

**2- المخاطر العامة "المخاطر النظامية":**

يقصد بالمخاطر النظامية جميع المخاطر التي تصيب كافة القروض بصرف النظر عن ظروف البنك مانح الائتمان، وذلك بفعل عوامل إقتصادية وسياسية وإجتماعية يصعب التحكم والسيطرة عليها، ومن الأمثلة على تلك المخاطر نذكر مخاطر تغير أسعار الفائدة، مخاطر التغير في أذواق العملاء، مخاطر التضخم، مخاطر تغير أسعار صرف العملات الأجنبية، بالإضافة إلى التغيرات التكنولوجية.

وخلاصة القول أن المخاطر الخاصة تحدث نتيجة لعوامل داخلية تؤثر على قدرة البنك، وهو ما يتطلب منه التنبؤ بها وتوقع حدوثها مستقبلا، ويمكن التقليل أو التحكم فيها عن طريق التنويع.

[1]- منير إبراهيم هندى، إدارة البنوك التجارية، الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2000، ص227.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على عكس المخاطر العامة التي تؤثر على حركة السوق ككل ويصعب على البنك السيطرة عليها، والتنبؤ بها مستقبلا ومواجهتها، وبالتالي لا يمكن تجنب المخاطر العامة بالتنويع.

فالنصيب الأكبر للمخاطر الكلية يعود إلى المخاطر النظامية وجزء من المخاطر غير نظامية ويمكن توضيحها بالمعادلة التالية:[1]

**المخاطر الكلية = المخاطر النظامية + المخاطر غير نظامية**

**ثانيا:حجم ومدة مخاطر الائتمان.**

بالنسبة للقرض البنكي فالمدة التي سيتم فيها التعرض لمخاطر الائتمان هي المدة المتبقية على تاريخ إستحقاق القرض، تستمر مدة التعرض لمخاطر الائتمان طوال مدة الائتمان.

إن حجم مخاطر الائتمان هو المبلغ الذي يمكن أن يتم فقده إذا تحققت هذه المخاطرة وحدثت حالة من عدم السداد أو السداد المتأخر. ويتمثل أقصى حد لحجم الخسارة المحتملة في خسارة إجمالي مبلغ الدين في حالة عدم سداد العميل لقيمة الدين. ففي حالة الدين التجاري يمكن أن تتسبب حالة عدم السداد في خسارة إجمالي المبلغ مستحق السداد. كما تنتج عن الدين المعدوم في حالة القرض البنكي خسارة مبلغ الدين غير المسدد بالإضافة إلى أية فائدة مستحقة الدفع ولم يتم سدادها في تاريخ الإستحقاق.

في الحالات القصوى، يمكن أن يرغم الدين المعدوم الشركة على تصفية أعمالها. يمكن أن يحدث ذلك عندما يكون الدين المعدوم مبلغا كبيرا، وكانت الشركة تعتمد على المدفوعات التي تحصل عليها من العميل لتسوية ديونها مع الموردين أو البنك الذي تتعامل معه.

عند حدوث دين معدوم، ستكون الخسارة أقل من إجمالي المبلغ مستحق السداد، فقد يستلم الدائنون الذين لم يحصلوا على أموالهم بعض مستحقاتهم المالية عند تصفية أصول المدين، على الرغم من أن الدائنين غير المضمونين على وجه الخصوص قد يتعين عليهم الإنتظار لفترة طويلة للحصول على مثل هذه المستحقات.[2]

[1]- مفتاح صالح، المخاطر الائتمانية تحليلها-قياسها-إدارتها والحد منها، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي السابع لإدارة المخاطر وإقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردن، أيام 16-18 أفريل 2008.

[2]- برايان كويل، تحديد مخاطر الائتمان، الطبعة الأولى، دار الفاروق للنشر، مصر، 2006، ص8-9.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المطلب الثالث: وسائل التقليل من المخاطر الائتمانية.**

وأخذا في الإعتبار تنوع وتشعب المخاطر المرتبطة بعملية الإقراض، فإن البنوك تبذل جهودها بهدف تحديد هذه الأخطار بالنسبة لكل قرض، ومحاولة التخفيف من آثارها قدر الإمكان، وذلك بوضع الضوابط التي تحمي أموال البنوك وذلك عن طريق:

**1**- دعم أنظمة العمل؛

**2**- الحد من التوسع الائتماني؛

**3**- إقتسام المخاطر مع الغير؛

**4**- الحصول على الضمانات؛

**5**- التأمين على الضمانات؛

**6**- التأمين على الائتمان؛

**7**- نظام تجميع مخاطر الائتمان.

**1- دعم أنظمة العمل:** لاشك أن الدراسة الواعية للقروض المطلوب منحها من حيث تقييم المركز المالي للمقترض ومقدرته على الوفاء والغرض من تمويل مصادر سداده والضمانات المقدمة، هي الأساس في تحليل المخاطر ومحاولة السيطرة عليها، ثم تأتي بعد ذلك عملية متابعة القروض حتى تمام السداد بهدف إكتشاف أية عقبات تؤثر في قدرة المدين على الوفاء، وإتخاذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن حفاظا على حقوق البنك.

وغني عن البيان أن نجاح البنك في الوصول إلى قرارات ائتمانية سليمة وتنفيذها على نحو مرض، وتفادي أخطاء العاملين بالبنك سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة، يرتهن أساسا بسلامة أنظمة العمل وبمدى كفاية الرقابة الداخلية.

**2- الحد من التوسع الائتماني:** يؤدي التوسع إلى تحقيق المزيد من الأرباح، ويحمل في نفس الوقت مخاطر التضحية بالسيولة الواجب توافرها أو تعويض البنك لخسائر إذا لم تتوافر في بعض التسهيلات إعتبارات الأمان، ومن ثم يتعين أن يضع البنك لنفسه حدودا قصوى لقروضه أخذا في الإعتبار التوفيق بين عاملي السيولة والربحية، مع توزيع محفظة القروض بين القروض قصيرة الأجل والقروض متوسطة وطويلة الأجل على نحو تلاقي المخاطر التي ترتبط بأجل إستحقاق القروض.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**3- إقتسام المخاطر مع الغير:** وذلك عن طريق المساهمة بحصص مناسبة في عدد كبير من القروض بالتعاون مع بنوك ومؤسسات مالية أخرى، ومن ثم يتقاسم البنك مخاطر القروض معها بدلا من تحملها بمفرده في حالة عجز المقترض عن الوفاء بإلتزاماته.

وقد عرفت حديثا القروض المشتركة التي يقدمها عدد من البنوك والمؤسسات المالية بحصة تتماشى مع ظروفه وسياساته الائتمانية، وذلك لتفادي المخاطر التي تنجم عن تصدي بنك واحد لتمويل قرض كبير، فالمخاطر تقل بطبيعة الحال إذا ما وزع البنك القدر الذي كان في إستطاعته تقديمه لمقترض واحد على عدد من المقترضين، تتنوع أنشطتهم وتتفاوت ظروفهم.

**4- الحصول على الضمانات:** قد يرى البنك مطالبة المقترض بتقديم بعض الضمانات، لتدعيم مركزه المالي، فقد يتبين أنه على الرغم من قدرة المنشأة على تحقيق الربح ونجاحها في أعمالها، إلى أن رأسمالها غير متناسب مع حجم نشاطها، ومن ثم يشترط البنك أن يقدم للعميل ضمانا مناسبا حتى يكون جديرا بمنح القرض.

وتأخذ هذه الضمانات صورا مختلفة منها الضمانات العينية كطلب رهن عقاري أو رهن أوراق مالية...إلخ، ومنها الكفالات الشخصية مثل كفالة أحد الشركاء أو المديرين...إلخ.

**5- التأمين على الضمانات:** تحاول البنوك تفادي الأخطار التي قد تتعرض لها الضمانات المقدمة من المقترضين والتي قد ينتج عنها هلاكها أو فقدها جزئيا أو كليا، ومن أمثلتها أخطار الحريق والسرقة وخيانة الأمانة والضياع والتلف...إلخ، ومن ثم تطالب المقترضين بالتأمين على الضمانات لصالحها، أو يقوم البنك بنفسه في حالة تراخي المقترضين بإجراء التأمين وتحميل المقترض بالأقساط التي يدفعها لشركة التأمين مقابل إصدار وثيقة التأمين.

كما تقوم البنوك من ناحيتها بإجراء التغطيات التأمينية على مبانيها وخزائنها ومخازنها التي تحتفظ فيها ببعض الضمانات المقدمة من العملاء، لحماية نفسها ضد الخسائر التي قد تصيب تلك الأصول المرهونة لصالحها.

**6- تأمين الائتمان:** وله عدة صور يمكن إيضاح أهمها على النحو التالي:

**6-1- التأمين ضد إعسار المدينين:** تقوم البنوك بإقراض العملاء مقابل الفواتير والديون المستحقة لهم من طرف عملائهم، وقد يتطلب كضمان لذلك تقديم العميل وثيقة تأمين لصالح البنك لتغطية مخاطر عدم سداد تلك الديون، وتقوم شركات التأمين بإصدار نوعين من الوثائق، أولهما وثيقة شاملة لتغطية



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جميع عمليات البيع الأجل التي يعقدها المؤمن له من كافة المشترين، وثانيهما وثيقة تغطي حسابات مدينة معينة بالذات.

وبطبيعة الحال يختلف مقدار قسط التأمين في كل حالة لتفاوت المراكز المالية للعملاء الذي يشملهم الضمان، وتبعا لنوع النشاط والحالة الإقتصادية السائدة وقت إصدار الوثيقة التأمينية.

**6-2- التأمين على الكمبيالات:** تعتبر من مهام بيوت الخصم وبيوت القبول القيام بعمليات خصم الكمبيالات وضمان دفعها في ميعاد الإستحقاق، غير أن بعض شركات التأمين قد تقوم أحيانا بإصدار وثائق تضمن بموجبها دفع الكمبيالات أو السندات الأذنية والمخصومة لدى البنك أو المقدمة له كضمان للقرض.

**7- تجميع مخاطر الائتمان:** لما كانت البنوك تغالي في منح الائتمان لبعض العملاء بما يجاوز مقدرتهم المالية نتيجة لعدم معرفة كل بنك بإلتزامات عميله تجاه البنوك الأخرى، فقد اتجهت النظم المصرفية في كثير من الدول إلى إيجاد نوع من التعاون بين البنوك، يتمثل في إنشاء هيئة مركزية تقوم بتجميع التسهيلات التي يحصل عليها كل مقترض من الجهاز المصرفي.[1]

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، إقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2007، ص163-165.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في ظل مقررات لجنة بازل.**

مخاطر الائتمان كما تم التطرق إليها كثيرة ومتعددة، فلا يكاد يخلو أي قرض من قروض البنك من نسبة معينة من المخاطر مهما كانت بسيطة، ومن أجل تفادي هذه المخاطر وتدنيتها يتوجب على البنك وضع طرق لتسييرها، والتي تكون مبنية على أسس مضبوطة.

**المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر الائتمانية وأهدافها.**

وعلى الرغم من إختلاف طبيعة الائتمان في حجمه وغرضه وأسعار الفائدة عليه، وتاريخ إستحقاقه، ونوع الضمان المطلوب من عميل إلى أخر، إلا أن الخطر موجود دائما بالقرض الممنوح ويعد من أبرز المخاطر التي تعترض نشاط البنوك. حيث سيتم التطرق في هذا المطلب إلى مفهوم وأهداف إدارة المخاطر الائتمانية.

**أولا: مفهوم إدارة المخاطر الائتمانية.**

**1**- يقصد بإدارة المخاطر على أنها مجموعة الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وأرباح البنك وتقليل الخسارة إلى أدنى مستوياتها، وذلك بتحديد نوعية هذه المخاطر وقياسها والعمل على إعداد الإجراءات الكفيلة بالرقابة عليها. ويرتكز تسيير المخاطر على ثلاثة مبادئ أساسية تتمثل في:

- **الإختيارية:** أي إختيار عدد على الأقل من الديون ذات المخاطر تقريبا معدومة؛
- **وضع حد للمخاطر:** وهذا حسب نوع وصنف القرض؛
- **التنوع:** وهذا بتجنب تمركز القروض لعملاء معينين.[1]

**2**- تعرف على أنها تغطية كل من عملية صنع القرار قبل اتخاذ القرار الائتماني ومتابعة الإلتزامات الائتمانية وكل عمليات المراقبة ورفع التقارير.

**3**- المنهج أو المدخل العلمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع لخسائر المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسائر أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى. [2]

من التعاريف السابقة يمكن تعريف إدارة المخاطر الائتمانية بأنها نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة التي تمكن من التوقع ودراسة المخاطر المحتملة حتى يتم قياسها، وتحديد مقدار آثارها المحتملة

[1]- مفتاح صالح، المخاطر الائتمانية تحليلها-قياسها-إدارتها والحد منها، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي السابع لإدارة المخاطر وإقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردن، أيام 16-18 أفريل، 2008، ص11.

[2]- بوهزة محمد، إدارة المخاطر الائتمانية في ظل الأزمات ومستقبل النظام المصرفي العالمي، مداخلة ضمن الملتقى العالمي الدولي حول الأزمة العالمية والإقتصادية الدولية والحوكمة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر، 2009، ص6.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على أعمال البنك وأصوله وإدارته، ووضع الخطط المناسبة لما يلزم القيام به لتجنب هذه المخاطر والسيطرة عليها للتخفيف من آثارها إن تمكن القضاء على مصادرها.

وتنقسم إجراءات إدارة المخاطر إلى نوعين:

**أ- التسيير الوقائي:**

وهو متمثل في كل الإجراءات والسياسات ( الضمانات الملائمة) التي يراعيها البنك قبل وأثناء إتخاذ قرار منح القرض، بتنوع العملاء وتقسيم الأخطار بين البنوك...إلخ.

**ب- التسيير العلاجي:**

وهو المتمثل في كل السياسات والإجراءات التي يراعيها البنك لمواجهة خطر القرض بعد تحققه أو يصبح إحتمال تحققه مرتفعا جدا. ويوصف هذا التسيير بالعلاجي لأن سياسته وإجراءاته تنفذ في المرحلة الحرجة من تطور خطر القرض أو أثناء تحققه، وهو من إختصاص مصلحة مختصة بالبنك وهي مصلحة المنازعات والشؤون القانونية. والتسيير العلاجي يستخدم طرق وتقنيات مثل تحويل القروض إلى قيم منقولة.

**ثانيا: أهداف إدارة المخاطر الائتمانية.**

- الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر الائتمانية هو تقليل المخاطر الائتمانية؛
- يجب أن تتناسب هذه المخاطر مع طاقة البنك وقدرته على تحقيق الأرباح؛
- يتعين أن يهدف البنك على الإهتمام بكافة المخاطر الائتمانية والتقليل منها؛
- يتعين التقيد بكافة القوانين والتعليمات في كل الأحوال؛
- يتعين على البنك أن يحاول جاهدا تنويع المحفظة الإقتراضية وذلك بشكل جيد؛
- يجب أن تتناسب عوائد الائتمان والمخاطر الناجمة عنه على المدى الطويل.[1]

**المطلب الثاني: لجنة بازل ومبادؤها في إدارة المخاطر الائتمانية.**

يتم التطرق إلى لمحة حول لجنة بازل ومبادئها في إدارة المخاطر الائتمانية.

**أولا: لمحة عن لجنة بازل.**

إن تغير طبيعة وفلسفة العمل المصرفي وطبيعة الأنشطة والخدمات المصرفية زادت من المخاطر المحيطة بالصناعة المصرفية العالمية، مما دفع المنظمين إلى التفكير بآليات وضوابط جديدة لتحقيق الأهداف الإقتصادية فيما يتعلق بالسلامة المالية للأنظمة النقدية، ولهذا ظهرت لجنة بازل للرقابة المصرفية كتنظيم غير رسمي تم التفاهم عليه بين محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية الرئيسية، في إطار(بنك

[1]- سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، الجلال للطباعة، الإسكندرية، 2005، ص126.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التسويات الدولية) بهدف تنسيق شروط العمل المصرفي بين هذه الدول، ولتحقيق هذه الغاية قرر محافظو البنوك المركزية لهذه الدول في عام 1974 إنشاء لجنة بازل لرقابة المصارف، وهكذا ظهرت هذه اللجنة الإستشارية الفنية إلى حيز الوجود من دون أن تكون وليدة أتفاق أو معاهدة دولية، وقد أخذت إسمها من مدينة (بازل) السويسرية مقر أعمالها.[1]

كما أصدرت اللجنة خلال يونيو 1999 مقترحات جديدة لتطوير أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال أطلق عليه بازل 2، وطلبت اللجنة أن يتم موافاتها بالتعقيب على هذه المقترحات حتى أجل مارس 2000 تمهيدا لإصدار توصيات نهائية في هذا المجال خلال عام 2000.[2]

تعرضت المنظومة المصرفية إلى أزمة مالية خانقة في 2008، وهذا ما يوحي بالضرورة إلى وجود ثغرات عديدة في إطار عمل بازل 2، مما دفع إلى ضرورة تطويرها وتعزيزها وهو ما أدى إلى ظهور ما يسمى بإتفاقية بازل 3 بعد أزمة 2008.

**ثانيا: مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية وفق بازل 2:**

تهدف لجنة بازل في معاييرها المتعلقة بإدارة العملية الائتمانية إلى تحقيق المحاور الآتية:[3]

- المحور الأول: خلق بيئة مناسبة للقيام بعملية منح الائتمان؛
- المحور الثاني: إتخاذ الإجراءات والقواعد السليمة عند منح الائتمان؛
- المحور الثالث: الحفاظ على إدارة وقياس ومتابعة ائتمانية مناسبة؛
- المحور الرابع: ضمان وجود ضوابط كافية على المخاطر الائتمانية.

وتجدر الإشارة إلى أنه لإنجاح المحاور الأربعة السابقة يجب أن يتم تطبيقها في إطار عدد من المبادئ لعل من أهمها:

**1)** يكون مجلس إدارة البنك مسؤولا مسؤولية كاملة عن اعتماد ومراجعة إستراتيجية المخاطر الائتمانية والسياسات المتعلقة بها بصفة دورية (على الأقل مرة واحد سنويا). كما يجب أن تعكس تلك الإستراتيجية مدى تحمل البنك للمخاطر ومستوى الربحية، التي يتوقع أن يحققها مقابل تحمل المخاطر الائتمانية المختلفة.

**2)** تتحمل الإدارة العليا للبنك مسؤولية تنفيذ إستراتيجية المخاطر الائتمانية التي يعتمدها مجلس الإدارة، وكذا وضع السياسات والإجراءات اللازمة لتحديد وقياس ومتابعة التحكم في المخاطر الائتمانية،

[1]- صادق راشد الشمري، إستراتجية إدارة المخاطر المصرفية ، دار اليازوري العلمية للنشر، الأردن، 2013، ص79.
[2]- داودي رجاء، إدارة المخاطر الائتمانية وفق لجنة بازل، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، جامعة أم البواقي، 2013، ص57.
[3]- صلاح الدين حسن السيسي، الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال لتقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الإلكترونية، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2010، ص622-623.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وينبغي أن تعالج هذه السياسات والإجراءات مخاطر الائتمان الكامنة في كل أنشطة البنك ككل، وكذا على مستوى الائتمان الفردي، أو على مستوى محفظة القروض.

**3)** تقوم البنوك بتحديد وإدارة كافة المخاطر الائتمانية المرتبطة بكل المنتجات والأنشطة التي تقدمها، وينبغي أن تضمن البنوك خضوع مخاطر المنتجات والأنشطة التي تقدمها، وينبغي أن تضمن البنوك خضوع مخاطر المنتجات والأنشطة الجديدة التي ستقدمها لإجراءات وقيود كافية بإدارة المخاطر، قبل أن تقوم بتقديمها أو الإلتزام بها، مع ضرورة اعتماد تلك الإجراءات مقدما من جانب مجلس الإدارة أو اللجنة المختصة بالبنك.

**4)** تعمل البنوك وفقا لمعايير سليمة ومحددة بدقة لمنح الائتمان، وينبغي أن تتضمن هذه المعايير مؤشرا واضحا للسوق المستهدفة للبنك، وتفهما شاملا لطبيعة وظروف المقترض، بالإضافة إلى تحديد الغرض من منح الائتمان وهيكله ومصدر سداده.

**5)** ينبغي أن يضع البنك حدودا ائتمانية عامة على مستوى المقترضين، سواء كانوا أفراد أو مجموعات، كما ينبغي أن يكون لدى البنوك رؤية واضحة لأسس الموافقة على أي ائتمان جديد أو تعديل الائتمان القائم أو تجديده.

**6)** يجب ألا يتم تجديد الائتمان القائم إلا على نحو متحفظ، مع التحديد بصورة واضحة عن مدى كفاية المخصصات والإحتياطيات المناسبة لذلك النوع.

**7)** يمكن أن تعمل البنوك على تطوير وإستخدام نظام تقييم للمخاطر الداخلية في إدارة المخاطر الائتمانية، ويجب أن يتماشى هذا النظام مع طبيعة حجم ومدى تعقيد أنشطة البنك، كما يجب أن يكون لدى البنوك نظم معلومات وأساليب تحليلية تمكن الإدارة من قياس المخاطر الائتمانية اللازمة لكل الأنشطة، سواء داخل الميزانية أو خارجها. ويعد إستخدام نظام تقييم المخاطر الداخلي أداة مهمة في مراقبة جودة عمليات الائتمان الفردية، وأيضا جودة المحفظة الإجمالية. علاوة على كونه وسيلة مهمة لتحديد درجة مخاطر الائتمان، وكذا تحديد الخصائص الكلية للمحفظة الائتمانية ومدى التركز الائتماني ومدى كفاية الإحتياطات.

**8)** ينبغي أن تأخذ البنوك في الإعتبار التغييرات المستقبلية المحتملة في الأوضاع الإقتصادية عند تقييم أي ائتمان فردي، وكذا تقييم مخاطر الإنكشاف الائتماني المتعلقة بها.

**9)** لابد أن يتأكد البنك من حسن إدارة منح الائتمان، وأن مستوى المخاطر الائتمانية في حدود تتفق مع المعايير والحدود الآمنة المقررة مسبقا، كما يجب أن يتم إبلاغ نتائج عمليات المراجعة لتلك المعايير



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لمجلس الإدارة، والإدارة العليا مباشرة، وأن يكون لدى البنك أنظمة معلومات وأساليب تحليلية تمكن الإدارة من قياس مخاطر الائتمان المتصلة بكل البنود سواء داخل الميزانية أو خارجها.

**10)** لا بد أن يكون لدى البنك نظام مناسب لإتخاذ إجراءات معالجة مبكرة لأي مخاطر ائتمانية، كما يجب أن يطلب المراقبون الخارجيون أن يكون لدى البنك نظام فعّال ومناسب لتحديد وقياس الرقابة، والتحكم في المخاطر الائتمانية، كجزء من منهج كلي لإدارة المخاطر.

ويجب أن يجري مسؤولو الرقابة تقييما مستقلا لإستراتيجيات، سياسات، إجراءات وممارسات البنك المتعلقة بمنح الائتمان، والإدارة المستمرة والجيدة للمحفظة الائتمانية، كما يجب أن يتم وضع قيود للحد من مخاطر الإنكشاف التي تتعرض لها البنوك.

وبالإضافة إلى المبادئ السابقة فإن هناك العديد من النقاط الإضافية التي يجب وضعها في الإعتبار عند ممارسة إدارة مخاطر العملية الائتمانية منها على سبيل المثال:

- يجب أن يتأكد مجلس إدارة البنك من أن الإدارة العليا لديها القدرة الكاملة على إدارة الأنشطة الائتمانية التي يقوم بها البنك، وأن مثل هذه الأنشطة تتم في ضوء إستراتيجية المخاطر والسياسات والحدود التي تمت الموافقة عليها من جانب المجلس من قبل.
- يجب أن يتم إبلاغ سياسات وإستراتيجية المخاطر الائتمانية بشكل واضح إلى كافة العاملين القائمين على العملية الائتمانية بالبنك، وينبغي على كافة هؤلاء العاملين إستيعاب منهج البنك، من منح وإدارة الائتمان بتفهم تام، مع إلتزامهم الكامل بتلك السياسات والإجراءات الموضوعة من قبل الإدارة العليا بالبنك.
- يجب أن يتوفر للبنوك على قدر كاف من المعلومات لإعداد تقييم شامل لحجم المخاطر الفعلية للمقترض.
- يجب أن تقوم البنوك بإعداد مجموعات من مسؤولي مخاطر الائتمان من ذوي الخبرة والمعرفة والخلفية التي تؤهلهم لإتخاذ القرارات المناسبة، عند القيام بعملية تقييم المخاطر الائتمانية والموافقة عليها وإدارتها.
- عند القيام بتطوير الأقسام المسؤولة عن إدارة الائتمان يجب أن يضمن البنك:
  - كفاءة وفعالية عمليات إدارة الائتمان؛
  - دقة المعلومات المقدمة لمتخذي القرار، مع تقديمها في الوقت المناسب؛
  - ضرورة الفصل بين المهام المختلفة بشكل ملائم؛



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- دقة الرقابة على كافة إجراءات المكاتب الخلفية؛
- التأكد من دقة تنفيذ السياسات والإجراءات الإدارية الموضوعة.

- يعتبر التركز في محفظة الائتمان من أهم مخاطر العملية الائتمانية، ويمكن أن يتخذ تركز المخاطر أشكالا مختلفة، حيث يمكن أن تنشأ عملية التركز في أي وقت يتجمع فيه عدد من العمليات الائتمانية يكون لها خصائص مخاطر متماثلة، ويحدث التركيز عندما تحتوي محفظة البنك على مستوى عال من عمليات الائتمان.
- وعلى الرغم من أن مجلس الإدارة والإدارة يتحملان المسؤولية النهائية عن وجود نظام فعّال لإدارة مخاطر الائتمان، فإنه يجب على المسؤولين عن الجهات الرقابية الخارجية كجزء من أنشطتهم الإشرافية القيام بدور فعّال في وجود ودعم هذا النظام.[1]

**ثالثا: الإصلاحات الواردة في إتفاقية بازل 3 وأهم محاورها حول إدارة المخاطر الائتمانية:**

**أ- الإصلاحات الواردة في إتفاقية بازل 3:**

تخصص البنوك نسبة 2% فقط من إجمالي القروض كأموال إحتياطية، لكن قوانين بازل الجديدة رفعت هذه النسبة بأكثر من ثلاثة أضعاف لتصل إلى 7%، كما شددت بازل 3 على ضرورة إحتفاظ البنوك بنوع من الإحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الإقتصادية، نسبة تتراوح بين صفر و2,5% من رأس المال الأساسي وحقوق المساهمين، مع توفر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك، وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان الحالي من 4% إلى 6%.[2]

قامت لجنة بازل بتخصيص جزء من رأس المال لتغطية الخسائر المحتملة لمخاطر السوق وربط ذلك بتعديل التقييم الائتماني CVA عند حدوث إنخفاض في الملاءة الائتمانية للطرف المقابل.

**ب-محاور إتفاقية بازل 3:**

- تشدد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس المال إضافة للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية، على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

[1]- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع نفسه، ص624-626.
[2]- زبير عياش، إتفاقية بازل 3 كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي العالمي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، العدد 31/30، 2007، ص454، 455.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– يهدف المحور الرابع إلى الحد من إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب، فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الإقتصادية في مرحلة النمو والإزدهار، وتمتنع أيام الركود من الإقتراض فتعمق الركود الإقتصادي وتطيل مداه الزمني.[1]

**المطلب الثالث: أساليب قياس المخاطر الائتمانية وفقا لإتفاقية بازل:**

بالنسبة لأساليب قياس مخاطر الائتمان في إتفاق (بازل 1) فإن أوزان المخاطر محددة من قبل لجنة بازل وتستخدم مقياس واحد يناسب الجميع، بينما طرح في إتفاق (بازل 2) طريقتين أو أسلوبين لحساب مخاطر الائتمان، وللبنك حق الإختيار لواحد من هذه الأساليب وهي:[2]

- الأسلوب النمطي أو المعياري؛
- أسلوب التصنيف الداخلي.

**1- أسلوب التصنيف النمطي:** الطريقة المعيارية لقياس المخاطر الائتمانية، لإحتساب متطلبات رأس المال لمخاطر الائتمان، والذي تستخدمه البنوك التي تمارس أنشطة غير معقدة، يتضمن تصنيفا أدق للمخاطر كما يتضمن توسيع إطار إستخدام الرهانات لتغطية المخاطر الائتمانية.

فإنه يعتمد على التصنيفات الائتمانية لمؤسسات التصنيف الخارجية (مؤسسة موديز، مؤسسة ستاندارد آند بورز، وكالات ضمان الصادرات...)، وقد قسمت لجنة بازل هذه التصنيفات إلى ستة فئات وأعطت لكل فئة وزن مخاطر حسب فئة التصنيف، وذلك بالنسبة للدول والبنوك والشركات...ويضمن الأسلوب النمطي:

- توسيع مدى الضمان والضامنين ومشتقات الائتمان (مخففات مخاطر الائتمان)؛
- معاملة محددة لتعرضات المخاطر بالنسبة لأنشطة التجزئة، لأنشطة القروض العقارية بغرض السكن، والقروض للشركات الصغيرة والمتوسطة حيث تم إعطاء هذه الأنشطة أوزان مخاطر أقل عن الأوزان المحددة في إتفاق (بازل 1).

[1]- مفتاح صالح ورحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصرفي الإسلامي، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، تركيا، أيام من 9 إلى 10 سبتمبر، 2013.
[2]- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع نفسه، ص 613.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**فئات الأصول:**

يتم تصنيف الفئات كما يلي:[1]

**أ- المطالبات على الجهات السيادية والبنوك المركزية:** تعطى المطالبات على الجهات السيادية والبنوك المركزية أوزان المخاطر وذلك وفق للتصنيفات الائتمانية الصادرة عن مؤسسات التصنيف الخارجي.

**ب- المطالبات على المؤسسات الدولية:** يمكن للبنوك إعطاء وزن مخاطر 0% للمطالبات على المؤسسات الدولية التالية:

- بنك التسويات الدولية؛
- البنك المركزي الأوروبي.

**ت- المطالبات على بنوك التنمية متعددة الأطراف:** بنك التنمية متعددة الأطراف (MDB) هو مؤسسة أنشأتها مجموعة من الدول التي توفر كلا من التمويل والمشورة المهنية للأطراف المؤهلة حاليا لوزن مخاطر 0%.

**ث- المطالبات على الهيئات العامة الإقتصادية:** تعطي المطالبات على الهيئات العامة الإقتصادية المحلية وزن مخاطر 20% إذا كانت بالعملة المحلية، أما إذا كانت بالعملة الأجنبية فتعامل ذات معاملة المطالبات على الجهات السيادية بتلك العملة.

**ج- المطالبات مرتفعة المخاطر:** يتم إعطاء وزن مخاطر أعلى لكل من المطالبات التالية نظرا لأنها عادة تكون مصحوبة بمخاطر مرتفعة وفقا لمايلي:

150% وزن مخاطر للتسهيلات الائتمانية لتمويل عمليات الإستحواذ، التي تتم من خلال شركات أو صناديق الإستثمار المباشرة أو شركات المؤسسة بغرض إتمام الإستحواذ أو الشركات العاملة في مجال رأس المال المخاطر.

**ح- الأصول الأخرى:**

- تعطي النقدية وزن مخاطر 0%؛
- تعطي الشيكات والحوالات وكوبونات الأوراق المالية، المشتراة والنقدية وزن مخاطر 20%؛
- تعطي عمليات التوريق للبنك المستثمر وزن مخاطر 100%؛
- يتم إعطاء وزن مخاطر 100% للأرصدة الأخرى التي لا تندرج تحت أي من البنود السابق ذكرها.

[1]- ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازل2"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص99.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**2- أسلوب التصنيف الداخلي:** هو أحد أهم الأساليب الجديدة التي قدمها إتفاق (بازل 2)، وهو بمثابة نظام مصمم خصيصا للبنك ويعكس منهجية وممارسات البنك في إدارة أنواع المخاطر المختلفة التي يتعرض لها، ويمكن للبنوك التي تحصل على موافقة السلطة الرقابية لتطبيق أسلوب التصنيف الداخلي والتي تستوفي الحد الأدنى من الشروط والمتطلبات، أن تصبح مؤهلة للإعتماد على تقديراتها الذاتية في قياس مكونات المخاطر الائتمانية لإحتساب متطلبات رأس المال اللازم لمواجهة تلك المخاطر.

ويعتمد أسلوب التصنيف الداخلي على قياس الخسائر غير المتوقعة والخسائر المتوقعة، وتستخدم ترجيحية لإحتساب متطلبات رأس المال اللازم للجزء غير المتوقع من الخسائر حيث أن:

- **إحتمالات التعثر:** هو إحتمال تعثر المقترض عن سداد القرض خلال فترة زمنية معينة.
- **قيمة المديونية عند التعثر:** هو المبلغ الذي قد يخسره البنك في حالة تعثر العميل عن السداد، وليس بالضرورة أن يكون هو القيمة الإسمية للقرض أو مبلغ القرض الأساسي.
- **الخسارة عند التعثر:** هي النسبة التقديرية للجزء المستخدم من التسهيل والتي لا يمكن إستردادها.

وينقسم أسلوب التصنيف الداخلي إلى:

**أ- الأسلوب الأساسي:** حيث تقوم البنوك بالإعتماد على تقديراتها الذاتية لقياس إحتمالات التعثر، بينما تعتمد على تقديرات السلطة الرقابية الخاصة بمكونات المخاطر مثل: قيمة المديونية عند التعثر، الخسائر عند التعثر وأجل الإستحقاق.

**ب- الأسلوب المتقدم:** تقوم البنوك في هذه الحالة بإستخدام تقديراتها الذاتية في قياس جميع مكونات المخاطر وذلك في قياس جميع مكونات المخاطر وفقا لمعايير محددة وهناك ثلاث عناصر رئيسية يجب أخذها في الإعتبار لدى تحديد كل فئة من فئات الأصول، ضمن الإطار العام لأسلوب التصنيف الداخلي بالنسبة لمايلي:

- **أوزان المخاطر الترجيحية:** إن إحتساب متطلبات رأس المال هو نتيجة للطريقة التي يتم من خلالها تحويل مكونات المخاطر إلى أصول مرجحة بأوزان المخاطر؛
- **مكونات المخاطر:** أن بعض مكونات، خصائص وتقديرات المخاطر التي تستخدمها البنوك قد تحدد من السلطة الرقابية؛
- **الحد الأدنى لمتطلبات التطبيق:** هو الحد الأدنى من المعايير التي يجب على البنك إستيفاؤها لتطبيق أسلوب التصنيف الداخلي على فئات معينة من الأصول.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويعكس نظام التصنيف للبنك قدرته على إدارة المخاطر ولتحديد تصنيف أي من أنواع التسهيلات، يقوم البنك بإستخدام بيانات تاريخية لتقييم درجتهم. وعلى البنك لدى تطبيق نظام التصنيف الداخلي القيام بمايلي كحد أدنى:

- تعريف مكونات مخاطر الائتمان؛
- تصميم التسهيلات إلى فئات ذات صفات مشتركة؛
- تحديد نطاق ومستويات التصنيف لكل نوع من التسهيلات؛
- تصميم صيغة لتكرار أنماط الخسارة وتوزيعها؛
- تحديد الخسارة المتوقعة وكيفية التحوط بها؛
- حساب رأس المال اللازم للتحوط للخسائر غير المتوقعة.

وفضلا عما تقدم فهناك ثلاث عناصر رئيسية فيما يتعلق بنظام التصنيف الداخلي:[1]

- البيانات التاريخية وما يتعلق بها من حيث الكمية، الجودة والتوافر ؛
- عند الإستخدام الجزئي يمكن للبنوك التغلب على الصعوبات التي قد تواجهها بإستخدام نظام داخلي موحد لتجميع التسهيلات نتيجة لعدم توافر البيانات الكافية سواء من حيث الجودة أو الإتاحة.

[1]- Denis Desilos, Analyse risque crédit des PME, ed économia, Paris, 1999, P105.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**خلاصة:**

رغم تنوع وتعدد المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان إلا أن المخاطر الائتمانية تمثل أساس المخاطر الجوهرية التي تعترض القرار الائتماني. وإن معرفة تلك المخاطر يتطلب تحديدها بدقة، لمعرفة أسبابها والعوامل التي تزيد من إحتمالات حدوثها، وهو ما يساعد إدارة الائتمان على التحوط منها وتجنب آثارها السلبية، فالقضاء على المخاطر المصرفية بصفة عامة والمخاطر الائتمانية خاصة مستحيل، فالخطر يظل قائما في جميع نشاطات البنك، وهو ما يتطلب إتخاذ إجراءات وقائية لتفاديها أو علاجية لتجنب مواجهة النتائج المحتملة عن حدوثها .

ويعد تحليل الائتمان أساس متابعة وإدارة مخاطر الائتمان المصرفي، كما أن قياس تلك المخاطر يساعد بدرجة كبيرة في الحد منها، ومن بين الوسائل الهامة للحد والتقليل من تلك المخاطر والذي أصبح إتجاها حديثا تتبناه الكثير من المؤسسات، في ظل زيادة المنافسة وكثرة المخاطر هو الإعتماد على فلسفة التنويع، سواء بتنويع مخاطر الائتمان أو تنويع محفظة الإستثمار لضمان تحقيق عوائد بأقل خسائر ممكنة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# الفصل الثاني:

# القروض المتعثرة ومعالجتها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## الفصل الثاني: القروض المتعثرة ومعالجتها.

**تمهيد:**

تعتبر الديون المتعثرة من أكبر الصعوبات التي تواجه البنوك التجارية في أداء عملها، وتحقيق أهدافها التي أنشئت من أجلها، وهي الربحية، السيولة والأمان، وأيضا القيام بوظائفها كبنوك تجارية ودورها كوسيط بين المدخرين والمستثمرين، قبول الودائع وتحصيل الشيكات، دفع أوامر الدفع المكتوبة وموقع عليها في حالة وجود رصيد، منح الائتمان والتمويل المصرفي.

والتعثر هنا يؤدي إلى عدم توفر السيولة لمواجهة أعمال البنك التسييرية، كالتمويل وسحوبات العملاء اليومية، وذلك لأن التمويل يعتمد بنسبة كبيرة على ودائع العملاء بأنواعها المختلفة، مما يعرض البنك إلى مشاكل كثيرة، منها العقوبات المفروضة من البنك المركزي، وأيضا الإفلاس نتيجة لعدم المقدرة على مواجهة سحوبات العملاء.

لهذا أصبح من الواجب على البنوك التجارية مراعاة مقاييس الحذر والأسس المصرفية السليمة في منح الائتمان والمتابعة على سبيل الوقاية، وهذا لا ينفي إمكانية تحول القروض الممنوحة وفق معايير وأسس سليمة، إلى قروض متعثرة نتيجة أسباب أخرى، وللتقليل من آثارها السلبية ينبغي محاولة تسييرها وتغطية خسائرها وفق سلسلة من الإجراءات والوسائل لمعالجتها قبل أن يطرق بشأنها باب القضاء.

وهذا الفصل هو محاولة لتوضيح القروض المتعثرة وطرق معالجتها، وذلك من خلال ثلاثة مباحث:

- ✓ المبحث الأول: القروض المتعثرة.
- ✓ المبحث الثاني: أسباب تعثر القروض.
- ✓ المبحث الثالث: إستراتجيات معالجة القروض المتعثرة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الأول: القروض المتعثرة.**

تعتبر مشكلة القروض المتعثرة والتي تسمى كذلك بالقروض غير العاملة، من المشاكل الرئيسية التي تواجه البنوك في الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء.

وتتفاوت حدة هذه المشكلة من بلد إلى آخر، ومن بنك إلى آخر، ضمن الدولة الواحدة، وكذلك تتفاوت حدة هذه المشكلة من وقت إلى آخر، سواء على مستوى البنك الواحد، أو على مستوى القطاع المصرفي بشكل عام.

**المطلب الأول: مفهوم وأنواع القروض المتعثرة.**

لاشك أن موضوع التعثر المصرفي وأسبابه وأثاره وكيفية معالجته، يكاد يكون الهم الرئيسي للمسؤولين والمهتمين بالجهاز المصرفي، وذلك لما تحدثه الديون المتعثرة من آثار سلبية على البنك، حيث تؤثر على السيولة، الربحية والأمان. والتي تعتبر من أهم أهداف البنك التي يسعى إلى تحقيقها.

**أولا: مفهوم القروض المتعثرة.**

القروض التي تصل إلى مرحلة التعثر يطلق عليها مجموعة من التسميات من أهمها: الديون المتعثرة، الديون المجمدة، الديون المعلقة، الديون الخاصة، الديون الحرجة، الديون غير العاملة، الديون الصعبة، الديون الهالكة، الديون الراكدة، والديون المشكوك في تحصيلها، إلا أن أكثر التسميات شيوعا في الإستخدام باللغة العربية هي القروض المتعثرة. ويمكن تعريفها على أنها:

1) إخفاق العميل في سداد إلتزاماته تجاه البنك في ميعادها المحدد، سواء كان ذلك بسبب مقبول أو غير مقبول أو كان سبب مماطلة العميل أو أمور خارجة عن إرادته.[1]
2) الدين الذي تدعو المعلومات المتاحة عنه إلى الإعتقاد بأن إمكانية تحصيله قد أصبحت محل شك، وأنه من الصعب تحديد نسبة أو قيمة ما يمكن إهلاكه منه أو موعد ذلك.[2]
3) القرض الذي يعتبره البنك بعد دراسة المركز المالي للعميل، وضمانات الدين أنه على درجة من الخطورة، لا يتسنى معها تحصيله خلال فترة معقولة.[3]
4) **تعريف شامل:** هي تلك القروض التي تتضمن في طياتها خسارة جزئية أو كلية لمؤسسات الإقراض، وتشمل تكلفة القروض المتعثرة قيمة تلك القروض مضافا إليها تكلفة تحصيلها وإدارتها، أو تكاليف الفرصة البديلة، وتكاليف ومصاريف معاملات المتابعة للائتمانات

[1]- صادق راشد الشمري، القروض المتعثرة في المصارف وأثارها على الأزمات المالية، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث، جامعة الإسراء الأهلية، كلية بغداد للعلوم الإقتصادية، نيسان 2009، ص17.
[2]- ماهر الواكد، الديون المتعثرة، مجلة البنوك في الأردن، العدد السادس المجلد التاسع عشر، تموز-آب 2000، ص113.
[3]- إبراهيم هندي منير، الإدارة المالية مدخل تحليل معاصر، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2004، ص145.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المتعثرة، جراء إخفاق العميل في سداد إلتزاماته تجاه البنك في ميعادها المحدد، سواء كان ذلك بسبب مقبول أو غير مقبول، أو كان بسبب مماطلة العميل، أو أسباب خارجة عن إرادته.

**ثانيا: أنواع القروض المتعثرة.**

للديون المتعثرة أنواع عديدة يمكن تصنيفها وتقسيمها وفقا لعدة أسس، وهو ما يتم دراسته بالإيجاز:

**أ- تصنيف الديون المتعثرة وفقا لدرجة التخطيط:**

تنقسم الديون المتعثرة وفقا لهذا التصنيف إلى نوعين هما:

- **ديون متعثرة مخططة مرحلية:**

ترتبط هذه الديون بالنشاط الإقتصادي الذي تم تخطيطه، وبالتالي يمكن التنبؤ بها سلفا، وهي تحدث عندما لا يتحقق التوافق بين التدفقات النقدية الخارجة من المشروع والتدفقات النقدية الداخلة إليه، بسبب فشل القائمين على إدارته في التمويل المطلوب لتسديد إلتزاماته المبرمجة.[1]

تحدث هذه الديون نتيجة فجوة متوقعة ما بين الإستخدامات والموارد، سواء كان ذلك في شكل زمني يرتبط بتوقيت حدوث التدفق الخارجي، ومدى قدرة المشروع على تغطية هذه الفجوات.

- **ديون متعثرة عشوائية الحدوث:**

تحدث نتيجة ظروف لا يمكن التنبؤ بها وأسباب لا يمكن التحكم فيها، ويغلب عليها طابع المفاجأة، فهي ديون أوجدتها الأوضاع العامة والمحيط الذي ينشط به العميل المقترض الإقتصادي، الإجتماعي أو السياسي.

وتؤدي إلى حدوث خسارة ضخمة وغير محتملة تصيب المشروع، وتؤدي إلى إختلال موارده وإلى عدم قدرته على سداد إلتزاماته.[2]

**ب- تصنيف الديون المتعثرة وفقا لمسبباتها:**

ووفقا لمسبباتها الديون المتعثرة تقسم إلى:[3]

- **ديون متعثرة أوجدتها عوامل ذاتية:**

عوامل ترتبط بالمشروع ذاته من بينها:

- الخلل في إعداد دراسات الجدوى؛

---

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص69.

[2]- أسامة يوسفي، تسيير خطر القروض البنكية المتعثرة، مذكرة ماستر أكاديمي، جامعة أم البواقي، كلية علوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2014، ص39.

[3]- أسامة يوسفي، مرجع نفسه، ص39-40.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– عدم الإلتزام بالتوقيعات المحددة بالبرامج التنفيذية الخاصة بتنفيذ المشروع الإستثماري؛

– عدم تقديم بيانات ومعلومات صحيحة مناسبة وكافية عن مشروع المقترض، وإخفاء بيانات معينة عن البنك عند طلب التمويل؛

– إستخدام جانب كبير من رأس المال العامل الخاص بالمشروع الخاص، بالتوسع في تحويل إستثمارات طويلة الأجل؛

– المشاكل الإدارية، التخلف الإداري والفساد الإداري داخل المشروع.

- **الديون المتعثرة التي أوجدتها عوامل خارجية:**

كطبيعة الظروف المحيطة بالبنك، تدخل الحكومات في أعمال البنوك، إرتفاع تكلفة التغيير للتكيف مع البيئة الجديدة في ظل التحرر المالي والإنفتاح الإقتصادي، وكذا القصور في القوانين والتشريعات المحلية أمام التطورات في أنشطة البنوك الدولية. ويمكن أن تقسم وفقا للجهة الخارجية التي تسبب في تعثر هذه الديون إلى:

– ديون متعثرة ترجع إلى عوامل خارجية أخرى، مثل: الظروف المحيطة وترجع هذه الديون في نشأتها أساسا إلى حدوث ظروف غير مواتية، مثل حدوث حالة من حالات التوقف الإضطراري عن العمل، نتيجة لإضطرابات عمالية أو فقدان مصادر الموارد الخام.

**ت–تصنيف الديون المتعثرة وفقا لدرجة صدقها ومصداقيتها:**

تقسم إلى:[1]

- **ديون متعثرة حقيقية فعلية:**

أوجدتها أسباب فعلية حقيقية أو ظروف طارئة أخلت بتوازن نشاط العميل، وقادته إلى التعثر، وبزوال تلك المسببات يتجاوز الأزمة ويعود لوضعه العادي، أي أنها أسباب مفتعلة ومتعمدة للوصول إلى غايات محددة.

- **ديون متعثرة وهمية:**

يقوم بها بعض المستثمرين الأجانب، حيث تقوم بعض الشركات متعددة الجنسيات والمغامرون الأجانب والعصابات الدولية بإنتهاز فرص إحتياج الدول النامية إلى عدد من المشروعات، وإقامة هذه المشروعات فيها للإستفادة من المزايا والإعفاءات والدعم المالي، تقوم هذه المشروعات بإستنزاف رأس المال

[1]- فريد راغب النجار، إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة، دار وائل للنشر، مصر، 2000، ص123.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والعائد المحقق وتحويله في شكل أرباح إلى الخارج، وبعد إنتهاء فترتي الدعم والإعفاء يقوم المستثمرين بإعلان تعثر المشروع وإفلاسه.

**ث- تصنيف الديون المتعثرة حسب معيار ثباتها وإستمرارها:**

تقسم إلى:[1]

- **الديون المتعثرة العارضة:**

تحدث بشكل عارض ومؤقت، بسبب ظروف عارضة وأسباب مؤقتة كذلك، وبزوال المسببات يزول التعثر.

- **الديون المتعثرة الدائمة:**

تتصل بأسباب هيكلية فيأخذ علاجها وقت طويلا، إذ تتطلب إصلاحات جذرية وهيكلية، وبالتالي جهدا كبيرا للقيام بها أو حتى في إقناع القائمين على المشروع بتجسيدها، وقبولها كعلاج لحالة التعثر فتستغرق المزيد من الوقت والجهد والتكلفة.

**ج- تصنيف الديون المتعثرة وفقا لتعقدها وتشابكها:**

وفقا لهذا الأساس يتم تصنيف الديون المتعثرة إلى نوعين:

- **ديون بسيطة سهلة التعامل معها:**

هذا النوع عادة ما تكون قيمته ومبلغه بسيطا ومدته قصيرة، ويستخدم في تمويل قصير أو متوسط الأجل، فإسعاف المشروع المتعثر وإقالته من عثرته ليس بالأمر الصعب، وبديهي إمكان إستعادة نشاطه وحيويته.

- **ديون متعثرة معقدة:**

تكون عادة متعددة الأطراف خاصة من جانب المقرضين، وبالأرجح تكون قروض مشتركة، ففي حالة تعثر العميل المقترض تتحدد الحلول المقترحة من قبل هذه الأطراف المقرضة، وتتضارب كل بما يتوافق مع توجهاته وآرائه ويخدم مصالحه.

[1]- عبد محمود حميده خلف، إطار مقترح لتدعيم فعالية مراجعة الائتمان للحد من مخاطر الديون المتعثرة بالتطبيق على النشاط المصرفي المصري، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة، العدد الثاني، 2002، ص152.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ح- تصنيف الديون المتعثرة وفقا لمرحلتها التي تم إكتشافها فيها:**

حيث يتم تصنيف الديون المتعثرة وفقا لهذا الأساس إلى الأنواع التالية:

- **دين متعثر أولي:**

في مرحلة النشوء، لا تزال أسبابه كامنة، يأخذ بوادر غير محسوسة أو ملموسة، فلا تثير إنتباه المقرضين (مظاهر أولية).

- **دين متعثر ثانوي:**

في حالة النمو، تجاوز النشوء وصارت مظاهره محسوسة وملموسة وأعراضه أكثر تنوعا وتطورا، فيخلق قلقا وضغطا على متخذي القرار بالمشروع.

- **دين متعثر في مرحلة النضج:**

خلال هذه المرحلة يبلغ التعثر ذروته، ويكون الأثر على المشروع تهديد بقائه وإستمراره، فيفرض الوضع حشد الجهود للتعامل معه.

- **دين متعثر في مرحلة المعالجة والقضاء عليه:**

يكون قد تم وضع خطة تسوية الدين المتعثر أو إتخاذ قرار تصفية المشروع، وفق السيناريو الذي أجمع عليه الدائنون.

**شكل رقم(1):** يوضح أسس تصنيف الديون المتعثرة.

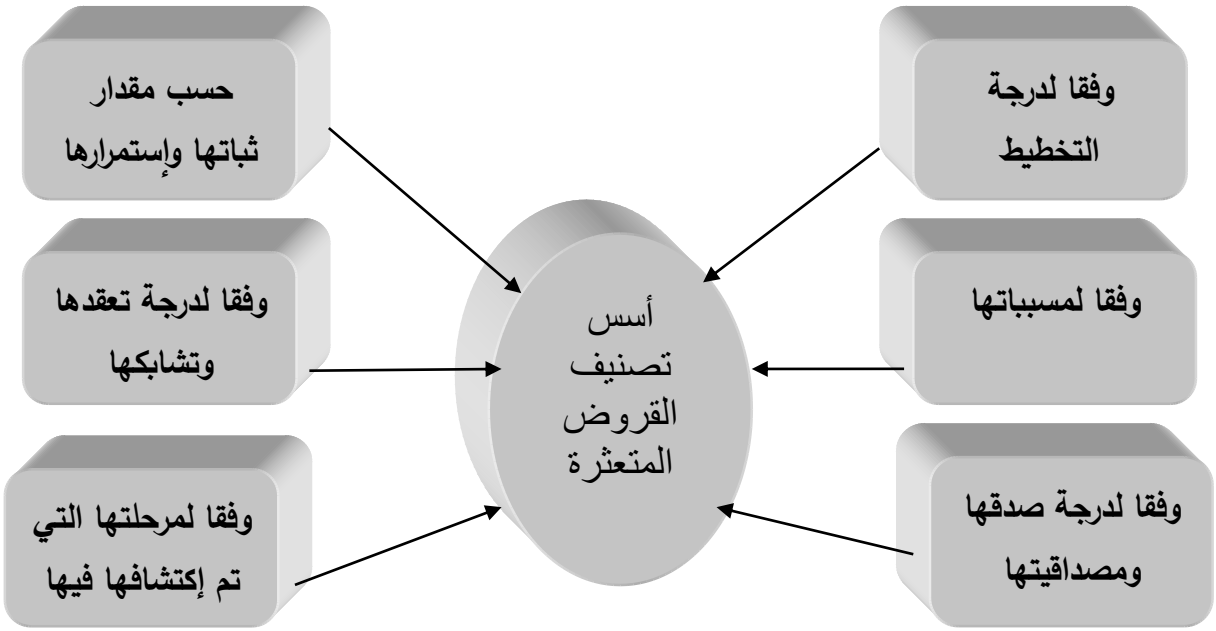


**المصدر:** محسن أحمد الخضيري، الديون المتعثرة، ص60.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المطلب الثاني: مؤشرات تعثر القروض.**

يمكن للقروض أن تتعثر وتتحول إلى مشكلات أو خسائر بين عشية وضحاها، فيصيبها تدهور تدريجي في الجودة الائتمانية تصاحبها بوادر إنذار ومؤشرات على إحتمال حدوث مشكلات وتفاقمها، ومن خلال هذه المؤشرات يمكن للبنك التنبؤ بحدوث مشاكل في تحصيل القروض.[1]

إن الغاية الأساسية لتحديد مؤشرات تعثر القروض هي محاولة تخفيض الخسائر الناجمة عن عدم التسديد إلى أدنى مستوى ممكن، وذلك عن طريق الوصول إلى منظومة مؤشرات مبكرة عن حالات التسهيلات الائتمانية لكل حالة بشكل مفرد، قبل وصول التسهيلات إلى حالة يصعب إستردادها. وهناك عدة ظواهر يجب أن تطفو على السطح لتوحي لمن له صلة، بأن ثمة شيء غير طبيعي سيحدث ومن هذه الظواهر أو المؤشرات نذكر مايلي:

**أولا: مؤشرات تتعلق بمعاملات المقترض مع البنك:**

هناك بوادر على تدهور وضعية المقترض المالية وحساباته المصرفية، فهناك مؤشرات متعلقة بمعاملات المقترض مع البنك من خلالها يمكن الكشف مبكرا عن إمكانية تعثر القروض الممنوحة للعميل. ويمكن تقسيم هذه المؤشرات إلى:

أ- **مؤشرات متعلقة بحساب المقترض لدى البنك:** نذكر منها:[2]

- إصدار شيكات على حساب القرض أو الحسابات الأخرى للعميل بأكثر ما تسمح به الأرصدة المتوفرة أو المتاحة في هذه الحسابات؛
- وجود حركات سحب من الحسابات لا تتناسب وطبيعة عمل المقترض من جهة، وإحتياجات المشروع الممول من جهة أخرى؛
- حدوث تغيرات مفاجئة في توقيت عمليات السحب والإيداع، وبطبيعة الحال فإن ذلك يستوجب أن يكون البنك على إطلاع ودراية بسير العمل في المشروع الممول من خلال المتابعة؛
- عدم تناسب المبالغ المودعة بحساب العميل مع التغيرات المتوقعة لإيراداته وفق الميزانية التقديرية للمشروع الممول؛

[1]- إيهاب نظمي وخليل الرفاعي، القروض المتعثرة: (الأسباب، البوادر، سبل العلاج، دراسة العلاج) دراسة تطبيقية على بنك الأردن، المؤتمر الدولي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، ورقلة، أيام 11 و 12 مارس، 2008، ص14.
[2]- جمال أبو عبيد، إدارة القروض المصرفية غير عاملة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، ص 3.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إرجاع الشيكات المسحوبة على حسابات العميل لدى البنك أو رفضها، وطلب العميل من البنك إيقاف صرف بعض الشيكات؛
- التخلف عن سداد دفعة مستحقة لأكثر من فترة؛
- تناقص أرصدة حسابات المقترض لدى البنك.

**ب- المؤشرات المتعلقة بطلبات المقترض:** نذكر منها:[1]

- تقديم المقترض بطلبات متكررة لزيادة سقف التسهيلات الائتمانية الممنوحة بدون مبرر وبشكل غير مخطط له؛
- قيام العميل بالطلب من البنك رفع إشارة الحجز عن الضمانات المقدمة للبنك؛
- طلب العميل إستبدال الضمانات العينية بضمانات شخصية، الأمر الذي يشير إلى أن المقترض يريد التصرف بالضمانات العينية مثلا؛
- تكرار طلبات العميل بجدولة أقساط القرض الأمر الذي يشير إلى أن المقترض غير قادر على إدارة أموره المالية بشكل جيد؛
- الإعتماد بكثير على القروض قصيرة الأجل.

**ت- المؤشرات المتعلقة بالضمانات:** نذكر منها:[2]

- تراجع القيمة الإسمية للضمانات؛
- قيام العميل بالطلب من البنك رفع إشارة الحجز عن الضمانات المقدمة إليه؛
- تراجع قيمة الضمان كنسبة من قيمة القرض الممنوح؛
- إضطرار البنك لدفع قيمة الكفالات؛
- التباطؤ في تقديم ضمانات إضافية عند طلبها من طرف البنك.

**ثانيا: مؤشرات البيانات المالية للمقترض:**

يجب أن يكون مسؤول متابعة الائتمان على علم ودراية بما تتضمنه القوائم المالية، ومنها يستطيع أن يكتشف المؤشرات المبكرة التي تستدعي فحصا دقيقا، والقوائم المالية التي تنذر مقدما بالمشاكل والصعاب التي قد تواجه المقترضين هي الميزانية وجدول حسابات النتائج.

[1]- إبراهيم عبد الفتاح، المشروعات المتعثرة أسبابها وعلاجها، عين الشمس، القاهرة، 1989، ص19.
[2] - إبراهيم عبد الفتاح، مرجع نفسه، ص19-20.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**أ- المؤشرات التي يستدل عليها من خلال الميزانية العامة:**

أن تحليل الميزانية يعد مهما في إظهار إحتمال أو الإتجاه لحدوث خطر التعثر، ومن ثم كشف هذا الخطر مبكرا ومعالجته قبل حدوثه أو تفاقمه، ويجب الإشارة إلى أنه عند دراسة وتحليل بنود الميزانية يجب على مسؤول الائتمان التفريق بين مصطلح المركز المالي للمؤسسة من جهة ومصطلح الحالة المالية لها من جهة أخرى. فالمركز المالي هو مصطلح محاسبي يعرض لحظة زمنية معينة موجودات المؤسسة، مقارنة بما عليها من إلتزامات. والحالة المالية أعمق، إذ ليست مجرد رقم محاسبي دفتري بل تمتد إلى بعد أكثر شمولا للوضع المالي للمؤسسة، يتجاوز مجرد التحديد الكمي لموجوداتها ومطلوباتها، ويتجاوز عنصر الكم في الميزانية إلى عنصر النوع.

وبصفة عامة هناك عدة مؤشرات من خلال ميزانية المقترض يستدل بها على أنه يواجه صعوبات قد تؤدي إلى إحتمال عدم قدرته على سداد إلتزاماته ومن أهمها:[1]

- زيادة فترة تحصيل أوراق القبض وحسابات المدينين؛
- زيادة فترة تسديد أوراق الدفع وحسابات الدائنين؛
- تقلبات حادة في السيولة؛
- إنخفاض حجم الأصول الثابتة في بعض النشاطات الإنتاجية؛
- زيادة كبيرة في المخصصات وبصفة خاصة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها والديون المعدومة؛
- إنخفاض في قيمة الإحتياطات؛
- زيادة كبيرة في الديون طويلة الأجل؛
- تغييرات أساسية في هيكل الميزانية؛
- عدم تقديم الميزانية في الوقت المناسب؛
- إرتفاع مديونية الشركة؛
- وجود خلل في هيكل مصادر الأموال وإستخداماتها؛
- إجراءات تغييرات غير مبررة في السياسات المحاسبية؛
- تراجع حقوق الملكية.

[1]- جمال أبو عبيد، مرجع سابق، ص4-5.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ب- مؤشرات تعثر يستدل عليها من بيان الإيرادات والنفقات(جدول حسابات النتائج):**

على مسؤول الائتمان أن لا يبني حكمه في جانب الإيرادات على الأداء التشغيلي للمؤسسة من خلال رقم المبيعات فقط، وإنما يجب أن يتم ذلك مع دراسة متخصصة لكل من شروط البيع والائتمان، كذلك حصة العميل من السوق الداخلي والخارجي، إضافة إلى مردودية المبيعات والخصومات الممنوحة للعملاء، أما في دراسة بند تكلفة المبيعات يكون مقرون بدراسة العلاقة مع بند المبيعات، وذلك لتفسير أثر ذلك على مجمل الربح.

ومن المؤشرات التي يمكن الإستدلال عليها من خلال جدول حسابات النتائج:[1]

- تراجع المبيعات؛
- إزدياد المبيعات مع إنخفاض الأرباح؛
- تركز المبيعات في عدد محدد من الزبائن؛
- وجود فجوة كبيرة بين إجمالي الدخل وصافي الدخل؛
- إرتفاع نسبة المصاريف إلى المبيعات؛
- وجود خسائر تشغيلية مستمرة لدى الشركة؛
- زيادة نسبة الفاقد أو التالف من الإنتاج؛
- الإرتفاع غير المبرر في أحد أو بعض بنود النفقات؛
- الإنخفاض أو الإرتفاع غير المبرر في أحد بنود الإيرادات.

**ثالثا: مؤشرات أخرى لتعثر المقترض.**

كذلك توجد مؤشرات أخرى تنذر ببوادر حدوث مشكلة في سداد القرض مستقبلا، ومن بين هذه المؤشرات نذكر:[2]

- تغير عادات وسلوك المالكين والمسؤولين الرئيسين من إدارة الشركة؛
- وجود مشاكل عائلية لدى المقترض؛
- تغير في ملكية الشركة أو إنسحاب أحد الشركاء الرئيسيين؛
- وجود مشاكل عمالية لدى الشركة؛
- تغير طبيعة عمل الشركة أو المقترض؛
- سحب علامات أو توكيلات تجارية من المقترض؛

[1]- جمال أبو عبيد، مرجع سابق، ص5-6.
[2]- جمال أبو عبيد، مرجع نفسه، ص6-8.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عدم إستجابة الشركة وتفاعلها مع المتغيرات في البيئة الخارجية؛
- وجود إشاعات سلبية حول الشركة أو المقترض؛
- تراجع التقييم الائتماني للشركة المقترضة؛
- وجود طلبات غير مبررة للعميل؛
- الإشعارات القانونية والقضائية المقدمة ضد المقترض، مثل: إشعارات الأحكام؛
- تغير طبيعة عمل المقترض؛
- ظهور دائنين لم يفصح عنهم المقترض من قبل.[1]

**المطلب الثالث: مراحل تعثر القروض وآثارها.**

**أولا: مراحل تعثر القروض.**

إن التعثر لا يحدث بشكل مفاجئ، ولكن هو المرحلة الأخيرة لعدة مراحل تبدأ بنقص السيولة وتتطور إلى أن تصل إلى التوقف عن السداد، غير أنه كثيرا ما يكون التعثر بسيطا وسهلا، ويكون إكتشافه في وقت مبكر قبل إستفحال الأمر.

وقد أثبتت التجارب في العمل الائتماني أن الدين في طريقه من دين جيد إلى دين معدوم يمر بعدة مراحل، يجب دراستها بشكل جيد للتعامل مع القرض المتعثر.[2]

وهذه المراحل هي:

**أ- مرحلة إنخفاض معدل السيولة بالمشروع الممول:**

وهي مرحلة ما قبل ظهور التعثر أو الفشل المالي، حيث ترتبط هذه المرحلة بالعديد من الظواهر السلبية وأهمها:[3]

- قيام المشروع أو المؤسسة بالإستثمار في أصول بطيئة الحركة وبمبالغ ضخمة؛
- دخول المشروع في إلتزامات غير مخططة يؤدي سدادها إلى إنخفاض السيولة؛
- بطء معدل دوران الأصول بالمشروع وآثارها السلبية على السيولة؛
- إستخدام المشروع لأساليب إنتاج قديمة، عديمة الكفاءة والفعالية، مما يؤدي إلى إنخفاض الإنتاج والمبيعات ومن ثم إنخفاض السيولة وكفاءة إدارة المبيعات والتحصيل؛

---

[1]- Bessij, Gestion des risques et gestion actif passif des banques, paris, 1996, P102.

[2] - مجلة البنوك، التعثر المالي- أسبابه في الجهاز المصرفي الفلسطيني، قسم الدراسات المالية والمصرفية، العدد الرابع والعشرون، آذار 2004،ص98.

[3]- فاطمة بن شلة، إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص95.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الزيادة المستمرة في الطاقات الإنتاجية غير المستغلة، مما يؤدي إلى إنخفاض الإنتاج والمبيعات ومن ثم إنخفاض السيولة؛
- الإرتفاع المستمر في تكاليف تشغيل المشروع ومن ثم إنخفاض المبيعات والسيولة؛
- نقص في الطلب على منتجات المشروع؛[1]
- ضعف كفاءة طرق وأساليب الإنتاج؛
- ضعف الموقف التنافسي للمشروع؛
- إنعدام التسهيلات البنكية الكافية.

ويترتب على ما سبق عدم قدرة المشروع على تحقيق الأرباح، فتتفاعل العوامل مع بعضها البعض لتؤدي إلى المرحلة التالية والمتمثلة في:

**ب- مرحلة إنخفاض رأس المال العامل بالمشروع:**

وهي مرحلة عدم قدرة المشروعات على إستخدام سياساتها العادية في الحصول على النقديات المطلوبة، لإستخدامها في مواجهة إلتزماتها المستحقة. ومقابلة نموه المطلوب، وصعوبة تحويل جزء من أصولها إلى نقدية في التوقيت الذي يطلب فيه الدائنون الحصول على ديونهم.

وأهم مظاهره تتمثل فيمايلي:

- الإنخفاض المستمر في حجم أعمال المشروع وتصفية جانب من أصوله المتداولة؛
- اللجوء المتزايد إلى الإقتراض لتغطية العجز؛
- إنخفاض الأرباح من سنة إلى أخرى؛
- ثبات معدلات النمو.

تفاعل كل هذه العوامل تؤدي إلى حدوث المرحلة الموالية، والمتمثلة في ظهور العسر المالي المؤقت.

**ت- مرحلة ظهور عسر مالي مؤقت:**

أهم مظاهر هذه المرحلة تتمثل فيما يلي:

- زيادة الرافعة المالية بسبب إختلالات في الهيكل التمويلي للمشروعات؛
- تآكل رأس مال المشروع نتيجة لعدم قدرة المشروع على إسترداد كامل الأموال التي يتم إنفاقها في دورة تحول الأصول؛

[1]- Jaque Lardinois, gestion du crédit commercial à l'exploitation, Lavoisirer, Paris, 1996, P74.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تباطؤ دوران البضائع وركودها بسبب تضخم المخزون السلعي.

تتفاعل العوامل السابقة الذكر لتؤدي إلى المرحلة الأخيرة وهي مرحلة التعثر.

**ث- مرحلة إستمرار العسر المالي:**

هذه المرحلة هي مرحلة التعثر الكامل أو الفشل المالي وأهم مظاهرها مايلي:

- تكون القيمة السوقية للمشروع أقل من مجموع خصومه؛
- عدم القدرة على سداد الإلتزامات المستحقة من قبل الغير بكامل قيمتها؛
- العجز المستمر للمشروع وعدم إستطاعته سداد إلتزاماته سواء قصيرة أو طويلة الأجل؛
- قد يؤدي هذا التعثر في غالب الأحيان إلى الإفلاس.

**ثانيا: آثار القروض المتعثرة.**

تنجم عن القروض المصرفية المتعثرة آثار وإنعكاسات جمة، تتعدى حدود أطراف العلاقة في العملية الائتمانية فالأمر يتعلق بالنظام الائتماني وبنيان الإقتصاد المستند إليه، وتنقسم إلى:[1]

**1- آثار التعثر الجزئية.**

تختلف هذه الآثار من طرف لآخر من أطراف العلاقة الائتمانية، ففيما يتصل بالطرف المقترض نجد:

- تزايد الخسائر المحققة نتيجة لتعاظم حجم ديون المشروعات المتعثرة من أقساط الدين وفوائده لصالح البنك الدائن؛
- يترتب عن هذه الخسائر إنخفاض حجم الموارد الذاتية للمشروع؛
- تواجه المشروعات صعاب في حصولها على مستلزمات تشغيل الأزمة، لإستمرار دولاب العمل؛
- تزايد الطاقات العاطلة في المشروع المتعثر؛
- وفي النهاية يتحقق التوقف للمشروع عن العمل أولا في صورة جزئية ثم بشكل كامل، وهو ما يعني تزايد حجم الخسائر.

[1] - محمد كمال خليل الحمزاوي، إقتصاديات الائتمان المصرفي، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000، ص361-363.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**الشكل رقم(2):** الدائرة الخبيثة لتعثر المشروع.

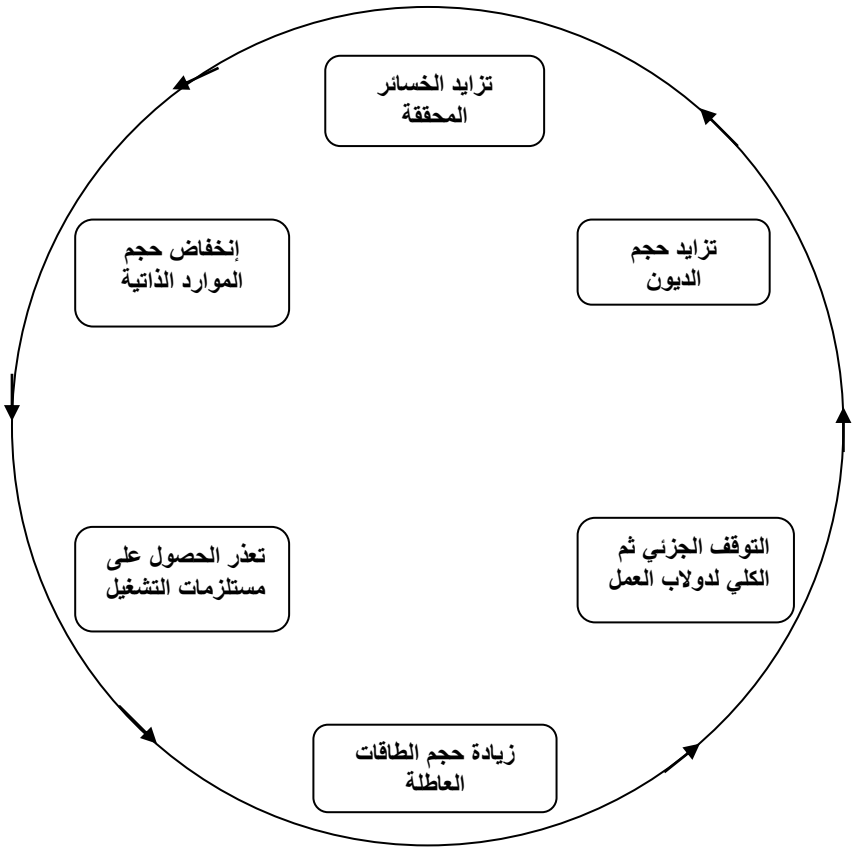


المصدر: محمد كمال خليل الحمزاوي، إقتصاديات الائتمان المصرفي، ص363.

فإن نظرنا إلى الوحدات الإقتصادية الدائنة أي إلى وحدات الجهاز المصرفي، نجد أنها تتعرض لآثار مناظرة نتيجة لتوقف المدين عن الوفاء بإلتزاماته المالية تجاه البنك الدائن له، ولعل أهم هذه الآثار:

- تجميد قدر هام من الموارد المصرفية في قروض قدمت للمشروعات المتعثرة، حيث يتعذر على البنوك إسترداد وإعادة توظيفها من جديد بتقدمها كقروض في عمليات ائتمانية أخرى، الأمر الذي يحد من عمل مضاعف الائتمان، فيضعف أثره. ولا تتحقق النتيجة الكاملة والمرجوة من إعماله؛
- زيادة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها على المستوى المتعارف عليه مصرفيا؛
- توفر قرائن قوية تشير إلى إحتمال فقد البنك الدائن لجانب أو كل حقوقه لدى المشروع المتعثر في السداد؛
- ضياع قدر هام من الوقت والجهد نتيجة لقيام مسؤولي وإدارات الائتمان بالبنوك في محاولة دراسة مواقف المشروعات المتعثرة ومحاولة تصحيح هيكلها المالي؛



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- فقدان قدر كبير من الوقت في المنازعات والقضايا الائتمانية المطروحة أمام الأجهزة القضائية.

**2- آثار التعثر الكلية:**

ويقصد بها المتغيرات الإقتصادية الكلية وعلى سبيل المثال:[1]

- **الإنتاج الكلي:** التوقف الجزئي أو الكلي لخطوط إنتاج المشروعات المدينة المتعثرة، والتي تؤدي إلى الحد من الزيادة في العرض الكلي للسلع والخدمات، ناهيك على أن هذا الوضع يساهم في تسديد جانب من الثروة القومية؛

- **العمالة:** يؤدي التعثر إلى الإستغناء عن العاملين بالمشروعات المتعثرة بصورة تدريجية، مما يهدد السلام الإجتماعي؛

- **التضخم:** تعمل ظاهرة المشروعات المتعثرة على الإخلال بالإستقرار النقدي في المجتمع، حيث أنها تدعم القوى التضخمية مما يعني تدهور القيمة الحقيقية لوحدة النقد الوطنية؛

- **الإستثمار والإدخار:** لعل من أهم ما يترتب على وجود مشروعات متعثرة في إقتصاد ما، تلك الآثار السلبية على القدرات الإدخارية والإستثمارية، ناهيك على تأثيرها غير المواتي على بيئة ومناخ الإستثمار، ومن ثم على إمكانية إستقطاب الإستثمارات الأجنبية المباشرة؛

- **متغيرات الموازنة العامة:** لا شك أن إختفاء المشروعات المتعثرة من حلبة الإنتاج يفقد الدولة بعض مصادر الإيرادات العامة السيادية، مثل: مستحقاتها الضريبية الحالية والحصيلة المتوقعة مستقبلا من إستمرار تلك المشروعات، سواء من الضرائب المباشرة أو غير المباشرة؛

- **العلاقات الإقتصادية مع العالم الخارجي:** للتعثر الإنتاجي آثار على كل من جانبي الميزان التجاري، ففيما يتصل بالصادرات يعني الحد من الزيادة في الإنتاج وإحداث تحول في الطلب المحلي إلى إنتاج المشروعات الأخرى، والتي تنتج سلعا بديلة لتلك الخاصة بالمشروعات المتعثرة، مما يعني إنخفاض ذلك القدر من الإنتاج المحلي الموجه للتصدير.

[1]- محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع نفسه، ص364-366.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الثاني: أسباب تعثر القروض.**

تعثر القروض أو ما يعرف أيضا بالديون المتعثرة، والذي يعني وجود جزء من القروض الممنوحة من طرف البنك لم تسترجع في أجل إستحقاقها، وبالتالي فهي أصبحت في وضع ديون مشكوك فيها أو ديون معدومة، وتعتبر مؤشرا هما عن عدم سلامة قرار الإقراض في البنوك، مما يستدعي إعادة النظر في بعض أو كل مكونات نظام القرار (قرار الإقراض)، أو دراسة الأسباب دراسة جيدة لمحاولة تفاديها وعدم الوقوع في شرك التعثر.[1]

ويمكن تقسيم الأسباب إلى مايلي:

- ✓ أسباب متعلقة بالمقترض؛
- ✓ أسباب متعلقة بالبنك؛
- ✓ أسباب أخرى خارجة عن نطاق البنك والعميل.

**المطلب الأول: أسباب متعلقة بالمقترض.**

وتنقسم إلى:[2]

**أولا: أسباب متعلقة بمواصفات العميل وظروفه.**

– السمعة الائتمانية السيئة لطالب الائتمان، فهي تؤدي إلى مخاطر عدم السداد، وأهم المعلومات التي يجب معرفتها عن سمعة العميل:

- معلومات عن قدرته على الدفع وطبيعة تعامله مع البنك سابقا، ومدى إنتظام العميل على سداد القروض التي سبق وأن حصل عليها؛
- معلومات عن أخلاقيات المقترض ومكانته الإجتماعية؛
- خبرته في مجال إختصاصه الذي يقوم به ومدى كفاءته في العمل الإداري.

– إستخدام العميل القروض الممنوحة في الأغراض غير التي منحت من أجلها، يمنح المصرف القروض بناء على دراسة جدوى للمشروع المعني، فعندما يقوم العميل بإستخدام مبلغ القرض في غير الغرض مثل شراء سيارات أو عقارات أو الدخول في مشاريع ليس لها علاقة بالمشروع الممنوح له القرض، فإن ذلك يؤدي إلى إستخدام مبلغ القرض في عمليات أخرى مما يؤدي إلى التعثر؛[3]

– وفاة العميل والإنفاق الترفي للورثة غير المحسوب من أموال المنشأة المقترضة؛

---

[1]- حسين رجيم ، الإقتصاد المصرفي، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، 2008، ص268.

[2]- معهد الدراسات المصرفية دولة الكويت، القروض المتعثرة، مارس2016، السلسلة الثامنة، العدد 8، ص3.

[3]- سيف الدين حسين علي الشاعر، أسباب الديون المتعثرة وآثارها على الإستثمار في البنوك التجارية بالسودان، رسالة ماجستير ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2012، ص12.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– عدم إلتزام العميل بإرشادات وتوجيهات البنك، ودخوله في أنشطة دون علم البنك وإستخدامه تسهيلات البنك الائتمانية في تمويلها، خاصة إذا كانت هذه الأنشطة تشتمل على قدر كبير من المخاطر أو غير مشروعة؛

– التوسع في الإقتراض؛

– إشهار إفلاس المقترض أو هروبه خارج البلاد؛

– تقديم معلومات وبيانات خاطئة للبنك عند طلب التمويل أو أثناءه؛

– سوء نية العميل في عدم السداد.

**ثانيا: أسباب متعلقة بإختيار وتسيير المشروع.**

إن تحديد أسباب التعثر يمكن القول أنها تتباين من مشروع لآخر، على أنه يمكن بلورة هذه الأسباب في عدد من المجموعات الرئيسية كما يلي:[1]

– **أسباب إدارية:** تعتبر الإعتبارات الإدارية بمثابة القاسم المشترك الأعظم في معظم المشروعات المتعثرة، فالإدارة أيا كان مستواها والسياسات الإدارية المنفذة في قطاعات أو إدارات المشروع، وعدم توافر العناصر الإدارية والفنية المتخصصة والتي تتلائم وطبيعة النشاط، ووجود الصراعات بين أعضاء الإدارة العليا وتغليب المصالح الخاصة للمساهمين والملاك على النسب المطلوبة في ملكية رأس المال...إلخ، تعتبر من الأسباب الفعّالة في الوصول بالمشروع المدين إلى مرحلة التعثر؛

– **أسباب فنية:** يمكن بلورة هذه الأسباب في الأخطاء المتصلة بتخطيط الإستثمار من البداية، وعند إعداد دراسة الجدوى الإقتصادية والفنية للمشروع. ومن المعروف أن دراسة الجدوى تتضمن عددا من المراحل وهي على سبيل التتابع الزمني:

- ✓ دراسة السوق؛
- ✓ دراسة الجدوى الفنية(إختيار التكنولوجيا المناسبة للمشروع)؛
- ✓ دراسة الجدوى المالية(الربحية الخاصة والربحية التجارية).

– **أسباب مالية:** في مقدمة هذه الأسباب عدم التناسب بين رأس المال والقروض، مما يعني خلل الهيكل التمويلي للمشروع، ويؤدي ذلك إلى تراكم ديون المشروع بصورة تؤثر بالسلب على نتائج أعماله، وظهور خسائر كبيرة مع فقدان السيولة النقدية وعجز عن الوفاء بديونه تجاه مختلف دائنيه لاسيما البنوك؛

[1]- محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص368-374.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– **أسباب تسويقية:** تعد المسألة التسويقية من أهم الأسباب التي تتسبب في تعثر المشروع، فقد يواجه مشروع معين منافسة حادة لمنتجاته في الأسوق المحلية أو الخارجية، يغذيها إنخفاض الكفاءة السعرية والفنية(الجودة) لهذه المنتجات، وسواء كان ذلك لإعتبارات خارجة عن نطاق إدارة المشروع أو لا، هذه العوامل تعرقل الجهود التسويقية للمشروع؛

– **مشكلات التعامل مع الإدارة الحكومية:** كان التدخل المستمر من قبل الأجهزة الحكومية في أعمال الشركات محل تعثر، والتغيرات المستمرة في السياسات الإقتصادية من أهم أسباب التعثر، فمشاكل المشروعات مع أجهزة الضرائب، الجمارك، الإستيراد، الشهر العقاري، وغيرها تعد في مقدمة أسباب تأخر المشروعات في تنفيذ برامجها الزمنية، ومن ثم الإرتفاع في نفقة تنفيذ المشروع، مما يزيد من تأثير هذه المشكلات ما يلاحظ من وقت لأخر من إفتقاد أجهزة الدولة لعنصر التنسيق فيما بينها.

**المطلب الثاني:أسباب متعلقة بالبنك.**

قد تكون البنوك مشاركة في تعثر عملائها، وبالتالي تمثل مشكلة الديون المتعثرة في أحد جوانبها الأساسية مشكلة البنك ذاته، ومن أهم أسباب نشوء هذا النوع من القروض المتعثرة مايلي:[1]

- قصور الدراسات الائتمانية المعتمدة في إتخاذ قرار منح القروض، كأن يمنح العميل قرضا ما كان ينبغي عدم منحه، وهذا لعدم وجود المشروع الممول أو لإرتفاع درجة المخاطرة فيه، وهذا بسبب ضعف الإستعلام على العميل. وتعود القصور بالأساس إلى القائمين على إدارة الائتمان وإخفاقهم في تطبيق القواعد والأسس والأعراف الائتمانية؛
- عدم إهتمام المصرف بالكوادر المصرفية، وذلك بالتأهيل والتدريب المناسب وعدم توفرها بالقدر الكافي، مما يؤدي إلى التعثر؛
- زيادة التسهيلات للعميل دون دراسة فعلية؛
- الموافقة على تسهيلات جديدة قبل الوفاء بالإلتزامات القائمة، وهذا نتيجة غياب سياسة سليمة للإقراض تتسم بالوضوح؛
- قبول البنك إستمرارية التوسع الائتماني في ظل المخاطر؛
- عدم كفاية الضمانات المقدمة والمغالاة في تقدير قيمتها وعدم متابعتها، فعدم تقييم الضمانات بشكل صحيح يضع البنك في مشكلة يلفها الغموض، إذ ينعدم مصدر السداد بضياع الأصل المرهون؛

[1] - معهد الدراسات المصرفية دولة الكويت، مرجع سابق، ص4.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عدم مراعاة الشروط الواجب توفرها في الضمانات المقدمة للبنك من حيث ملكيتها ورهنها وتخزينها؛
- الموافقة على قيام العميل بسحب جزء من الضمانات المقدمة أو التصرف فيها دون سداد قيمة القرض التي كان يغطيها الضمان؛
- أن يغلب عند إتخاذ القرار الائتماني جانب الربح على جانب المخاطرة، حيث ينبغي تحقيق التوازن بين الربح والمخاطرة؛
- عدم متابعة البنك التسهيلات بعد منحها بشكل جيد؛
- تخصيص نسبة كبيرة من القروض والتسهيلات الائتمانية لمقترض واحد، أو توجيه نسبة كبيرة من القروض إلى نشاط إقتصادي معين وإهمال الأنشطة الأخرى؛
- سوء الإدارة الائتمانية وتكوين بطانات سوء وتنظيمات غير رسمية؛
- قبول البنك القيام بالتمويل الكامل للمشروع، وكذا المساهمة في الحصة الأكبر من ذلك، وهذا للإستفادة من العائد الذي يحققه، فعند مواجهة البنك لمشكلة تصعب معالجتها يجد البنك نفسه مضطرا لتحمل كافة مخاطره؛
- إتخاذ قرار منح الائتمان بناء على ضغوط تمارسها أطراف أخرى.

**المطلب الثالث: أسباب أخرى خارجة عن نطاق البنك والعميل.**

أسباب التعثر كثيرة فمنها ما يخرج عن نطاق العميل والبنك، لأنها أسباب عامة وليست خاصة، وهي عادة ما تتعلق بالظروف الإقتصادية، السياسية، الطبيعية وأحيانا الظروف العالمية ويمكن إيجازها كالتالي:[1]

**أولا: الأسباب المحلية:**

تشكل الإطار الذي يقوم فيه النشاط ومن هذه الأسباب نذكر:

**1- السياسات المالية:** تحتل المشكلات الضريبية مكانة خاصة في عرقلة النشاط، سواء ضرائب على أرباح نشاط المشروع أو الضرائب على الإستهلاك، والتي تفرض على مستهلكي السلعة أو الخدمة التي يقدمها العميل، والضرائب والرسوم الجمركية على واردات المشروع من مستلزمات الإنتاج وعلى الآلات والمعدات. حيث أصبحت تثقل كاهل المشاريع، وتحد من قدرتها على خلق فوائض مالية مناسبة، ويمكن القول أن كثرة الضرائب قد تجهد المشروعات، مما يؤدي إلى إفلاسها وخروجها من السوق.

[1]- معهد الدراسات المصرفية دولة الكويت، مرجع سابق، ص4.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**2- السياسة النقدية:** ويمكن تقسيمها إلى مستويين هما:

- ✓ **على مستوى الأفراد:** تتمثل في السياسة الائتمانية الإنكماشية، والمغالى فيها من حيث فرض القيود على منح الائتمان، وزيادة التكلفة على معدلاتها المناسبة.
- ✓ **على مستوى المشاريع:** إن إتباع سياسة ائتمانية إنكماشية تكبح رغبة المشروعات في تجديد خطوط إنتاجها، وعدم تطبيقها للأساليب التكنولوجية الحديثة، مما يؤثر سلبا على قدرة المشروعات على تحقيق أهدافها على إعتبار أن تكلفة الائتمان المصرفي تعد أحد عناصر التكلفة التي تتحملها المشروعات.

**3- تقلبات أسعار الصرف:**

تأثيرها يكون أكبر في إحداث التعثر بإنخفاض قيمة العملة المحلية أمام العملات الأجنبية، وبالتالي إنخفاض قدرة المشاريع على سداد ديونها المقترضة بالعملات الأجنبية، وكذلك عدم القدرة على تخطيط القرارات، الموارد والإستخدامات.

**4- سياسة إدارة القرض العام:**

تؤثر بشكل كبير على حركة النشاط الإقتصادي، حيث حاجة الدولة إلى الأموال تدفعها لطرح قروض وسندات للإكتتاب فيها، فتؤدي بالأفراد إلى الإستثمار والإقلاع عن الإستهلاك، فينكمش السوق أمام المشروعات.

**5- سياسة التسعير:**

أي إتباع سياسات تسعير لا تأخذ في الإعتبار التكلفة الحقيقية، فتؤثر على المردودية وإمكانية الوفاء بإلتزامات التسهيلات الائتمانية الممنوحة.

**6- الظروف السياسية، الإقتصادية والطبيعية:**

**1- الظروف السياسية:** وتشمل هذه الظروف كافة القرارات التي تتخذها الحكومة وما ينتج عنها، وكذلك أوضاع الحروب أو عدم الإستقرار السياسي في المنطقة، وكل هذه العوامل تؤثر على القدرة التسويقية لدى العميل، وبالتالي تؤدي إلى تعثره.

**2- الظروف الإقتصادية:** يؤدي الركود الإقتصادي إلى البطالة وضعف الأسواق بشكل عام، الأمر الذي يؤدي إلى إنخفاض حجم مبيعات العميل وضعف قدرته على خدمة ديونه.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**3- الظروف الطبيعية:** وتشمل الفيضانات، الهزات الأرضية، الأعاصير، الحرائق وغيرها من الكوارث. فهذه الظواهر ليس في إستطاعة البشر والعلم التأثير فيها أو الحد منها أو السيطرة عليها، والتي تؤثر سلبا على قدرة العميل على الوفاء بإلتزاماته.

**ثانيا: أسباب عالمية:**

تتمثل أساسا في:

**1- سياسات التجارة الخارجية الدولية:**

التي تهدف إلى إدارة النظام التجاري الدولي في ظل حرية إنتقال السلع والخدمات ومختلف عناصر الإنتاج، وآثارها السلبية على الصناعات المحلية في ظل الإنخفاضات السعرية الكبيرة المرتقبة للواردات، كمحصلة لوفرات الإنتاج الكبير، فتؤدي المنافسة السعرية إلى خسارة المنتج المحلي والذي يؤدي إلى التعثر والإنهيار.

**2- أسباب ترجع إلى كساد عالمي أو محلي أو كساد في مجال النشاط ذاته:**

وهو سبب يصعب السيطرة عليه حيث يؤدي إلى تعثر العديد من العملاء، حيث قد تطول فترة الكساد إلى خمس سنوات أو أكثر، ويمكن أن تمس العالم ككل. مما يؤدي إلى إنخفاض عائدات العميل وبالتالي عدم مقدرته على السداد للبنك في المواعيد المقررة لذلك.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الثالث: معالجة القروض المتعثرة وأهم إستراتيجياتها.

بعد تشخيص ظاهرة القروض المتعثرة تشخيصا مفصلا، وبعد تحليل الأسباب وتصنيفها، يمكن إقتراح حلول عملية للتقليل من هذه الظاهرة إلى درجة أن تصبح حالات شاذة.

إلا أن المشكلة ما تزال قائمة، ذلك أن المشكلة لا ترتبط بالقطاع العمومي وحده، أو بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، بل تحولت إلى القطاع الخاص بمختلف أشكال مؤسساته، خاصة بعد إنتهاج سياسة التحرير الإقتصادي، التي أصبحت فوضى إقتصادية لا تحكمها أية ضوابط أو قواعد.

وبوجه عام يمكن الإشارة إلى عدد من المخارج لحل مشكلة الديون المتعثرة، منها حلول وقائية قبل حدوث العسر المالي، وأخرى علاجية بعد حدوث التعثر.

### المطلب الأول: إستراتيجيات الحد من القروض المتعثرة.

إن ظاهرة القروض المتعثرة تستلزم على البنوك أن تبدي إهتماما كبيرا في إدارة مشكلة القروض المتعثرة، بأن تتبع إستراتيجية فعّالة من أجل معالجة التعثر قبل حدوثه، ومن أهم هذه الإستراتيجيات نذكر مايلي:[1]

**1- إستراتيجيات تتعلق بالعملاء:**

ومن أهم الإستراتيجيات نذكر:

**أ- إستراتيجية محافظة:**

تبدأ بإجراءات مخلصة تجاه العميل، قد تصل إلى المساعدة في تقديم المشورة عن طريق إقتراح بدائل للسياسة التشغيلية التي يعتمدها العميل، إضافة كذلك إلى تقديم قروض لإنهاء حالة العسر المالي للعميل، أو تخفيف شروط التسديد، ويمكن كذلك تعليق الفوائد أو جدولة القروض.

**ب- إستراتيجية متشددة:**

حيث تقوم هنا إدارة الائتمان بالمطالبة الفورية بإشهار إفلاس العميل، خصوصا إذا ما لاحظت إدارة الائتمان أن العميل قد أخفى عنها الكثير من المعلومات، أو أنه لم يكن صادقا في معلومات أخرى، حيث يقوم البنك هنا بإتخاذ كافة الإجراءات التي تضمن حقوقه، مثل إتخاذ قرار بيع الأصول المرهونة لصالح البنك أو المطالبة القانونية بتصفية ممتلكات العميل وغيرها.

---

[1]- حسين ذيب، فعالية نظم المعلومات المصرفية في تسيير حالات فشل الائتمان، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2012، ص95.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**2- إستراتيجية تتعلق بالقروض:**

إن أفضل إستراتيجية للتعامل مع الديون المتعثرة هي العمل على تفاديها، من خلال صيانة وتنفيذ سياسة ائتمانية سليمة، بحيث يتم التسديد من خلال الإعتماد على التدفقات النقدية للنشاط التجاري والإعتماد على ضمانات كافية، بالإضافة إلى إتباع إجراءات وسياسات ضمان فعّالة منذ البداية، للتأكد من طبيعة الضمان، وذلك من خلال الإشراف الناجح على القروض.[1]

**المطلب الثاني: مراحل المعالجة المصرفية للقروض المتعثرة.**

يتبع البنك سلسلة من الإجراءات وفق مراحل متتابعة في تعاملاته مع القروض المتعثرة، قبل أن يصل إلى تسوية القروض أو طرق باب القضاء. حيث يمكن تبيان هذه المراحل على النحو التالي:[2]

**أولا: وصف الدين المشكوك في تحصيله:**

يستند البنك إلى مجموعة من المؤشرات في تقديراته لإحتمالية تعثر بعض القروض، ثم تصنيفها ضمن الديون المشكوك فيها، ومن أهم المؤشرات نذكر مايلي:

- ✓ تدهور المركز المالي للعميل؛
- ✓ زيادة طلبات الدائنين بسداد ديونهم؛
- ✓ التأخر عن سداد الدين دون مبرر؛
- ✓ توقف حركة حساب العميل لمدة معينة، بداية من ثلاثة أشهر فما فوق؛
- ✓ تقديم المقترض بطلبات متكررة لزيادة سقف التسهيلات الائتمانية؛
- ✓ إفلاس العميل، وفاته، هروبه إلى الخارج...

**ثانيا: تحديد أسباب التعثر:**

لتحديد موقف البنك تجاه حالة التعثر وأنجع سبل التعامل مع هذا النوع من القروض، يتوجب التحديد الدقيق لأسباب تعثر العميل والوقوف على العوامل الحقيقية وراء ذلك.

**ثالثا: قيد الدين ضمن الحسابات المشكوك في تحصيلها.**

ينشأ البنك في سجلاته حسابات جديدة خاصة بالديون المشكوك في تحصيلها، حيث يتسنى من خلالها تتبع إتجاه تطورات هذه الديون بجدية وفعالية تكفل خفضها وتزيد من إحتمالية سدادها، وبزوال مسببات تعثر القرض وعودة حساب العميل المقترض لحالته الطبيعية، يمكن للهيئة المختصة بإدارة البنك أن تعيد الحساب المشكوك في تحصيله إلى الحسابات العادية.

---

[1] - طارق جمال، إستراتيجية إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، مطابع الشرطة، 2011، ص78.

[2] - فريد راغب النجار، مرجع سابق، ص52-53.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**رابعا: إعداد البيانات.**

يقوم البنك بإعداد بيانات دورية حتى يتسنى له الرقابة الفعلية على الحسابات المشكوك في تحصيله، أو وضع أولويات متابعة الأهم منها، والتي تضاف إلى بيانات المركز المالي للعميل، ومن أهم البيانات التي يشملها هذا الكشف:

- ✓ الحد الخاص بالتسهيل الممنوح للعميل؛
- ✓ نوع الضمان المتوفر لدى البنك وقيمته؛
- ✓ بيان خاص بمقدار رأس مال الدين والفوائد المقبوضة والفوائد الموقوفة؛
- ✓ إجمالي التسديدات التي قام بها العميل.

**خامسا: تكوين مخصص للديون المشكوك في تحصيلها:**

تختلف المخصصات المرصدة لمواجهة أعباء الديون المشكوك في تحصيلها حسب كل قرض، فهي ليست واحدة لكل القروض، بل تتباين نسبها حسب درجة الخطورة المرتبطة بها، لكن القاسم المشترك بينها جميعها هو موافقة البنك المركزي على تكوينها بالقدر الذي يحدده هو لها.

**سادسا: تصنيف القروض والعملاء.**

يقوم البنك بتصنيف القروض المشكوك في تحصيلها وترتيبها في مجموعات متجانسة من حيث الحجم، درجة الخطورة، نوعية الضمانات، ووجود التدفقات النقدية. كذلك يقوم البنك بتصنيف العملاء إلى صنفين، الأول عملاء جديين متفانيين في سداد إلتزاماتهم، لكن ظروف طارئة وعارضة أعاقت إمكانية سدادهم لديونهم، أما الصنف الثاني فهم الذين لا توجد أصلا لديهم النية في تعجيل سداد ما عليهم من ديون.

**سابعا: وضع تصور لتسوية الدين.**

إذا ما توصل البنك إلى قناعة بإمكانية إستمرار نشاط العميل، وإنعاشه بمعالجة الخلل الذي يعاني منه، فإنه يلجأ إلى إحدى إجراءات التسوية على أمل تفادي الطرفين لأدنى خسارة ممكنة، وهذه التسوية تختلف من حالة إلى أخرى، بحسب تصنيف البنك للقرض وتقديره.

**ثامنا: المفاوضات مع العميل.**

في هذه المرحلة من مراحل إجراءات محاولة البنك إسترداد أمواله، أو حمايته لإستثماراته المتمثلة في القرض الممنوح. حيث يقوم البنك هنا بالمفاوضات الودية والإقناع المنطقي، المبني على تعاون المقرض وتجاوب المقترض، لإيجاد حل لمشكلة التعثر. ومن هنا تبدأ المعالجة للدين المتعثر بغرض إعادة القرض إلى مساره الطبيعي.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المطلب الثالث: المعالجة المصرفية للقروض المتعثرة.**

إن معالجة القروض المتعثرة أمر في غاية الأهمية والحساسية، لذلك يتبع البنك مجموعة من الإجراءات لتفاديها، منها الوقائية ومنها العلاجية.

**أولا: الإجراءات الوقائية.**

تهدف هذه الإجراءات إلى التقليل من خطر تعثر القروض قبل وقوعها، ويمكن تصنيفها إلى:

**1- الإجراءات الإدارية:**

ويمكن تلخيص هذه الإجراءات في:[1]

**أ- سلامة قرار منح الائتمان:** فعلى البنك أن يولي عناية خاصة لهذه المرحلة من مسار العملية الإقراضية. ويمكن أن نذكر منها:[2]

- ✓ يتم صنع قرار منح القرض من طرف أفراد يتمتعون بالكفاءة والدراية العلمية والعملية؛
- ✓ مراجعة البيانات والتحليلات المقدمة من طرف العميل بعناية تامة؛
- ✓ عدم إقبال البنك على تقديم التمويل الكامل أو شبه الكامل للعميل المقترض؛
- ✓ الحرص على إستيفاء كافة المستندات؛
- ✓ عدم السماح للعميل بإستعمال القرض دفعة واحدة.

**ب- التأكد من إستعمال القرض في الغرض الممنوح لأجله:** وهذا عن طريق المراقبة والمتابعة المكثفة للعميل من تصرفه في القرض.

**ت- عدم التجاوز في حساب العميل:** أي عدم تجاوز السقوف الائتمانية المحددة للعميل.

**ث- تقديم تمويل إضافي للعميل عند تقديم تبريرات مقنعة:** أي يمكن تقديم تسهيلات ائتمانية إضافية للعميل إذا توفرت المبررات المقنعة لذلك.

**ج- مراقبة حساب العميل:** عن طريق مراقبة حركة الحساب من مسحوبات وإيداعات.[3]

**ح- مراقبة الوضع المالي للعميل:** بالتركيز على نتائج تحليل البيانات المالية للمقترض.

**خ- متابعة الظروف الخاصة بالمقترض:** مثل صدور قرارات حكومية تؤثر على نشاط العميل، إرتفاع أسعار المواد الأولية التي تدخل في صناعة المشروع الممول...إلخ.

---

[1] - نضال العربيد، دراسة تحليلية للقروض المتعثرة في المصرف الصناعي السوري، مجلة العلوم الإقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، العدد الثاني، 2007، ص288-289.

[2]- محمد صالح الحناوي- نهال فريد مصطفى، الإدارة المالية( التحليل المالي لمشروعات الأعمال )، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص125.

[3] - صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص22.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**د- متابعة الأحوال الإقتصادية العامة:** مثل القرارات الخاصة بالتصدير والإستيراد، الضرائب والرسوم الجمركية، تغيرات أسعار الصرف...إلخ.[1]

**2- الإجراءات العملية:**

تتمثل هذه الإجراءات في:[2]

**أ- توزيع خطر القرض وإتباع سياسة التنويع:** حيث يقوم البنك بتقديم نسبة أو جزء من القرض، على أن يوزع باقي القرض على مؤسسات مالية أخرى لتجنب خطر التسديد بمفرده، إضافة إلى ذلك يجب أن يتعامل البنك مع عدة متعاملين لتفادي أخطار تتعلق بتركيز نشاطات البنك مع عدد من المتعاملين، وكذلك تمويل أنشطة وقطاعات مختلفة.

**ب- تنظيم إدارة الائتمان كمدخل للإشراف والمتابعة:** وهي كفاءة ترتكز على جانب هام يتمثل في حسن تنظيم إدارة الائتمان، لضمان جودة تأدية الوظيفة الائتمانية عن طريق إصدار القوانين والقرارات الكفيلة بتنفيذها، ووضع نظم وقواعد يجب إتباعها، والحرص على تحقيق الفعالية لتنفيذ ذلك.

**3- الإجراءات الإحتياطية:**

يتم الإعتماد عليها كإحتياط في حالة حدوث الخطر:[3]

**أ- التأمينات:** وهي تأمين الضمانات المقدمة من المقترض التي قد تتعرض لهلاك جزئي أو كلي.

**ب- الأرصدة التعويضية:** يحتفظ بها البنك كودائع أو تأمينات إلى حين إنتهاء السداد، وهي ما يعرف بهامش الضمان.

**ت- الضمانات:** الضمان لا يمثل الأسبقية الأولى في إتخاذ القرار الائتماني، وإنما تفرضه مبررات موضوعية ومنطقية عند دراسة طلب القرض، أي أن الضمان يقلل من مساحة الخطر المرتقب.

**ثانيا: الإجراءات العلاجية.**

يعتمد البنك على معايير محددة للحكم على دين ما بأنه قد أصبح متعثرا، ثم يبدأ بإتخاذ إجراءات محددة لمعالجة تلك الديون قبل تحويلها إلى الدائرة القانونية، فتبدأ المعالجة بتحديد تلك القروض، ثم تأتي عملية التحليل والتنبؤ بالحالة المالية للعميل، والتأكد من السبب الحقيقي الذي أدى إلى تعثر القرض لأن ذلك

---

[1]- محمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، منشأة المصارف، الإسكندرية، مصر، 2002، ص94.

[2]- صادق راشد الشمري، القروض المتعثرة في المصارف وآثارها على الأزمات المالية، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث، جامعة الإسراء الأهلية، الأردن، 16 نيسان، 2009، ص8-9.

[3]- فريد كورتل وآخرون، مداخلة حول إدارة المخاطر في القروض المصرفية، جامعة 20 أوت 55 سكيكدة، 2012، ص8.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يسهل عملية المعالجة. وعلى ضوء هذا التحليل يتم تقسيم حالات القروض المتعثرة إلى قروض يمكن معالجتها عن طريق تسوية القرض، وأخرى ميؤوس منها تستوجب عملية التصفية. وهي كالتالي:[1]

**أولا: تسوية القرض.**

بالنسبة للحالات التي يمكن للبنك معالجتها فإنها تمر بعسر مالي مؤقت، وهنا من الأجدى للبنك تقديم بعض المقترحات لمعالجة الحالة المتعثرة، والمساعدة للخروج من الأزمة، فالتعامل معها يكون بعناية وحكمة كبيرتين والحيلولة دون خسارة بعض العملاء، التي تعد أكبر من خسارة قروضهم المتعثرة ذاتها. وتتم التسوية عن طريق:

**أ- الجدولة:**

تتمثل في إعطاء فرصة للعميل أو المشروع لإستعادة نشاطه وحيويته، من خلال منحه فترة سماح يؤجل البنك خلالها عبء سداد الدين وفوائده، فيتم منح تسهيلات للعميل المقترض، وإعطائه الفرصة لإعادة تنظيم أعماله، ليتمكن من تحقيق عائد مناسب لسداد ديونه. تتم إجراءات الجدولة عن طريق تقديم العميل بطلب إعادة الجدولة، حينها يقوم البنك بدراسة الطلب المقدم من العميل وإجراء إستعلام على مدى صدق وسلامة البيانات الواردة في الطلب، وبناءا على هذه الدراسة يقوم بوضع عدة بدائل مقترحة لإعادة الجدولة، بعدها يتم التفاوض مع العميل على خطة إعادة الجدولة، ثم يتم الوصول إلى الصياغة النهائية لعقد جدولة الدين وفقا للشروط الواردة.

**ب- التسوية بالتنازل عن جزء من حقوق البنك:**

وهنا يلجأ البنك إلى إعفاء المقترض من جزء من المبالغ المستحقة عليه، على سبيل التوصل إلى تسوية مقبولة، وتتم التسوية هنا وفق عدة صور منها:

- ✓ إعفاء المقترض من مبلغ معين من المال مقابل قيامه بسداد الرصيد المتبقي من الدين دفعة واحدة؛
- ✓ إعفاء المقترض من مبلغ معين من المال مقابل قيامه بسداد جزء من الرصيد المتبقي من الدين وتقسيط الجزء المتبقي؛
- ✓ إعفاء المقترض من مبلغ معين من المال وتقسيط المبلغ لتسديده وفق جدول زمني محدد.

[1]- عبد الغني حريري، دور التحرير المالي في الأزمات والتعثر المصرفي، ورقة عمل مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، أيام 20-21 أكتوبر، 2009.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ت- رسملة الدين:**

تتم عملية الرسملة إذا تبين للبنك أن إعادة هيكلة رأسمال المشروع سيؤدي إلى تحسين وضع المشروع الإقتصادي، فيقوم بتحويل جزء من ديونه على المشروع إلى مساهمة في رأسماله، ويرى البعض أن الرسملة من الحلول ذات الإيجابيات للبنك والعميل على حد سواء.

**ث- تعويم العميل:**

وهو ما يعرف بالحقن النقدي حيث أن الحقن يؤدي إلى زيادة إلتزامات العملاء تجاه البنك، فيقوم البنك بمنح العميل تمويل إضافي يمكنه من إعادة ممارسة عمله، ويعتبر هذا الأسلوب من أخطر الأساليب، لأنه قد يؤدي إلى مضاعفة خسارة البنك في حال فشل العميل.

**ج- شراء بعض أصول العميل سدادا للقرض:**

يتم اللجوء إلى هذا الأسلوب في حالة التأكد التام للبنك من عدم وجود تدفقات نقدية لدى العميل، تساهم في سداد ديونه. فيجد البنك نفسه مضطرا إلى شراء بعض أصول وموجودات المقترض، سواء كانت ضمن المشروع أو من أملاكه الخاصة.

**ثانيا: المتابعة القانونية وتصفية القرض.**

ويمكن إيجازهما كمايلي:

**أ- المتابعة القانونية:**

في الخطوات السابقة تكون عن طريق إتفاق بين الطرفين، ولكن تتعثر المفاوضات بين الطرفين ويختلفان في الإتفاق وتتأزم الأمور، فيتم طرق باب القضاء، لأنه للأسف أصبح الطريق الوحيد الذي لا مفر منه.

إلا أن البنوك لاتزال تواجه وتعاني كثيرا من هذه المنازعات القضائية من عدة جوانب، وهو ما أجبر العديد من البنوك عدم اللجوء إلى إجراءات التقاضي، وتقديم التنازلات الكبيرة للمدين مثل: إسقاط كامل للفوائد أو جزءا منها، أحيانا تقوم بإسقاط جزء من أصول ديونها لتجنب الخسائر التي قد تتعرض لها البنوك نتيجة طول إجراءات التقاضي وخسائر فوائد تلك الفترة، وكذلك تجنب أعباء خدمة تلك الديون المتمثلة في أتعاب المحاسبين والرسوم وآثار الأحكام التي قد تصدر، وتشمل إسقاط جزء من الفوائد أثناء فترة التعامل الماضية، إن لم يكن كلها وفوائد فترة التقاضي. لذلك فإن البنوك تعتبر اللجوء إلى المحاكم الملاذ الأخير عند عدم التوصل إلى أي تسوية للديون المتعثرة مع المدين، وقيام المحاكم بإلغاء الفوائد أو توقيفها تاريخ الرفع للمحكمة، وبالرغم من أن كثير من البنوك قد إستفادت من كافة الأخطاء، وتجنب كافة أوجه القصور التي



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كانت تظهر والمتمثلة في عدم قيام البنوك بإستكمال الإجراءات القانونية للائتمان، وتجنب الثغرات التي كانت تظهر في إجراءات توثيق العقود والسندات وتكرار إجراءات الرهن، والإستفادة من نصائح وتوجيهات العديد من القضاة والمحاميين، منها إقفال الحساب الجاري وإستيفاء المصادقات والإقرارات وإستكمال العقود والإتفاقيات والضمانات، وتجنب الإزدواجية في الضمانات والتعامل مع الائتمان كلا بحسب طبيعته، وطبقا للقانون وتوثيق كل تلك الإجراءات لدى المحاكم.[1]

**ب- تصفية القرض:**

تتم تصفية القروض في حالة قناعة البنك بأن العميل أو المشروع لم يعد لديه مقومات الإستمرار، مهما بذلت من جهود لإصلاحه وتطويره، فيجب أن يكون المشروع المراد تصفيته غير قابل للإصلاح أو المعالجة، وهي كحل أخير بعد إستنفاذ كافة السبل.[2]

[1] - عبد الناصر نعمان، مداخلة حول الديون المتعثرة، الجامعة اليمنية، 2009، ص3-4.

[2]- من موقع على الانترنيت: www.startimes.com/ ?t=24628661، تم الدخول يوم 2016/04/02، على الساعة 13:45.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**خلاصة:**

إن قضية تعثر القروض المصرفية من أخطر المشاكل التي يتعرض لها البنك، لما تسببه من إختلالات في موازينه حيث تضعه في أوضاع وظروف حرجة. فيجب عليه أن يدرس هذه المشكلة من كل جوانبها، حتى يتمكن من تفادي حدوث أي أزمة تعيق نشاطه المصرفي. وتقف حجر عثرة أمام قيامه بأهم وظائفه والمتمثلة في تقديم القروض بسبب نقص السيولة.

فمهما تعددت الأسباب المؤدية إلى التعثر والتي قد يكون العميل المقترض طرفا فيها، لأرتباط الأمر بمواصفاته(تكوينه الشخصي) وظروفه، أو اختيار مشروعه والقصور في مختلف جوانب تسييره، فإشكالية القروض المتعثرة في جانب كبير منها هي إشكالية البنك مانح الائتمان بالدرجة الأولى، ذلك أنه في حالة وقوع التعثر بسبب خلل من العميل، كان عليه رصد واستشراف أبعاد مسبباته، أما في حالة وقوع البنك تحت طائلة التعثر ضحية لأخطاء فالخسارة تكون مضاعفة، مادية بفقدان البنك لقدر من أمواله وتضييع الفرصة البديلة لاستثمارها، ومعنوية ذات الأثر البالغ على سمعة البنك ودرجة الثقة به خاصة والنظام المصرفي ككل.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# الفصل الثالث:

# دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري.

# فرع-051-

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## الفصل الثالث: دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري.

**تمهيد:**

بعد الدراسة النظرية للقروض المتعثرة وطرق إدارتها، وأهم أسبابها وطرق معالجتها. سيتم من خلال هذا الفصل التطرق إلى دراسة منح ومتابعة القروض من طرف البنك الخارجي الجزائري، ودراسة حالة واقعية لقرض متعثر لدى الوكالة، وأهم الإجراءات المتبعة منذ تقديم طلب القرض إلى غاية تعثره، وأهم الأسباب التي حالت دون تسديده، وأهم الإجراءات المتبعة حيال ذلك.

لهذا تم تقسيم العمل إلى ثلاث مباحث:

**المبحث الأول:** عموميات حول البنك الخارجي الجزائري.

**المبحث الثاني:** كيفية منح ومتابعة القرض من طرف الوكالة.

**المبحث الثالث:** دراسة حالة عميل أخذ قرض وتعثر.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الأول: عموميات حول البنك الخارجي الجزائري.**

قبل البدء في إسقاط ما سبق ذكره في الجانب النظري على الجانب التطبيقي، لا بد من الإحاطة بحدود البنك محل الدراسة وتقديمه، وكذا عرض هيكله التنظيمي بإعتباره إطار للتفاعل وتحديد المهام والمسؤوليات.

**المطلب الأول: البنك الخارجي الجزائري، النشأة والتعريف.**

**أولا: النشأة.**

تم تأسيس البنك الخارجي الجزائري "BEA" الوكالة رقم51، في أكتوبر 1967 بموجب المرسوم 204/67 برأسمال قيمته 210 مليون دينار جزائري، وكان هدفه الرئيسي يتمثل في تنمية وتسهيل الرابطة الإقتصادية، والمالية للجزائر مع الدول الأخرى. حيث احتوى على كل أصول القرض الليوني في 01 أفريل 1968، وكذلك قرض الجنوب، ثم تلاها "BIAM" البنك الصناعي الجزائري والبحر الأبيض المتوسط، في تاريخ 13 ماي 1968.

تم اكتتاب رأسمال البنك بصفة خاصة من قبل الدولة بتاريخ 01 جوان 1968، وبعد ذلك وفق قانون 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988، أصبح البنك منشأة ذات أسهم حيث وصل رأسمالها إلى 01 مليار دينار جزائري وكان محتكرا من قبل القطاعات الأساسية للحافظة التجارية للبنك، فبالإضافة إلى قطاع المحروقات فهناك قطاعات أخرى هي:

- ✓ قطاع البناء؛
- ✓ قطاع الإلكترونيات؛
- ✓ قطاع الإتصال؛
- ✓ قطاع الخدمات؛
- ✓ قطاع الكيمياء؛
- ✓ قطاع البيتروكيمياء والصيدلة.

في سنة 1991 حقق رأسمال البنك زيادة مقدرة ب600 مليون دينار جزائري لكي يصل إلى 1,6 مليار دينار جزائري وفي مارس 1996 وصل إلى 5,6 مليار دينار جزائري.

وله علاقات بشبكة تضم 1450 مراسل بنكي متواجدين بحوالي 41 دولة، ويخضع في نشاطه التجاري لقوانين الشركات ذات الأسهم"SPA"، أما إدارته فقد أوكلت لمجلس إداري مكون من الرئيس وتسعة إداريين ومحافظي حسابات.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثانيا: تعريف البنك الخارجي الجزائري.**

يعرف البنك الخارجي الجزائري على أنه:" بنك ودائع ككل البنوك الأخرى يتعامل مع أشخاص معنوية وطبيعية تخضع لقواعد القانون التجاري، وكان البنك الخارجي يساهم في تسيير المعاملات التجارية للمنشآت، فيسمح لهم البنك بالبيع والشراء في أحسن الظروف. توسعت وظائفه سنة 1970 كان الغرض منه في المقام الأول هو تسهيل وتنمية التقارير الإقتصادية والمالية مع باقي دول العالم.

في سنة 1988 أصبح بنك الجزائر منشأة وطنية عمومية إقتصادية، مختصة في تمويل التجارة الخارجية، وقد تحصل على إعتماده الرسمي يوم2002/01/17، ولديه 86 وكالة متواجدة في التجمعات السكانية الكبرى، المراكز الصناعية ومناطق الإنتاج البترولي.

وله علاقات مع شبكة من 1500 مراسل بنكي وله كذلك فرعين في الخارج هما:

- ✓ البنك العربي ما بين القارات المتواجدة في فرنسا؛
- ✓ البنك العربي للإستثمارات في التجارة الخارجية الموجودة في أبو ظبي"ARBIFT".

ويمكن أيضا تعريف البنك الخارجي الجزائري: "على أثر السياسة الإقتصادية المنتهجة من طرف الجزائر بعد الإستقلال، والمعتمدة أساسا عل الصناعات الثقيلة ومبادرات الصناعة، كان يجب عليها البحث عن ممول لكل هذا. لذلك قامت بإنشاء مجموعة من المؤسسات المصرفية على أنقاض البنوك الأجنبية التي كانت موجودة وتم تأسيسها. وهذا التجديد تم في الفترة 1967/1966 ومن بين هذه الأجهزة، البنك الخارجي الجزائري".

**المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري.**

يتم دراسته كالتالي:

**أولا: نشاطات وكالة (051) BEA أم البواقي:**

يعمل البنك الخارجي الجزائري "وكالة أم البواقي" ب24 عاملا يمثلون إطارات موزعين على المصالح الآتية:

**1- مصلحة الإلتزامات:** تتمثل مهامها في:

- ✓ ضمان دعم الإدارة لإلتزامات الزبائن؛
- ✓ إدارة ملفات الزبائن المتعلقة بالقروض؛
- ✓ تتضمن مصلحة الإلتزامات فرعين هما:



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **فرع إدارة الإلتزمات:** تتمثل مهامه في:

– متابعة شروط وكيفية وسير حسابات الزبائن؛

– متابعة يومية ملفات الزبائن وإدارة منح رخص القروض؛

– تكوين بطاقة معلومات خاصة بكل زبون وبكل عملية منح قرض؛

– كتابة وإرسال الملفات إلى بنك الجزائر ومتابعة النتائج؛

– تحضير العقود والضمانات؛

– ترتيب الإحصائيات المتعلقة بالوكالة وخاصة بالإلتزامات.

- **فرع المنازعات:** تتمثل مهامه في:

– المحافظة على الوثائق للزبائن ؛

– إدارة مختلف الأمور القضائية للوكالة؛

– المشاركة وإبداء الرأي في العقود المبرمة؛

– مراقبة الجانب القانوني للعقود والإلتزامات والضمانات؛

– إدارة الأمور القضائية والنتعلقة بتجميد حسابات الزبائن؛

– إرسال الإنذارات وأوامر التجميد لحسابات الزبائن إلى المؤسسات الأخرى.

**2– مصالح التنظيم الإداري:**

تتمثل مهامها في:

✓ إدارة الوسائل البشرية والمادية للوكالة؛

✓ ضمان التنسيق المعلوماتي والمحاسبي للوكالة.

وتتكون مصلحة التنظيم الإداري من فرعين:

- **فرع إدارة الوسائل:** تتمثل وظائفه في:

– السهر على الإدارة والمحافظة على الوثائق المختلفة للوكالة؛

– متابعة حسابات الموظفين وفقا للقانون؛

– التحضير وتقدير الإحتياطات الخاصة بتكوين الموظفين؛

– تنظيم التسجيلات المتعلقة بتكوين الموظفين المتفق عليهم؛

– تقديم التقرير السنوي الخاص بتكوين موظفي الوكالة؛

– السهر على تطبيق الشروط الوقائية والتأمين داخل الوكالة؛



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إدارة العقارات المنقولة؛
- القيام بالتصريحات الدورية الجبائية وشبه الجبائية لدى المصالح المعنية؛
- القيام بإدارة الأرشيف والعمل على المحافظة عليه من التلف.

- **فرع المعلوماتية والمحاسبية:** تتمثل وظائفه في:

- إدارة التطبيقات الخاصة بالمعلوماتية؛
- تقديم حصيلة يومية لمجموع العمليات المحاسبية.

**3- مصلحة النشاطات البنكية:**

تتمثل مهامها فيمايلي:

✓ السهر على تنفيذ كل العمليات الخاصة بالزبائن وفق المخطط الإداري والمحاسبي للوكالة؛

✓ ترتيب تصريحات دورية حول المخالفات المتعلقة بعمليات الدفع.

تتكون هذه المصلحة من ثلاث فروع:

- **فرع العمليات المباشرة:** وتتمثل وظائفه في الآتي:

- حسن إستقبال الزبائن؛
- تنظيم يومي عام مستمر للعمليات المباشرة؛
- ضبط الحسابات في نهاية كل يوم عمل؛
- تنظيم عمليات السحب والدفع المباشرة بالعملة الوطنية أو الأجنبية؛
- القيام بجمع تحويلات العملات.

- **فرع التجارة غير المباشرة:** ومن بين وظائفه:

- إدارة ومتابعة حسابات الخزينة للوكالة؛
- القيام بجميع التحويلات المتعلقة بالزبائن وتسهيل عمليات الدفع للأموال في شيكات وكمبيالات وسندات أذنية...إلخ.

- **فرع التجارة الخارجية:** وتتمثل وظائفه:

- القيام بتحويل الأموال المتعلقة بالإستيراد والتصدير؛
- تنظيم عمليات السحب والدفع المباشر بالعملات الأجنبية؛
- تقديم التصريحات الدورية للعملات المتعلقة بالتصدير والإستيراد...إلخ.
- القيام بعمليات التحويل للعملات المختلفة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**4- مصلحة العلاقات مع الزبائن:** تتمثل مهامه في:

- ✓ الإستقبال الجيد للزبائن وتزويدهم بكافة المعلومات التي تفيدهم؛
- ✓ إستقبال ملفات الزبائن؛
- ✓ البحث عن زبائن لكسب عدد كبير من المتعاملين ذوي كفاءة وسمعة حسنة.

وتتضمن هذه المصلحة فرعين:

- **فرع الإعلام والإشهار:** تتمثل وظائفه في:

- نشر وثائق تبين محاسن الوكالة؛
- إعطاء شهرة للوكالة؛
- تحسين وضعية الوكالة؛
- توسيع مجالات التعامل عن طريق فتح مجال المنافسة بين البنوك؛

- **لجنة المحاسبة البنكية:** تتمثل وظائفها في:

- جرد أموال البنك وميزانياته؛
- تحديد نسب الأرباح وكيفية حسابها؛
- تنظيم الحسابات والعمليات التي قامت بها الوكالة خلال يوم، شهر، ثلاثي، سنة؛
- القيام بإحصاء ديون البنك وموجوداته وحساب الأرباح والخسائر؛
- حسم كل المصاريف العامة وجميع الأعباء المالية والإهتلاكات والإحتياطات.

**ثانيا: الهيكل التنظيمي لوكالة (BEA(051:**

وجميع المصالح السابقة الذكر يمثلها الهيكل التنظيمي للوكالة في الشكل رقم(03):



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**الشكل رقم(03):** الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الخارجي لأم البواقي.

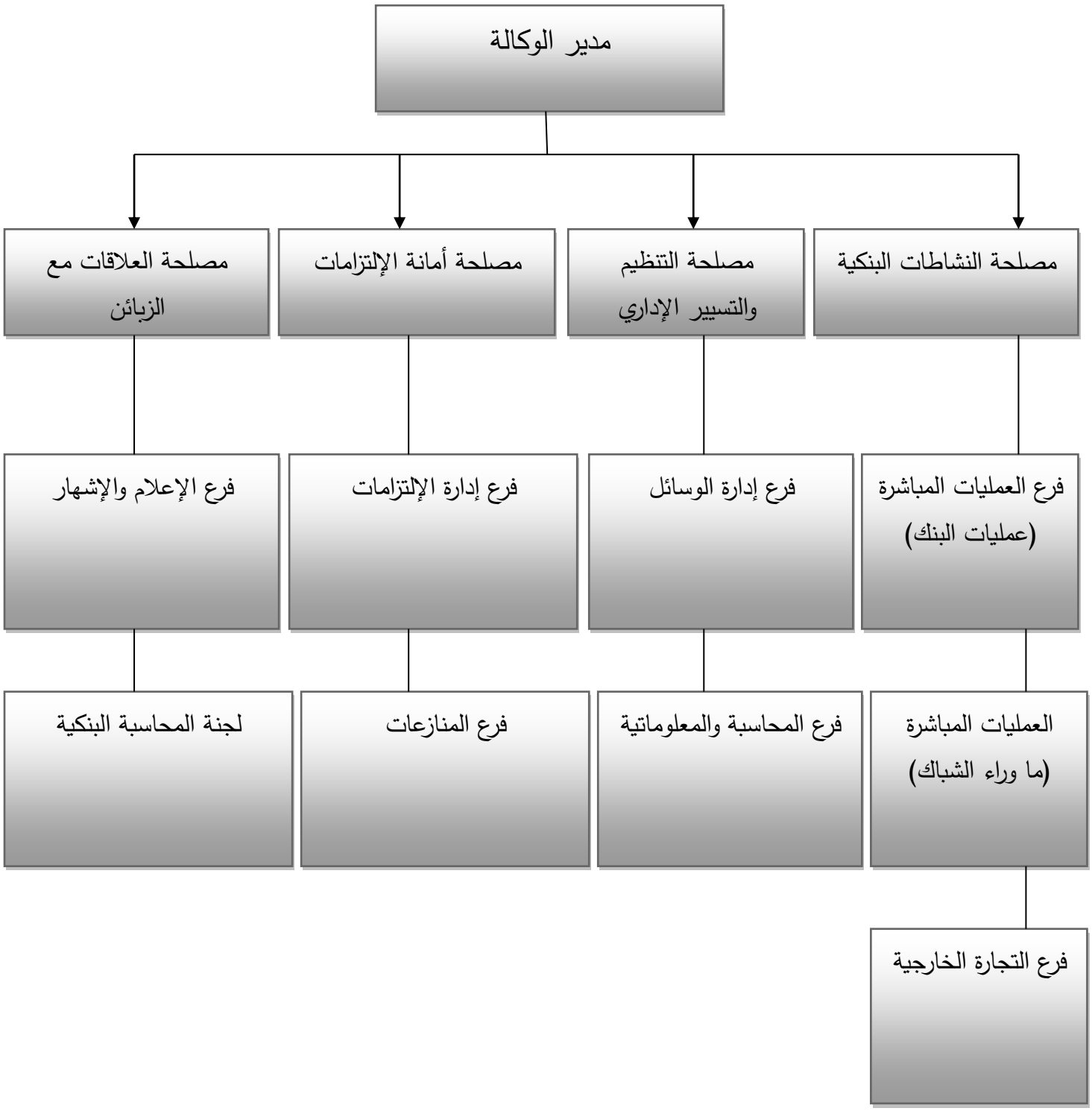


**المصدر**: الوثائق الداخلية للبنك الخارجي الجزائري.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المطلب الثالث: مهام البنك الخارجي الجزائري وأهدافه.**

**أولا: مهامه.**

للبنك الخارجي الجزائري عدة مهام على الصعيد الداخلي والخارجي:

**1- على الصعيد الداخلي:**

- ✓ تلقي ودائع تحت الطلب أو ودائع لأجل من أشخاص طبيعيين (أفراد) أو أشخاص معنويين (SAR, EURL, SPA)؛
- ✓ تقديم قروض قصيرة ومتوسطة الأجل إلى أشخاص معنويين أو طبيعيين.

**2- على الصعيد الخارجي:**

تتمثل مهمته الرئيسية في تسهيل وتطوير الروابط والعلاقات الإقتصادية بالبلدان الأخرى، في إطار السوق، من خلال تشجيع العمليات التجارية مع الخارج، بتمويل القطاع العام والخاص، وتقديم الضمانات اللازمة والتأمينات للمصدرين والمستوردين، بالإضافة إلى مهام أخرى:

- ✓ توفير خدمات مركزية للمنشآت الجزائرية، وتزويدها بالمعلومات التجارية الدقيقة التي تمكنها من بيع منتجاتها في أحسن الظروف؛
- ✓ القيام بعمليات الصرف والتحويلات؛
- ✓ مساعدة ترقية التصدير للمنتجات المصنعة؛
- ✓ تشجيع الإستثمار في المواد الأولية المتوقعة للمشاريع العامة، والتي تخص النشاطات المتعلقة بالصناعات الغذائية وكذا الصناعات الحديثة والميكانيكية والبتروكيمائية؛
- ✓ إستقبال الودائع تحت الطلب والودائع لأجل محدود؛
- ✓ تسوية مفاوضات القروض والسداد مع أطراف أجنبية، بالإضافة إلى تمويل عمليات الإستيراد والتصدير، عن طريق التخصص في الإعتمادات المستندية؛
- ✓ تسهيل تطوير العلاقات الإقتصادية الجزائرية مع البلدان الأجنبية في إطار المخططات؛
- ✓ تمويل النشاطات والإستثمارات للمؤسسات النشطة أساسا في قطاع العمل؛
- ✓ تسيير المديونية الخارجية لزبائنه؛
- ✓ مكلف بمسك الحسابات الكبرى في ميادين المحروقات والكيمياء.

إن كل هذه الوظائف لا يمكن قياسها كميا، إنما تقاس بمجموع الميزانية. والبنك يقدر وظيفته على أساس الإستخدامات والموارد على عكس المؤسسات الصناعية التي تقدرها على أساس رقم الأعمال.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثانيا: أهداف البنك الخارجي الجزائري.**

تتمثل أهداف البنك الخارجي الجزائري فيمايلي:

- ✓ إنعاش الإقتصاد الوطني من خلال تمويل المنشآت الإقتصادية في المجال الإستثماري والتجاري لتحقيق التنمية الإقتصادية؛
- ✓ توفير مناصب الشغل من خلال تقديم قروض للشباب، في إطار تشغيل الشباب وبالتالي المساهمة في القضاء على البطالة أو الإنقاص من حدتها؛
- ✓ نشر الوعي الإدخاري لتحقيق أكبر مصدر للتمويل؛
- ✓ ضمان حسن سير الخدمات البنكية التي يقدمها البنك للزبائن ومحاولة تطويرها، وتقديم تحفيزات للزبائن وهذا لتحسسهم بالأمان والراحة، وأيضا لجلب زبائن آخرين؛
- ✓ إنشاء علاقات إقتصادية خارجية من أجل إنعاش قطاع التجارة الخارجية.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الثاني: كيفية منح ومتابعة القرض من طرف الوكالة.**

يقوم البنك بعدة مهام من بينها تقديم القروض إلى الزبائن، وتعد عملية جد دقيقة تتطلب عدة إجراءات. وحسب نوع القرض يقوم المصرفي بدراسة دقيقة للملف ولكن قبل ذلك يقوم بجمع معلومات على المؤسسة ونشاطها وكذلك المسيرين.

**المطلب الأول: القروض الممنوحة من طرف الوكالة.**

يتم التعرف على المؤسسة وكذلك مسيريها ونشاطها عن طريق القانون الأساسي لها، المقدم من طرف المسير. حيث إذا رأى البنك أن النشاط الذي تقوم به المؤسسة مهم، يتطرق بعد ذلك إلى جمع المعلومات عن المؤسسة وسمعة مسيريها، وذلك عن طريق الإستعلام لأن هذا جد مهم ويعد نقطة بداية الدراسة.

توجد أنواع كثيرة من القروض، وتختلف حسب الطلب وكذلك مدة التسديد، ومن أهم القروض الممنوحة من طرف بنك الجزائر الخارجي:

**1- القروض الخاصة:** تتمثل القروض الخاصة في كل من ANSEJ, CNAC, ANGEM. وتختلف بإختلاف المدة وكذلك المبلغ.

- **ANSEJ:** هي قروض دعم الشباب تقدم للأفراد الذين تتراوح أعمارهم من 19 سنة إلى 35 سنة، حيث لا يجب أن يتعدى مبلغ القرض 10000000,00 دج. يساهم البنك بنسبة 70% من مجموع الفاتورة أما 29% فتسدده وكالة دعم الشباب ANSEJ و1% يسدده الزبون. وفي حالة ما كان المبلغ المطلوب يفوق 15000000,00 فالمساهمة الشخصية تكون 2% ومساهمة ANSEJ تكون 28% ويسدد في مدة تقدر ب 8 سنوات، حيث يعفى الزبون في هذه المدة من الضرائب مع نسبة فوائد منعدمة إبتداء من سنة 2013.
- **CNAC:** هي قروض خاصة بالبطالين الذين تتراوح أعمارهم من 35 إلى 50 سنة، مع مبلغ لا يفوق 10000000,00 دج، وتكون مساهمة البنك 70% من المبلغ الإجمالي والباقي تتحمله وكالة دعم البطالين والزبون بنسبة صغيرة جدا 1% أو 2% إذا فاق المبلغ 5000000,00 دج.
- **ANGEM:** هي قروض تقدم للشباب البطال اللذين تفوق أعمارهم 19%، حيث يجب أن لا يتعدى المبلغ الإجمالي 1000000,00 دج مع مدة تسديد 8 سنوات.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**2- قروض الإستغلال:** كما تسمى كذلك قروض الخزينة، وهي قروض قصيرة الأجل تتراوح مدتها بين (شهر وسنتين)، تستعمل لتمويل الحاجة من رأس المال العامل خلال دورة الإستغلال، وتوجه لتغطية الأصول المتداولة وتكون:

- **عن طريق الصندوق ( إعتمادات الصندوق):** هي تلك القروض التي يتعهد البنك بمنحها للعملاء مقابل الوعد بإعادتها في تاريخ إستحقاق متفق عليه، ويتم اللجوء إليها عند الحاجة الماسة إلى السيولة في مدة لا تتجاوز السنة، وهي تنقسم إلى تسهيلات الصندوق، السحب على المكشوف، القروض الموسمية، تسبيقات المخزون (البضاعة)، تسبيقات على الفاتورة، تسبيقات على السندات، الخصم التجاري.
- **عن طريق الإمضاءات:** بالنسبة لهذا النوع من القروض لا يتم منح أموال حقيقية للعملاء، وإنما يتعهد البنك بالدفع بدل العميل في حالة عدم قدرته على ذلك مقابل الضمان الذي هو موضوع الصفقة، وهذا النوع من القروض يكون محدد المبلغ، المدة والتاريخ، ولا يكون في وسع البنك التراجع بغض النظر عن الوضعية المالية للزبون وتطوراتها. وينقسم هذا النوع من القروض إلى: الضمان في الورقة التجارية، القبول، الضمانات.
- **القرض الإستهلاكي:** وهو القرض الذي يحصل عليه الأفراد بهدف تمويل نفقاتهم الإستهلاكية، كشراء السيارات وغيرها من السلع المعمرة، وهذا النوع من القروض يمكن الحصول عليه طبقا لدخل الفرد لأنه يسدد على دفعات شهرية، لكن هذا النوع موقف في الوقت الحالي.

**3- قروض الإستثمار:**

هي القروض الموجهة لتمويل إستثمارات المشاريع أو الأصول الثابتة لها، وبالتالي تكون متوسط أو طويلة الأجل تتجاوز غالبا (7 سنوات)، وهي تمنح بشروط محددة وضمانات تتمثل أساسا في الرهن الرسمي، الكفالات، الرهن الحيازي.

**التكلفة (سعر الفائدة):**

تتحدد تكلفة الإقراض بسعر فائدة مرجعي مضافا إليه عمولات تختلف بإختلاف القرض الممنوح وتكون:

- بالنسبة لقروض الإستغلال: (8,5 %)+ عمولات مختلفة.
- بالنسبة لقروض الإستثمار: (5,25 %)+ عمولات مختلفة.

وهذا حسب معطيات سنة 2014.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**4- القروض العقارية:** تعد من أهم القروض المقدمة من طرف بنك الجزائر الخارجي، حيث تختلف نسبة الفائدة حسب نوع عمل الزبون وهذا كالتالي:

- بالنسبة للأشخاص التابعين لوزارة الدفاع الوطني 4,5 %؛
- بالنسبة لأشخاص Sonatrach 4,95 % ؛
- بالنسبة للأشخاص الباقين نسبة الفوائد 6,25 % ؛

وتتنوع القروض العقارية بدورها لعدة أنواع:

- قروض البناء؛
- قروض الشراء؛
- قروض الترميم والتوسيع.

**المطلب الثاني: الإجراءات اللازمة لمنح القروض من طرف الوكالة.**

بعد معرفة أنواع القروض يتم التطرق إلى كيفية دراسة ملفات القروض.

**أولا: الوثائق المطلوبة.**

بالنسبة للوثائق المطلوبة لقروض الإستغلال والإستثمار هي كالتالي:

- طلب يحتوي على إسم المؤسسة مع الختم والتوقيع، التاريخ، موضوع الطلب والمبلغ المطلوب؛
- بما أن المؤسسة شخص معنوي، يطلب البنك القانون الأساسي لها؛
- صورة مصادق عليها لسجل التجاري في الغرفة التجارية؛
- كشف الضرائب؛
- الوضعية المحاسبية؛
- الميزانيات المحاسبية لثلاثة سنوات الأخيرة؛
- CNAS؛
- CASNOS.

أما بالنسبة للقروض الخاصة فهي كمايلي:

- شهادة ميلاد؛
- شهادة إقامة؛
- 4 صور؛
- طلب خطي مصادق عليه؛



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الموافقة البدائية لوكالة ANSEJ أو CNAC أو ANGEM؛
- دراسة التقني إقتصادية للوكالة 1 ل ANSEJ أو CNAC أو ANGEM؛
- الشهادة المتحصل عليها في أي مجال Diplôme؛
- الفاتورة الشكلية للعتاد؛
- شهادة عدم الانتساب CNAS.

الوثائق المطلوبة للقرض العقاري:

- الملف الإداري الخاص بالزبون؛
- شهادة عمل بالنسبة للعمال المدنيين وشهادة الحضور بالوحدة بالنسبة للأفراد التابعين ل MDN؛
- كشف الراتب لثلاث أشهر الأخيرة؛
- كشف الراتب السنوي؛
- صك مشطب Cheque barré؛
- شهادة خبرة للعقار( توضح المبلغ الذي يحتاجه الزبون لبناء أو شراء سكن معين من طرف الخبير؛
- شهادة عدم الرهن للعقار؛
- تصريح شرفي بعدم الدين من أي بنك مصادق عليه.

**ثانيا: دراسة القرض.**

وهذا حسب نوع القرض كمايلي:

**1- دراسة قروض الإستغلال:**

بعد الوثائق المطلوبة بالنسبة لقروض الإستغلال تستعمل طريقة التحليل المالي عن طريق:

- الدراسة التفصيلية وتحليل نتائج الميزانيات؛
- تحليل القيم الوسيطية لتسيير؛
- تشخيص الوضعية المالية للمؤسسة عن طريق حساب رأس المال العامل والخزينة؛
- حساب بعض النسب مثل: نسب السيولة، نسب المردودية، نسب المديونية...



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**2- دراسة قروض الإستثمار:**

أما القروض الإستثمارية تتم الدراسة عن طريق:

- دراسة تقييمية للمشروع قبل التمويل؛
- دراسة تقييمية للمشروع بعد التمويل.

**3- دراسة القروض الخاصة:**

يعتمد البنك في دراسة قروض ANSEJ، CNAC وANGEM على الدراسة التي ترسلها الوكالة الخاصة. حيث يقوم المصرفي بالتأكد من مكونات الملف وبعدها دراسته، حيث تتم الموافقة أو الرفض( عامة يتم قبول كل الملفات الخاصة بهذه القروض).

**4- القروض العقارية:**

تتم الدراسة على أساس نسبة الفائدة وكذلك الراتب الشهري، ومن خلالهما يتم تحديد المبلغ الأقصى الذي يستطيع الزبون أخذه على أساس خصم نصف الراتب على الأكثر ولمدة تقدر أقصاها ب 30 سنة لتسديد المبلغ المأخوذ. حيث يوجد نظام آلي لحساب كل ما يتعلق بالقرض ( المدة، المبلغ، الإهتلاكات، الفوائد، الضرائب...).

**ملاحظة:**

من بين انجح القروض هي القروض العقارية لأن الخصم يتم آليا من الحساب.

**ثالثا: حالة قبول أو رفض القرض.**

**1- حالة القبول:**

تتم الموافقة على التمويل بعد دراسة الملف من طرف المصرفي ثم إمضاء مدير البنك في مدة تتراوح شهرا، وإرسال الملف إلى كل من المديرية الجهوية والمديرية العامة، تعاد الدراسة كذلك في مدة أقصاها شهر حيث تتم الموافقة أو الرفض، يعني أن آجال الرد بصفة كاملة تكون 90 يوما أي 3 أشهر.

**2- حالة الرفض:**

يتم الرفض على أساس:

- نوع النشاط (يكون غير مهم)؛
- المنافسة في الميدان؛
- عدم توفر الضمانات،
- إستنتاج بعد الدراسة أن المشروع غير مربح؛



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- السمعة السيئة للمؤسسة أو المسيريين؛
- أن يكون للمؤسسة سوابق مع البنوك؛
- تسجيل حالة عدم التسديد من قبل؛
- المكان غير مناسب لسيرورة النشاط.

في حالة الموافقة أو الرفض يتم إعلام الزبون عن طريق إرسال البنك طلب الحضور (عن طريق البريد) أو ما يعرف ب Avis de passage.

**المطلب الثالث: القروض المتعثرة بالوكالة وأهم الإجراءات اللازمة لتحصيلها.**

**أولا: القروض المتعثرة بالوكالة.**

يتم توضيح القروض المتعثرة بالوكالة في الجداول التالية وأهم الأسباب التي أدت إلى التعثر.

**1- القروض الخاصة.**

تم التحصل من بنك الجزائر الخارجي على جداول مفصلة لثلاثة سنوات متتالية لجميع القروض الخاصة المقدمة من طرف البنك، وتم تلخيصها في الجدول التالي:

**جدول رقم(02):** القروض الخاصة المقدمة من طرف الوكالة.

الوحدة: دج

| | | 2010 | 2011 | 2012 |
|---|---|---|---|---|
| **ANCEJ** | **عدد الملفات** | **12** | **37** | **49** |
| | **المبلغ الإجمالي للقروض** | 19642497,09 | 55710134,13 | 81689388,65 |
| | **المبلغ غير المسدد** | 11714784,30 | 41679919,41 | 28539198,57 |
| **CNAC** | **عدد الملفات** | **5** | **8** | **40** |
| | **المبلغ الإجمالي للقروض** | 5874272,80 | 10316854,10 | 78564386,00 |
| | **المبلغ غير المسدد** | 3481312,10 | 7762069,17 | 15997189,07 |
| **ANGEM** | **عدد الملفات** | **4** | **5** | **2** |
| | **المبلغ الإجمالي للقروض** | 928 090,80 | 1 104 809,00 | 928 354,76 |
| | **المبلغ غير المسدد** | 639 619,32 | 758 682,31 | 82 806,32 |

**المصدر:** من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نلاحظ من خلال هذه النتائج أن قروض **ANCEJ** ترتفع من سنة إلى أخرى، وهذا راجع إلى إرتفاع نسبة القروض المقدمة من طرف البنك، مما أدى إلى إرتفاع مبلغ القروض، وكذلك المبلغ غير المسدد.

بالنسبة لقروض **CNAC** فبالرغم من صعوبة التحصيل لهذه القروض لوجود مخاطر عدم التسديد في هذه النوع. فمعظم الملفات تتمثل غالبا في المشاريع الخداماتية أو الفلاحية، وهذا ما يتعارض مع أهداف البنك لكن الملاحظ أن هذا النوع من القروض في تزايد مستمر، والسبب يرجع إلى دعم الدولة لمثل هذه المشاريع.

بالنسبة لقروض **ANGEM** نلاحظ خلال سنة 2012 أنها إنخفضت بسبب هروب الزبائن من ANGEM إلى ANSEJ و هذا بسبب زيادة أسعار المعدات. ما يفسر زيادة طلب ANSEJ خلال هذه الفترة.

**النتائج:**

✓ تعتبر هذه القروض غير ناجحة إطلاقا وهذا راجع إلى عدم التسديد من قبل الأشخاص، وهذا هو السبب الرئيسي لتعثر هذه القروض وتهاون الدولة في إسترجاع أموالها المقدمة. وعدم إستخدامها القوة القانونية المتمثلة في:

- الإنذارات؛
- الحجز ( حجز العتاد المنقول وغير المنقول)؛
- تحويل الملفات إلى المحكمة.

✓ السبب الآخر في عدم التسديد بسبب عدم نجاح المشاريع وبالتالي خسارة المشروع.

**2- القروض العقارية:**

قدم بنك الجزائر الخارجي جدول حول القروض العقارية المقدمة من طرفه، وهي موضحة في الجدول التالي:



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**جدول رقم(03):** القروض العقارية المقدمة من طرف الوكالة.

الوحدة: دج

| | 2010 | 2011 | 2012 |
|---|---|---|---|
| **عدد الملفات** | **19** | **23** | **18** |
| **المبلغ الإجمالي للقروض** | 50 303 335,16 | 73 291 705,01 | 58 988 243,78 |
| **المبلغ غير المسدد** | 15 889,60 | 53 830,85 | 578 875,21 |

**المصدر:** من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.

القروض العقارية تزداد من سنة إلى أخرى، ومعدل عدم السداد منخفض جدا، لأن BEA يمول أغلب هذه القروض إلى الأشخاص التابعين لوزارة الدفاع الوطني بنسبة 99%، لذا نلاحظ أن المبالغ غير المسددة قليلة وهذا راجع إلى حرص البنك على أخذ حقوقه مباشرة من الحساب البريدي عند يوم دخول الراتب الشهري. والنسبة القليلة غير المسددة تفسر بأن الراتب الشهري الذي دخل الرصيد أقل من مبلغ الدين الشهري.

**3- قروض الإستثمار:**

قدم بنك الجزائر الخارجي جدول حول القروض الإستثمار المقدمة من طرفه، وهي موضحة في الجدول التالي:

**جدول رقم(04):** قروض الإستثمار المقدمة من طرف الوكالة.

الوحدة: دج

| | 2010 | 2011 | 2012 |
|---|---|---|---|
| **عدد الملفات** | **00** | **3** | **1** |
| **المبلغ الإجمالي للقروض** | - | 242 820 516,58 | 200 000 000,00 |
| **المبلغ غير المسدد** | - | 33 729 357,84 | 00 |

**المصدر:** من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.

يرجع سبب قلة تمويل البنك لمثل هذه القروض بسبب وقف القروض الممنوحة في إطار برامج الدولة الرامية لدعم تشغيل الشباب أصحاب المشاريع، وإحداث أنشطة لفائدة البطالين عبر وكالات ومؤسسات عمومية مثل: الوكالة الوطنية لدعم الشباب، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، والتي خصصت لتحقيق أغراض إجتماعية وإقتصادية في إطار برامج تنموية لفترة زمنية محددة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثانيا: الطرق المتبعة لتحصيل القروض غير المسددة المعتمدة لدى البنك الخارجي الجزائري.**

يتم إدراج مراحل تحصيل القروض غير المسددة التي تتبعها هياكل البنك الخارجي الجزائري المتدخلة في مسار التحصيل في الجدول الآتي، علما أن هذه المراحل يقوم بها شخص مكلف بالتحصيل مستقل عن الشخص الذي قام بدراسة ملف طلب القرض:

**جدول رقم(05):** مراحل تحصيل القروض غير المسددة التي تتبعها هياكل البنك الخارجي الجزائري.

| مراحل تحصيل القروض | المرحلة الودية ومرحلة ما قبل النزاعات | مرحلة النزاعات |
|---|---|---|
| ما يجب القيام به قبل أجل إستحقاق القرض. | ➢ المراقبة الدورية لجدول إهتلاك القرض الخاص بالزبون عن طريق إستخدام النظام الآلي الخاص بالبنك؛<br>➢ تحرير جدول يبين فيه الإستحقاقات القادمة الخاصة بالشهر؛<br>➢ إعلام الزبون بالقسط الذي سيستحق، ودعوته لإتخاذ إحتياطاته اللازمة للسداد سواء بإستخدام الهاتف أو بمراسلة تتضمن الإشارة إلى مبلغ القسط ، تاريخ إستحقاقه والمدة المتبقية لإستحقاق القسط (هذا الإعلام كان سابقا لكثرة الملفات)؛ | |
| ما يجب القيام به عند وصول أجل الإستحقاق. | ➢ في حالة ما إذا لم يتجاوب الزبون مع دعوة البنكي للسداد في حساب الزبون يقوم المكلف بالتحصيل بمايلي:<br>– إرسال رسالة تذكير للزبون تتضمن تاريخ الإستحقاق للقسط المستحق، المهلة الزمنية الممنوحة لسداد مستحقاته وهي ب08 أيام من تاريخ إستلامه لهذه الرسالة.<br>–في حالة عدم تجاوب الزبون يتولى المكلف بالتحصيل ببرمجة زيارة للمقر الإجتماعي للزبون. هدف الزيارة هو تشخيص الصعوبات التي تواجهه ومحاولة إيجاد حلول ودية معه لتحصيل المستحقات، ويقوم عندها البنكي بتحرير ملخص حول الزيارة التي قام بها.<br>– إن المدة اللازمة للقيام بالزيارة الميدانية هي 30 يوم من تاريخ تسجيل حساب الزبون للقسط غير المستحق، وأن المدة اللازمة للقيام بكل هذه الأنشطة لا يجب أن تتجاوز 90 يوما.<br>– خلال هذه المرحلة يجب التأكد من توفر متطلبات نص مادة من القانون المدني وهي أن:<br>▪ الدين المؤكد: يعني يوجد وثائق تثبته مثل: إتفاقية القرض [ملحق رقم(01)]؛<br>▪ الدين السائل: يعني أن مبلغ الدين محدد بدقة؛<br>▪ الدين المستحق: يعني أن تاريخ إستحقاق الدين قد مضى. | |
| إرسال أول إنذار لعدم تسديد | إرسال أول رسالة إنذار لعدم سداد دين، وذلك إجباريا والمهلة الممنوحة | |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | |
|---|---|---|
| الدين. | للزبون لأجل السداد محددة ب08 أيام إبتداء من تاريخ إستلامه الإنذار (ملحق رقم 7). | |
| إرسال ثاني إنذار لعدم سداد دين محددة ب 08 أيام إبتداء من تاريخ إستلامه. | – في حالة عدم تجاوب الزبون يقوم المكلف بالتحصيل بإرسال للزبون ثاني إنذار لعدم السداد على شكل إستدعاء للدفع (ملحق رقم 8). .<br>– كما أنه خلال هذه المرحلة يقوم المكلف بتحصيل الدين (ملحق رقم 9)، والقيام بالعمليات التالية:<br>▪ إرسال حجز ما للمدين لدى الغير إلى الوكالة التابعة للبنك، وكذا إلى البنوك الأخرى، بهدف التعرف على ممتلكات المدين لدى الغير؛<br>▪ الحجز على الضمانات تحفظيا. | |
| حالة عدم نجاح المرحلة الودية | | يتم اللجوء إلى المرحلة القانونية. |
| مرحلة ما قبل النزاعات بصورة نهائية | | في حالة عدم نجاح المرحلة الودية ومرحلة ما قبل النزاعات بصورة نهائية، يتم تنفيذ هذه المراحل بالإعتماد على النصوص القانونية. |

**المصدر**: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الوثائق مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الثالث: دراسة حالة عميل أخذ قرض وتعثر.**

يتم التطرق في هذا المبحث إلى دراسة عميل أخذ قرض إستغلالي، تعثر هذا القرض. وأهم الإجراءات المتبعة من يوم طلب الملف إلى غاية تعثره وكيفية معالجة هذا التعثر من قبل الوكالة.

**المطلب الأول: عموميات حول المؤسسة.**

ويمكن تلخيص ذلك فيمايلي:

**أولا: موضوع القرض.**

طلب تجديد قرض إستغلالي لتغطية بعض إحتياجات النشاط. حيث قدر مبلغ الطلب ب 37000 مليون دج مقسمة كالآتي:

- تسهيلات صندوق: 25000 مليون دج.
- دفع مسبق للمخزون: 12000 مليون دج.

قبل التطرق إلى معرفة المؤسسة، سوف نقوم بمعرفة الملف المطلوب، أو المقدم من الزبون إلى البنك، والمتمثل فيمايلي:

- طلب يحتوي على إسم المؤسسة مع الختم والتوقيع، التاريخ، موضوع الطلب والمبلغ المطلوب؛
- بما أن المؤسسة شخص معنوي، يطلب البنك القانون الأساسي لها؛
- صورة مصادق عليها لسجل التجاري في الغرفة التجارية؛
- كشف الضرائب؛
- الوضعية المحاسبية؛
- الميزانيات المحاسبية لثلاثة سنوات الأخيرة؛
- CNAS؛
- CASNOS؛

**ثانيا: التعريف بالمؤسسة:**

المؤسسة هي جزائرية 100%، تأسست عام 1995 لها شريكان حيث قدر رأس مالها ب 4740000 دج، مقسمة في الجدول أسفله، دخلت في علاقة مع بنك الخارجي عام 2001 مقرها عين فكرون أم البواقي،



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**الجدول رقم (06):** تقسيم رأسمال المؤسسة.

| الشركاء | المساهمة الشخصية |
|---|---|
| الشريك $X_1$ | 23700 = %50 |
| الشريك $X_2$ | 23700 = %50 |

**المصدر:** من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.

**ثالثا: نشاط المؤسسة وعلاقتها بالبنك الخارجي الجزائري:**

يتمثل نشاط المؤسسة في صناعة الأحذية الجلدية، إنطلاقا من بعض المواد الأولية المستوردة من بعض الدول الخارجية. حيث كما ذكر سابقا أنها دخلت في علاقة مع بنك الجزائر الخارجي سنة 2001، حيث إستفادت من قرض إستثماري وقامت بتسديده في المدة الزمنية المحددة.

بما أن علاقة المؤسسة جيدة مع البنك، وكذلك النشاط الذي تمارسه مهم، علما أنها الوحيدة التي تمارس النشاط في المنطقة، سوف يقوم البنكي بدراسة الوضعية المالية لها عن طريق الميزانيات المقدمة مع الملف، قبل ذلك سنتعرف على حركة رقم أعمال المؤسسة لأن ذلك مهم جدا لمعرفة تمركزه.

**المطلب الثاني: حركة رقم الأعمال والتحليل المالي للمؤسسة.**

يتم معرفة رقم أعمال المؤسسة وتمركزه المالي كالتالي:

**أولا: رقم إعمال المؤسسة.**

يتم إيضاحه في الجدول التالي:

**الجدول رقم(07):** رقم أعمال المؤسسة وتمركزه.

| | 2009 | 2010 | 2011 |
|---|---|---|---|
| **رقم الأعمال** | 46624 | 51873 | 63333 |
| **حركة رقم الأعمال** | 51645 | 60162 | 64362 |
| **رقم الأعمال/حركة رقم الأعمال** | %110 | %116 | %102 |

**المصدر:** من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.

نلاحظ من خلال الجدول أن رقم أعمال المؤسسة ممركز كليا لدى بنك الجزائر الخارجي، وهذا مؤشر جيد ولصالح المؤسسة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثانيا: التحليل المالي للمؤسسة.**

بعد جمع المعلومات الخاصة بالمؤسسة، وكذلك معرفة حركة رقم أعمالها، يقوم البنكي بتحليل مجموعة من القوائم المالية، والتي تساهم في معرفة بعض المؤشرات التي من خلالها يستطيع البنكي الوصول إلى قراره بعد معرفة: هل النشاط سيكون مربح أو لا؟ هل تستطيع المؤسسة تسديد قرضها أم لا؟

**1- الميزانيات المالية المختصرة لكل من سنة 2008، 2009، 2010.**

بعد دراسة الميزانيات المالية المحاسبية المفصلة لعام 2008، 2009، 2010، تم إختصارها كالتالي، ليتسنى التعليق على نتائجها وذلك إنطلاقا من حساب بعض المؤشرات المساعدة في معرفة تقييم أداء المؤسسة.

**الجدول رقم(08): ميزانيات المالية المختصرة ل2008، 2009، 2010.**

| | 2008 | | 2009 | | 2010 | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| الأصول | المبلغ | % | المبلغ | % | المبلغ | % |
| التثبيتات المعنوية | 1510 | | 2410 | | 00 | |
| التثبيتات العينية | 6304 | | 6224 | | 4820 | |
| التثبيتات الأخرى | 1687 | | 00 | | 4120 | |
| الأصول الثابتة | 9501 | %13 | 8634 | %10 | 8940 | %9,8 |
| قيم الإستغلال | 54796 | | 66556 | | 67891 | |
| القيم المحققة | 8563 | | 8063 | | 8920 | |
| قيم الموجودات | 841 | | 1040 | | 5163 | |
| الأصول الجارية | 64200 | %87 | 75659 | %90 | 81974 | %90 |
| مجموع الأصول | 73701 | %100 | 84293 | %100 | 90914 | %100 |
| الخصوم | المبلغ | % | المبلغ | % | المبلغ | % |
| رأس المال الخاص | 68100 | | 80150 | | 90005 | |
| ديون طويلة ومتوسطة الأجل | 3408 | | 2102 | | 00 | |
| رؤوس أموال دائمة | 71508 | %97 | 82252 | %98 | 90005 | %99 |
| ديون قصيرة الأجل | 2193 | %3 | 2041 | %2 | 909 | %1 |
| مجموع الخصوم | 73701 | %100 | 84293 | %100 | 90914 | %100 |

**المصدر**: من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالنسبة لسنة 2008 نلاحظ أن الأصول الثابتة تمثل 13% من مجموع ميزانية الأصول، أما أصولها الجارية فهي قدرت ب87% من مجموع الأصول، وهذا دلالة على أن المؤسسة تعتمد بشكل كبير على هذا الجانب وهذه النسبة مثلتها تقريبا الأموال الدائمة. أما الديون طويلة ومتوسطة وقصيرة الأجل فهي تمثل نسبة صغيرة، وهذا دلالة على إعتماد المؤسسة على رأس مالها بشكل كبير.

بالنسبة لسنة 2009 نلاحظ من خلال الميزانية أن مجموع الميزانية إرتفع مقارنة بعام 2008 إلى 10592دج. كما نلاحظ أيضا دوام إعتماد المؤسسة على أصولها الجارية بنسبة كبيرة، مع إنخفاض كل من الديون متوسطة وطويلة الأجل وكذلك قصيرة الأجل وهذا راجع إلى تسديد جزء منها.

بالنسبة لسنة 2010 تبقى المؤسسة معتمدة على أصولها الجارية حيث إريفعت مقارنة مع السنوات الماضية، ونلاحظ أيضا أن المؤسسة قد سددت كل ديونها متوسطة وطويلة المدى، على غرار الديون القصيرة فلم يبقى منها إلى القليل، وهذا مؤشر جيد يدل على أن المؤسسة قادرة على تسديد الديون وكذلك برهان على مدى قوة بنية المؤسسة.

**2- جدول القيم الوسيطية للتسيير:**

ممثلة التالي:

**جدول رقم(09):** جدول القيم الوسيطية للتسيير.

| البيان | 2008 | 2009 | 2010 |
|---|---|---|---|
| **رقم الأعمال** | 46624 | 51873 | 63333 |
| **القيمة المضافة** | 12524 | 14368 | 17377 |
| **إجمالي فائض الإستغلال** | 4469 | 4779 | 5374 |
| **صافي النتيجة** | 4094 | 4915 | 6246 |
| **قدرة التمويل الذاتي** | 5512 | 7091 | 7191 |

**المصدر:** من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.

نلاحظ أن كل القيم الوسيطية تزداد من سنة إلى أخرى، وكذلك قدرة التمويل الذاتي وهذا دليل على أن نشاط المؤسسة يسير بشكل جيد.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ثالثا: تشخيص الوضعية المالية للمؤسسة:**

سوف يتم حساب بعض النسب المالية المستخدمة في عملية التحليل المالي من طرف البنكي، وذلك إنطلاقا من الميزانيات، وكذلك القيم الوسيطية للتسيير، ومن أهم النسب نسب السيولة، قدرة المديونية وقدرة التسديد.

**جدول رقم(10):** النسب المالية.

| النسب | طريقة الحساب | 2008 | 2009 | 2010 |
|---|---|---|---|---|
| **السيولة العامة** | الأصول المتداولة/ ديون قصيرة الأجل | %2927 | %3706 | %91 |
| **السيولة المختصرة** | (القيم الحقيقية+الموجودات)/ديون قصيرة الأجل | %429 | %446 | %1549 |
| **السيولة الفورية** | قيم الموجودات/ ديون قصيرة الأجل | %38 | %51 | %568 |
| **قدرة المديونية** | رأس المال الخاص/ ديون طويلة ومتوسطة الأجل | %1998 | %3813 | - |
| **قدرة التسديد** | قدرة التمويل الذاتي/ ديون طويلة ومتوسطة الأجل | %161 | %337 | - |

**المصدر:** من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من قبل بنك الجزائر الخارجي.

من خلال الجدول نستنتج أن جميع النسب مقبولة جدا خلال السنوات لثلاثة، حيث أن نسبة المديونية ترتفع من عام إلى آخر، وهذا راجع إلى رأس مال المؤسسة الخاص، يرافقه إنخفاض بعض الديون وذلك لتسديد المؤسسة لها.

أما قدرة التسديد فهي مقنعة جدا، حيث أن إرتفاع قدرة التمويل الذاتي رافقه إرتفاع في هذه النسبة مع إنخفاض في الديون متوسطة وطويلة الأجل، وانعدمت في السنة الأخيرة وهذا راجع إلى تسديد المؤسسة لكامل ديونها.

فيما النسب الخاصة بالسيولة فهي مرضية خلال كل الدورة، وهذا يدل على أن المؤسسة لها قدرة كبيرة على تسديد ديونها كاملة، وهذا مؤشر جيد ينقص من خطر عدم التسديد.

**رابعا: إتخاذ قرار تقديم القرض للمؤسسة.**

من خلال ما سبق وكذلك الملف المقدم توصل البنك إلى:

- ✓ رقم أعمال المؤسسة ممركز في بنك الجزائر الخارجي؛
- ✓ علاقة المؤسسة ببنك الجزائر الخارجي جيدة، حيث أنه لم يسجل لها أي حالة عدم التسديد؛
- ✓ سيولة مرضية؛
- ✓ قدرة تسديد جيدة؛



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ✓ نشاط مهم في المنطقة.

إعتمادا على كل هذه النقاط الإيجابية فإن البنك قرر تمويل المؤسسة بمبلغ قدره 37000 مليون دج مقسمة كالآتي:

- ✓ تسهيلات صندوق 25000 مليون دج؛
- ✓ دفع مسبق للمخزون 12000 مليون دج.

و هذا مع الضمانات التالية:

- ✓ رهن عقاري مع التأمين ضد الكوارث الطبيعية؛
- ✓ رهن معدات المؤسسة؛

بعد أن يقوم البنكي بدراسة الملف والموافقة من قبل البنك، تحول نسخة إلى المديرية الجهوية ونسخة إلى المديرية العامة بعد إمضاء مدير البنك ورئيس مصلحة القروض.

حيث أنه إذا تم رفض الملف من طرف المديرية العامة يلغى كاملا، وفي هذه الحالة تمت الموافقة من طرف المديرية العامة مع وضع نفس الشروط ونفس المبلغ.

**المطلب الثالث: تعثر القرض.**

لكن وللأسف هذا القرض لم يسدد في الفترة اللازمة، حيث سددت المؤسسة ديونها خلال السنة الأولى، ولم تسددها خلال السنة الثانية. وهذا راجع إلى المنافسة الشرعية في المنطقة، حيث فتح مصنع لصناعة الأحذية ذات جودة عالية وثمن أقل وهذا ما أدى إلى لجوء كل الزبائن إلى المؤسسة $X_2$ وكذلك سوء التسيير لوفاة المسير الرئيسي وتولي آخر المنصب.

**الإجراءات اللازمة:**

قام البنك بإرسال 3 إنذارات وهذا ما يعرف ب Mise en demeure. لم تستجب المؤسسة للإنذارات ومع إنتهاء المدة المقدرة للتسديد، فدخل القرض ضمن القروض المتعثرة لأسباب سوء التسيير والمنافسة في إطار النشاط.

فبما أن البنك وضع ضمانات لهذا القرض، ففي هذه الحالة سوف يقوم بالحجز على العقار، وبيعه في السوق العلني وتسديد ديونه التي على المؤسسة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**خلاصة:**

يقوم البنك الخارجي الجزائري بتقديم قروض متنوعة، ورغم الإحتياطات التي يقوم بها البنك والضمانات التي يأخذها مقابل منح الائتمان، إلا أن الخطر دائما وارد، وبنسب متفاوتة.

فلا يكمن للبنك تفادي الخطر بل يحاول التقليل منه، عن طريق إدارة المخاطر الائتمانية. وفي حالة وقوع الخطر يقوم البنك بإسترجاع أمواله، إما بالطرق الودية أو الحجز على الضمانات مباشرة وبيعها في المزاد العلني.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**خاتمة:**

لايمكن التحدث عن إقتصاد متكامل دون وجود جهاز مصرفي يلعب دور الوسيط بين أصحاب العجز وأصحاب الفائض. حيث تؤدي البنوك التجارية دورا هاما في عمليات التمويل والتنمية الإلإ قتصادية من خلال توفير الأموال اللازمة، ويعتبر تحقيق المزيد من الأرباح الهدف الأساسي لإدارة أي بنك والذي يرتبط أساسا بالتوظيف المستقبلي لأمواله بمختلف أشكالها التي تمنحها، والتي ليست ملكا لها بل هي أموال المودعين لديها.

لهذا يمكن القول أن العمل المصرفي عموما، والائتماني على وجه التحديد يشكل الخطر جزء لا يتجزأ من طبيعته، فكل قرار ائتماني يحمل قدر من المخاطرة، ذلك أنه مبني على المستقبل الذي قلت ثوابته وسيطرت متغيراته، خاصة في الآونة الأخيرة بفعل التطورات السريعة والمتلاحقة التي حفت العمل المصرفي.

إن تعثر القروض من أكبر الصعوبات التي تواجه البنوك التجارية في أداء عملها وتحقيق أهدافها التي أنشئت من أجلها، لكن البنوك تحاول التقليل من الخطر قدر المستطاع، لأنه لا يمكن إلغائه أو تفاديه نهائيا، عن طريق إدارة المخاطر الائتمانية السليمة.

إن القروض المتعثرة، قضية تحتاج إلى حشد الجهود الفكرية والعملية لإنجاز مهمة يتعين إنهائها، وهي عملية تتعدى نطاق البنوك، والمقترضين، وتمتد إلى آفاق أبعد وأشمل، وتحتاج إلى تكامل الأبعاد والجوانب حتى تأتي المعالجة منجزة ومحققة لأهدافها.

**أولا: نتائج الدراسة.**

يمكن القول أن هذه الدراسة قد أسفرت عن مجموعة من النتائج، يمكن إجمالها في:

**1-** إن الإجراءات التي يقوم بها البنك قبل منح الائتمان تعمل على التقليل من نسبة القروض المتعثرة، وليس تفاديها كليا فالخطر دائما موجود، وهذا ما تم إثباته بالنسبة للفرضية الأولى.

**2-** يتم إتخاذ القرار الائتماني بناءا على جملة من المعايير، وتتمثل أهمها في كل من شخصية العميل وقدرته على السداد، وهذا ما تم إثباته بالنسبة للفرضية الثانية.

**3-** هناك عدة أسباب التي قد تشترك جميعها أو بعضها، فتؤدي إلى تعثر القروض. منها ما هو متعلق بالمقترض والبنك، وأخرى خارجة عن نطاق العميل والبنك، وهذا ما تم إثباته بالنسبة للفرضية الثالثة.

**4-** يعتبر الائتمان في كل البنوك الجزء الأكبر من نشاطها، فمن الطبيعي أن يتم الإهتمام بدرجة كبيرة بمخاطر الائتمان؛

**5-** تعمل البنوك على تقليل المخاطر الائتمانية عن طريق ترشيد قرارات الائتمان؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

6- يحرص البنك دائما على طلب ضمانات كافية من العملاء لتغطية المخاطر الممكنة، من أجل ضمان إسترجاع حقوقه في حالة عدم السداد؛

7- قد يقع البنك كذلك في خطر عدم السداد، وهذا لعدم رغبت العميل في السداد وليس لعدم قدرته؛

8- إن معالجة القروض المتعثرة أمر في غاية الأهمية والحساسية، لذلك يتبع البنك مجموعة من الإجراءات لتقليلها منها الوقائية ومنها العلاجية؛

9- يعتمد البنك على الإستعلام البنكي للتحقق من المعلومات المقدمة من طرف العملاء المقترضين؛

10-إن مخاطر عدم السداد من المخاطر التي مهما كانت دراستها حديثة ودقيقة إلا أنه يصعب التحكم فيها، سواء على المستوى المحلي أو العالمي.

**ثانيا: الإقترحات والتوصيات.**

إستنادا إلى نتائج الدراسة وأخذها بعين الإعتبار، يمكن عرض بعض الإقترحات والتوصيات بصدد هذا الموضوع:

1-السعي على وضع سياسة ائتمانية واضحة وشاملة للتقليل من المخاطر الائتمانية، وذلك بالدراسة الجيدة والتشخيص الدقيق لطالب القرض قبل إتخاذ قرار منح الائتمان؛

2-ليكون قرار منح الائتمان صائبا يجب مراعاة الدقة في إختيار العاملين في المجال البنكي؛

3-على البنك إتباع إستراتيجية واضحة ومجدية لإنتقاء العملاء ذوي المخاطر المنخفضة، وهذا عن طريق الإستعلام من مصادر مختلفة؛

4-إمتثال البنوك التجارية لتوجيهات البنك المركزي لتقليل من المخاطر؛

5-إنشاء شبكة أو قاعدة معلومات ما بين البنوك، وفروعها وبين البنوك فيما بينها، ومع البنك المركزي لتمكن من معرفة الأوضاع المالية للمقترضين؛

6-عند تعثر القروض من الأحسن تفادي اللجوء إلى القضاء والإجراءات الردعية مباشرة، ذات الأثر السلبي على كل من البنك والعميل، إلا في الحالات القصوى بعد إستنفاذ كافة الحلول الممكنة الأخرى؛

7-إعتماد برنامج وقائي واضح وعملي مرفق بدليل إجراءات رقابية وإرشادات نظامية خاصة بالعمليات المشبوهة؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**8-**الإهتمام بتدريب العاملين لزيادة مستوى تأهيلهم، خصوصا في مجال الائتمان وتمكينهم من الإستفادة من التقنيات الحديثة في العمل، وتوفير برامج وأنظمة متطورة.

**ثالثا: آفاق الدراسة:**

نظرا لإتساع الموضوع وتعدد القروض المتعثرة، إزداد شوقنا لدراسة عدة حالات، لكن ضيق الوقت حال دون ذلك، ونأمل من زملائنا البحث في هذا الموضوع للإجابة على التساؤلات التالية:

- ما هي الجوانب المحاسبية لعلاج ظاهرة تعثر القروض؟
- إدارة القروض المتعثرة في البنوك الإسلامية؟

وفي الختام نرجو من الله –عز وجل– أن نكون قد وفقنا، ولو بقدر ضئيل، في الإلمام بمحتويات موضوع الدراسة، مع تقديم الإعتذار عن أي خطأ أو تقصير في هذا المتواضع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# المراجـــــــع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# المراجع

**أولا: المراجع باللغة العربية.**

**الكتب:**


**1)**أسعد عبد الحميد طلعت، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس، القاهرة، 2000.

**2)**إبراهيم هندي منير، **الإدارة المالية مدخل تحليل معاصر**، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2004.

**3)**إبراهيم عبد الفتاح، **المشروعات المتعثرة أسبابها وعلاجها**، عين الشمس، القاهرة، 1989.

**4)**برايان كويل، **تحديد مخاطر الائتمان**، الطبعة الأولى، دار الفاروق للنشر، مصر، 2006.

**5)**جمال أبو عبيد، **إدارة القروض المصرفية غير عاملة**، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 1999.

**6)**حسين سمير عشيش، **التحليل الائتماني**، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.

**7)**حمزة محمود الزبيري، **إدارة المصارف**، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.

**8)**حاكم محسن الربيعي، **حوكمة البنوك**، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر، الأردن، 2011.

**9)**حسين رجيم ، **الإقتصاد المصرفي**، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، 2008.

**10)**خالد أمين عبد الله، **إدارة العمليات المصرفية**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.

**11)**دريد كامل آل شبيب، **إدارة البنوك المعاصرة**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر، الأردن، 2012.

**12)**زينب عوض الله، **إقتصاديات النقود والمال**، الدار الجامعية، لبنان، 1994.

**13)**زينب عوض الله،**أساسيات الإلإ قتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003.

**14)**سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، الطبعة الأولى، الأردن، 2009.

**15)**سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، الجلال للطباعة، الإسكندرية، 2005.

**16)**شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.



المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

**17)**صادق راشد الشمري، **إستراتجية إدارة المخاطر المصرفية** ، دار اليازوري العلمية للنشر، الأردن، 2013.

**18)**صلاح الدين حسن السيسي، **الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال لتقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الإلكترونية**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2010.

**19)**طارق جمال، **إستراتيجية إدارة المخاطر**، الطبعة الأولى، مطابع الشرطة، 2011.

**20)**عدنان تايه النعيمي، **إدارة الائتمان**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.

**21)**عبد المطلب عبد الحميد، **إقتصاديات النقود والبنوك**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2007.

**22)**عبد المطلب عبد الحميد، **الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية**، الدار الجامعية، مصر، 2009.

**23)**عبد الناصر نعمان، **الديون المتعثرة**، الجامعة اليمنية، 2009.

**24)**فريد راغب النجار، **إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة**، دار وائل للنشر، مصر، 2000.

**25)**فريد كورتل وآخرون، **إدارة المخاطر في القروض المصرفية**، سكيكدة، 2012.

**26)**مهند حنا نقولا عيسى، **إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية**، دار الراية للنشر، الأردن، 2010.

**27)**منير إبراهيم هندى، **إدارة البنوك التجارية**، الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2000.

**28)**محمد كمال خليل الحمزاوي، **إقتصاديات الائتمان المصرفي**، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000.

**29)**محمد عبد الحميد الشواربي، **إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية**، منشأة المصارف، الإسكندرية، مصر، 2002.

**30)**محمد صالح الحناوي– نهال فريد مصطفى، **الإدارة المالية( التحليل المالي لمشروعات الأعمال )**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.

**31)**محسن أحمد الخضيري، **الديون المتعثرة**، الطبعة الأولى، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1997.

**الأطروحات والمذكرات:**

1)أسامة يوسفي، **تسيير خطر القروض البنكية المتعثرة، مذكرة ماستر أكاديمي**، جامعة أم البواقي، كلية علوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2014.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2)داودي رجاء، **إدارة المخاطر الائتمانية وفق لجنة بازل**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، جامعة أم البواقي، 2013.

3)حسين ذيب، **فعالية نظم المعلومات المصرفية في تسيير حالات فشل الائتمان**، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2012.

4)سيف الدين حسين علي الشاعر، **أسباب الديون المتعثرة وآثارها على الإستثمار في البنوك التجارية بالسودان**، رسالة ماجستير ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2012.

5)فاطمة بن شلة، **إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008.

6)ميرفت علي أبو كمال، **الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازل 2"**، مذكرة الماجستير في التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007.

**المجلات والمدخلات:**

1)بوهزة محمد، **إدارة المخاطر الائتمانية في ظل الأزمات ومستقبل النظام المصرفي العالمي**، مداخلة ضمن الملتقى العالمي الدولي حول الأزمة العالمية والإقتصادية الدولية والحوكمة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر، 2009.

2)صادق راشد الشمري، **القروض المتعثرة في المصارف وأثارها على الأزمات المالية**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث، جامعة الإسراء الأهلية، كلية بغداد للعلوم الإقتصادية، نيسان 200.

3)زبير عياش، **إتفاقية بازل 3 كإستجابة لمتطلبات النظام البنكي العالمي**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، العدد 30/31، 2007.

4)مفتاح صالح، **المخاطر الائتمانية تحليلها-قياسها-إدارتها والحد منها**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي السابع لإدارة المخاطر وإقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردن، أيام 16-18 أفريل 2008.

5)مفتاح صالح ورحال فاطمة، **تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصرفي الإسلامي**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العالمي التاسع للإقتصاد والتمويل الإسلامي، تركيا، أيام من 9 إلى 10 سبتمبر، 2013

**المواقع الإلكترونية:**

1)www.startimes.com.

**ثانيا: المراجع بالغة الفرنسية.**

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

1) Lloyd Thomas, **Mony Banking and Economie Activity**, 3 Edition, prentice-Hall, Inc, NewJersey, 1986.

2) Denis Desilos, **Analyse risque crédit des PME**, ed économia, Paris, 1999.

3) Bessij, **Gestion des risques et gestion actif passif des banques**, paris, 1996.

4) Jaque Lardinois, **gestion du crédit commercial à l'exploitation**, Lavoisirer, Paris, 1996.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

# ملاحـــــــق

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم (01):

# بنك الجزائر الخارجي

شركة ذات أسهم برأس مال قدره: *76 000 000 000 دج*
مقر المؤسسة: 11 نهج العقيد عميروش، الجزائر العاصمة.

---

ملحق رقم 07
تعليمة رقم 2/61/م.ع/ المؤرخة في 21 أفريل 2011

المديرية الجهوية لقســـنطينة

وكالة أم البـــــــواقي 051

## اتفاقية قرض بين البنك والمستفيد من

## قرض مصغر

الزبون:

رقم الملف:

السنة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**تابع للملحق رقم(01)**

**بنك الجزائر الخارجي**

**المديرية الجهوية لقسنطينة**

**وكالة أم البـــواقـــــي 051**

# اتفاقية قرض بين البنك والشاب صاحب مشروع

# لقرض متوسط المدى

**بين الموقعين أدناه:**

السـيد ، مـدير وكالــة أم **البـواقي 051** ، الكـائن مقرهـا بشـارع **أول نـوفمبر 1954 بـــأم الـبواقـــي**، المتصرف بصفته مفوض بنك الجزائر الخـارجي، شركة ذات أسـهم برأس مـال قـدره:**.00.000.0000 76 دج**، الكـائن مقرهـا فـي: 11 نـهـج العقيـد عميـروش، الجزائـر العاصمة، والمسجل في السجل التجاري تحت رقم: 00 ب 00 11452.

المسمى أدناه **بالمقرض**

**من جهة**

**والسيد/ السيدة/** الآنسة:**.....(1)**

**شخص طبيعي:**

الاسم واللقب:

النشاط التجاري:

ترخيص الممارسة أو رقم السجل التجاري:

المسلمة من طرف المركز الوطني للسجل التجا ري .

في.

(1): تعيين هوية المستقرض مع شطب العبارة غير المناسبة.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

**تابع للملحق رقم(01)**

**شخص معنوي:**

الشكل القانوني: .....

مقر المؤسسة: .....

رأس مال المؤسسة: .....

رقم التسجيل في السجل التجاري أو في سجل الصناعة التقليدية والحرف المؤرخ في

: .....

المسير أو الممثل القانوني للمؤسسة.....

المسمى أدناه **بالمستقرض**

**من جهة أخرى**

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

وقد أقرا واتفقا على ما يلي:

**تابع للملحق رقم(01)**

**المادة 01: موضوع القرض**

تهدف هذه الاتفاقية إلى التمويل الاستثنائي للمشاريع الاستثمارية التي تندرج ضمن جهاز الوكالة الوطنية لتسييرالقرض المصغر. أصحاب المشاريع، وقد وردت خصائصها في المادة 03 المذكورة أدناه، وتعهد المستقرض بالالتزام بشروطها المحددة في هذا العقد.

**المادة 02: مبلغ القرض.**

يمنح المقرض بموجب هذه الاتفاقية قرضا للمستقرض الذي قبل به والمقدر بـ: 436 769,90**دج** ( أر بعمائة و ستة و ثلاثون ***الف و سبعمائة و تسعة و ستون دينار جزائري و تسعون سنتيم***).

وردت خصائص هذا القرض في المادة 03 المذكورة أدناه، والمتعلقة بمشروع (تحديد طبيعة المشروع).

**المادة 03: خصائص القرض**

تتمثل خصائص هذا القرض في ما يلي:

هو قرض متوسط المدى المقدرة قيمته المالية بـ 436 769,90**دج** ،

ولمدة أقصاها (08) ثمانية سنوات، منها ثلاث سنوات كإرجاء للتسديد.

نسبة الفوائد: **5.25** % سنويا.

نسبة الفائدة المخفضة: **80 %**، حسب شهادة الأهلية الصادرة عن الوكالة الوطنية لتسييرالقرض المصغر.

**المادة 04: الفوائد و العمولات**

ينتج عن المبالغ التي تم اقتراضها فوائد حسب النسب والآجال المحددة في المادة 03 المذكورة أعلاه ورسوم وعمولات قانونية إضافية، سيتم حساب هذه الفوائد والعمولات، المحسومة ابتداءً من تاريخ الإفراج عن الأموال، بنسبة الزمن الذي مضى، وذلك على أساس أن السنة مكونة من 360 يوما (ثلاثمائة وستين يوما) ويتم الحساب لمبلغ كل دفعة مفرجة (اطلع على المادة 05 المذكورة أدناه).

يجب دفع هذه الفوائد والعمولات حسب الجدول المذكور في المادة 05.

قد يؤدي أي تغيير لشروط البنك للمراجعة الآلية للفوائد والعلاوات. ستكون هذه المراجعة محل ملحق يُضاف لهذه الاتفاقية، مع تعهد المستقرض من الآن بتوقيعه في الوقت المناسب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تابع للملحق رقم(01)

**المادة 05: الإفراج عن القرض**

يتم الإفراج عن القرض المتوسط المدى أو/ واستعماله في حساب خاص بناءً على حالة تقدم مشروع الاستثمار والاحتياجات المتوقعة للمصاريف بشكل أساسي.

لا يمكن أن تتم عمليات الإفراج و/ أو الاستعمالات إلا مع برنامج إنجاز المشروع (30 % عند الطلب و 70 % عند التسليم) و بعد دفع الإسهامات الشخصية للمستقرض، التي تشهد عليها عمليات الدفع المباشر للأموال في الحساب المفتوح لهذا الغرض على كتب المقرض، وعملية دفع القرض غير المأجور الممنوح من طرف الوكالة الوطنية لتسييرالقرض المصغر.

يتم تجميع عمليات الإفراج والاستعمالات بشكل منتظم مع وضع جدول للدفع يتطابق مع خصائص القرض الذي سيُرفق بهذه الاتفاقية ويتم ترقيمه حسب ترتيب المرفقات (اطلع على المادة 03- 07).

عند تبليغ الموافقة البنكية، يبقى البنك ملتزما لمدة سنة واحدة (01) لتمويل المشروع ولا يمكنه بأي حال من الأحوال إعادة دراسة التمويل، إلا في حالة عدم رفع التحفظات المبلغة قانونيا.

**المادة 06: استعمال الأموال المفرج عنها**

يتم استعمال الأموال من خلال الحساب الخاص المذكور في المادة 05 المذكورة أعلاه بالصكوك أو بالتحويلات الصادرة من طرف المستقرض لصالح أشخاص آخرين والموجهة مباشرة لإنجاز الاستثمار الممول.

**المادة 07: تسهيل تداول القرض**

من أجل تسهيل تداول الدين، يحتفظ المقرض لنفسه بحق جعل المستقرض يمضي بشكل إجباري سندات أمر تمثل مبلغ هذا القرض في الأساس والفوائد والعمولات والرسوم.

**المادة 08: كيفيات الدفع**

يتعهد المستقرض بدفع القرض حسب الآجال النهائية للدفع المقررة وذلك طبقا لجداول الدفع التي سيتم تبليغها له من أجل قبولها والتي تمثل جزاءً متمما لهذه الاتفاقية.

يتم دفع المبالغ المستحقة من خلال عملية اقتطاع من الحساب الجاري للمستقرض (المادة 05 المذكورة أعلاه)، وعليه أن يكون مالكا لرصيد كافي من أجل السماح بتحويل المبلغ خلال كل أجل استحقاق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي حالة عدم دفع مبلغ من المبالغ المستحقة تحت الموافقة المسبقة والمكتوبة للمقرض، فإن المقرض يحتفظ لنفسه بحق الإلزام للدفع الفوري للمبالغ المالية المقروضة وذلك بعد ثمانية أيام (08 أيام) من إعذار بسيط برسالة مضمونة.

يحتفظ المقرض لنفسه أيضا بحق استعمال كل الطرق والطعون القانونية من أجل استرجاع الأموال المستعملة وأصبحت لازمة الدفع، مع القيام بكل إجراء تحفظي بما في ذلك استعمال الضمانات المتفق عليها.

**المادة 09: فوائد التأخير**

باستثناء القوة القاهرة، فإنه في حالة تأخر المستقرض في دفع المبالغ الواجب دفعها، يمكن للمقرض أن يطالب المستقرض من دون إعذار وكتعويض بفائدة تأخر تساوي نسبتها النسب التعاقدية ويتم الزيادة فيها بنسبة 01 % (واحد بالمائة)، إضافة إلى العمولات والرسوم المعمول بها.

**المادة 10: الدفع المبكر**

يمكن للمستقرض أن يدفع مسبقا كل المبالغ المستحقة المتفق عليها أو جزءًا منها.

وفي هذه الحالة، تكون المبالغ المالية المستحقة الأقدم هي الأولى بالدفع المسبق.

لا يدفع المقرض أي تعويض للمستقرض في هذه الحالة.

تعتمد هذه الإمكانية، في ما يخص طرف القرض المتعلق بالقرض الخارجي، على الاتفاق والشروط المسبقة للمقرضين المباشرين الأجانب وعلى أحكام تسوية التبديلات والتجارة الخارجية السارية المفعول (هذا الحكم الأخير خاص بالمستقرضين الذين استفادوا من قرض خارجي).

**المادة 11: وجوب الدفع المبكر**

يتم فسخ هذه الاتفاقية بقوة القانون، وتصبح كل المبالغ المالية الابتدائية المستحقة والفوائد والعمولات والرسوم والملحقات لازمة الدفع على الفور ومن دون أي تعويض، وسيُرفض أي طلب جديد للقرض وذلك في حالة:

- تحويل المستقرض لموضوع هذا القرض.
- إفلاسه أو أن يكون محل تسوية قضائية.
- أن يكون محل تكتل من دون الموافقة المسبقة والمكتوبة للمقرض.
- أن يكون محل تفكيك.
- الإدلاء بتصريحات كاذبة لدى المقرض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عدم قدرته أو رفضه وضع الضمانات المتفق عليها لصالح المقرض.
- أن يكون محل إدانة جزائية.

سينتج عن المبالغ المالية المستحقة فوائد حسب النسب المحددة أعلاه، بالإضافة إلى الرسوم والعمولات، التي ستحول إلى رأس مال خلال كل ستة أشهر بقوة القانون.

**المادة 12: تخصيص عمليات الدفع**

ستخصص كل عمليات الدفع التي يقوم بها المستقرض في إطار هذه الاتفاقية لـ:

- **أولا**: تسوية الفوائد والرسوم والعمولات التي أصبحت لازمة الدفع.
- **ثانيا**: دفع المبلغ الأول الذي وصل أجل دفعه.
- **وفي الأخير**: الدفع المتقدم للمبالغ المالية الابتدائية المستحقة والفوائد والعمولات والرسوم.

**المادة 13: القوة القاهرة**

لا يتحمل أي طرف من الطرفين أية مسؤولية تجاه الطرف الآخر بشأن عدم تنفيذ أو التأخر في تنفيذ أحد الالتزامات المتعلقة بهذه الاتفاقية بسبب قوة قاهرة.

تشمل القوة القاهرة كل الأحداث والنوازل غير المتوقعة والخارجة عن إرادة الطرفينن، وذلك حينما تؤثر هذه الأحداث والنوازل بشكل مباشر على تنفيذ هذه الاتفاقية، ويبقى هذا التأثير من تقييم المقرض.

يجب على الطرف الذي يثير القوة القاهرة أن يقوم بتبليغ الطرف الآخر عند حدوث أي حادث أو نازل وذلك من خلال رسالة مضمونة مع وصل استلام في أجل أقصاه 08 أيام، ويجب أن تكون هذه الرسالة مرفوقة بوثائق تتضمن كل المعلومات المفصلة.

وإذا استمرت القوة القاهرة لمدة تزيد عن 06 أشهر، تفسخ الاتفاقية بقوة القانون بطلب من أحد الطرفين.

وفي جميع الحالات، ومع انتهاء الأجل المحدد بستة 06 أشهر، فإنه سيتم تقرير المبالغ المستحقة الأولى والفوائد والعمولات بتاريخ حدوث القوة القاهرة وتصبح هذه المبالغ لازمة الدفع بصفة مبكرة.

**المادة 14: خطر التغيير**

يتعهد المستقرض، المستفيد من قرض خارجي، من الآن أن يأخذ على عاتقه كل خطر للتغيير قد ينتج عن تنفيذ هذه الاتفاقية.

**المادة 15: الفسخ** في حالة عدم تنفيذ المستقرض لالتزاماته التعاقدية سيتم فسخ هذه الاتفاقية بقوة القانون وعلى مسؤوليته الاستثنائية بعد إعذار برسالة مضمونة مع وصل استلام، وذلك بعد خمسة عشرة (15) يوما من عدم الاستجابة لهذا الإعذار.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومع ذلك، وفي حالة القوة القاهرة، فإنه سيتم فسخ الاتفاقية بقوة القانون في حالة:

- عدم بداية المستقرض استعمال القرض بعد ستة (06) أشهر من تاريخ تبليغه، باستثناء الاتفاق المسبق مع المقرض.
- أن يضع بشكل كلي أو جزئي الأملاك أو/ و الأموال التجارية التي هي محل القرض محل رهن حيازة أو ضمانة أو أي شكل من أشكال الضمانات لصالح جهة أخرى من دون موافقة مسبقة ومكتوبة من طرف المقرض.

**المادة 16: الضمانات**

يتعهد المستقرض بجمع الضمانات المحيطة بالمشروع وتسليمها للمقرض في أقرب وقت ممكن، وتتمثل في ما يلي:

- **الرهن الحيازي للعتاد محل التمويل** / أو ضمان العتاد المتنقل بعد التملك لصالح البنك في المقام الأول ولصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في المقام الثاني.
- تفويض تأمين ضد كل المخاطر وبنسبة **100%** لكل الضمانات على أملاك المؤسسة المصغرة المُبدلة لصالح البنك في المقام الأول ولصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في المقام الثاني.
- تأمين صندوق الكفالة المشتركة للضمان.

**ضمانات أخرى:**

**- المادة 17: التأمينات**

يتعهد المستقرض بالتأمين على كل المخاطر بما في ذلك سرقة وحرق الأملاك التي هي محل هذا التموين وكل الأملاك الأخرى التي مُنحت صراحة كضمان، ويكون التأمين لمبلغ ومدة كافيين على أن يتم تبليغ المقرض بعقد أوعقود التأمين التي قام بها. ويجب أن يكون عقد التأمين محل استبدال لصالح المقرض.

يتعهد بإبقاء هذا التأمين وتجديده عند الحاجة إلى غاية الدفع الكامل للمبلغ الأول لهذا العقد والفوائد والعمولات وذلك دون طلب فسخ عقود التأمين السالفة الذكر، باستثناء الموافقة المسبقة والمكتوبة للمقرض، ودفع أيضا العلاوات المتعلقة به وفي مواعيدها النهائية مع إثبات ذلك كله عند الطلب الأول من المقرض.

وفي حالة عدم القيام بذلك، يُرخص المقرض للقيام بذلك بنفسه وعلى عاتق المستقرض، وسيتم تغطية هذه المبالغ المالية التي تم صرفها من خلال الضمانات المذكورة في المادة 16 المذكورة أعلاه وذلك بنفس الصفة بالنسبة للدين وملحقاته.

في حالة حصول كارثة جزئية أو كلية قبل استكمال الإفراج عن المبالغ المالية لهذه الاتفاقية، يقبض المقرض حسب ترتيبه عن مبالغ التعويض الممنوحة من طرف شركة التأمينات، مبلغا يساوي المبلغ الأول المستحق والفوائد والتعويضات والعمولات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تتم عمليات الدفع هذه بشكل مباشر للمقرض على قسيماته البسيطة ومن دون حضور او موافقة المستقرض الذي قبل بذلك صراحة.

وفي حالة حدوث كارثة جزئية أو كلية، يتعهد المستقرض ابتداءً من الآن بإخطار المقرض على الفور من أجل السماح له أن يمثل نفسه وعلى تكاليفه الخاصة من خلال تعيين شخص يمثله عند إجراء أية خبرة من أجل تقييم التعويض.

وفي حالة عدم إخطار المستقرض للمقرض في الوقت المناسب، فإن المقرض يحتفظ لنفسه بالحق في رفض رفع يد اعتراضه.

يتم تبليغ اتفاقية القرض هذه مع معارضة دفع التعويض لشركة التأمين وعلى عاتق المستقرض.

**المادة 18: متابعة الاستثمار**

يتعهد المستقرض بتبليغ المقرض بالوضعية المادية والمالية المطابقة التي يوقعها شخص مخول لذلك، حيث تتضمن هذه الوضعية حالة تقدم الاستثمار محل هذا العقد وإعلامه عن أي حدث قد يضر بعملية الإنجاز، ويكون ذلك خلال كل ثلاثة أشهر وابتداءً من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية، وبعد خمسة عشرة يوما على أقصى تقدير من انتهاء الثلاثي المعني.

كما يتعهد بتبليغ حصيلة افتتاح مع مرفقاتها التي تكون مطابقة ومرفوقة بتقرير مادي ومالي للمنجزات الخاصة بالاستثمار المذكور أعلاه.

**المادة 19: التكاليف**

يتحمل ويدفع المستقرض، الذي التزم بذلك، الحقوق والرسوم مهما كان نوعها وكل التكاليف الناتجة عن هذه الاتفاقية.

**المادة 20: الإعفاء من الحقوق**

هذه الاتفاقية معفية من حقوق الطابع والتسجيل.

**المادة 21: تسوية الخصومات والنزاعات**

يتم تسوية كل الخصومات والنزاعات التي قد تنشب بين الطرفين بشأن تنفيذ هذه الاتفاقية أو تفسيرها بالتراضي.

وفي حالة عدم التسوية بالتراضي، فسيخضع النزاع بمبادرة من الطرف الأكثر استعجالا لمحكمة **أم البـــواقـــي** المختصة ماديا وإقليميا.

**المادة 22: تاريخ سريان المفعول**

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد توقيع الطرفين عليها.

وتدخل حيز التنفيذ ابتداءً من : **2013/02/21**

**المادة 23: اختيار الموطن**

وتنفيذا لهذا العقد وتوابعه، تم اختيار الموطن على هذا النحو:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**تابع للملحق رقم(01)**

**بالنسبة للبنك: في وكالته**: (شارع أول نوفمبر 1954 ام البواقي).

**بالنسبة للمسقترض**:
حرر في **05** خمس نسخ

حررت بأم البواقي في :

المستقرض * بنك الجزائر الخارجي
وكالةأم البواقي

بالوكالة
(الختم، اللقب والاسم وصفة الموقعين).

*إتباع توقيع المستقرض بالعبارة المكتوبة : تم قراءتها وإقرارها.

ملاحظة هامة: بالنسبة للبنك يجب أن يكون الموقعون على هذه الاتفاقية رئيس الوكالة أو نائبه والمُستغِل المكلف بمتابعة الملف، ويجب عليهم أن يكونوا مؤهلين من جهة أخرى بتلزيم المؤسسة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

**OUM EL BOUAGHI LE** .....

| | |
|---|---|
| **AU** | |

**B.P D.A**

**BON POUR AVAL**

**(Signature Nom et Adresse)**

Je paierai contre le présent billet

a l'ordre de : ***LA BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE***

La somme de:

(sommes en toutes lettres)

Valeur : **PRINCIPAL**

**SOUSCRIPTEUR**

**NOM ET PRENOM**

**ADRESSE**

DOMICILIATION

BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE

AGENCE OEB **N° COMPTE**

ملحق رقم (02)

**N°** 1

TIMBRE

En cas de nécessité, les timbres complémentaires peuvent êtres apposés au verso dans la partie gauche du billet.

المنارة للاستشارات

ملحق رقم (03)

BANQUE EXTERIEURE D'ALGERI
DIRECTION REGIONALE EST-I- CONSTANTINE
AGENCE EL KHROUB/39

EL KHROUB LE

MESSIEURS

LE GESTIONNAIRE DU FONDS DE GARANTIE MUTUELLE
DES MICRO CREDITS (FGMMC)

LE DIRECTEUR DE L'ANTENNE DE CONSTANTINE

**Objet : Avis d'impayé en premier terme échu**

**Pièces jointes** :

- Relevé du compte bancaire de la relation
- Une copie du tableau d'amortissement du crédit bancaire réellement décaissé.
- Une copie du billet à ordre impayé

Monsieur

Conformément aux modalités et procédures de remboursement des sinistre couverts par la garantie du fonds de garantie mutuelle des micro crédits notamment l'article n° 21 de la convention tripartite du 31/05/2009 nous avons l'honneur de vous informer que notre relation : MR à ce jour une (03) échéances impayés pour un montant de : **DA**

Nous tenons à vous informer que nous avons pris les mesures suivantes : une mise en demeure le .20/05/11

A cet effet, nous vous demandons de bien vouloir actionner les procédures édictées par l'article 6 du même texte.

**LE DIRECTEUR D'AGENCE**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم (04)

*DIRECTION REGIONALE : CONSTANTINE*
*AGENCE : Oum El Bouaghi 051*

# NOTIFICATION D'ACCORD BANCAIRE

**Mr :**

**Objet** : A/S de votre demande de financement.
**M**icro **E**ntreprise **:**

En réponse à votre demande de financement du projet de création d'une micro entreprise dans le cadre du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes, nous vous informons que notre banque consent à vous accorder le crédit ci-dessous détaillé :

1. CMT : **2 298 367,00 DA**
2. Durée : **(08) Huit Ans**
3. Différé : **Trente Six Mois « 36 »**
4. Taux d'intérêt bonifié à **100 %** : **« Taux en vigueur 5,25 % »**
5. Echéancier de remboursement.

Pour la libération de ce crédit, vous devez aussi compléter votre dossier en présentant les documents suivants :

- **A PRIORI :**

1. Copie de la justificative occupation du local;
2. Copie du Registre de commerce et/ou tout autre document d'immatriculation;
3. Copie du statut juridique de l'entreprise en cas de personne morale;
4. Copie du certificat d'existence ou de la carte fiscale;
5. Procès Verbal de visite du local devront abriter l'activité établi par l'XXXX**;**
6. Contrat d'adhésion au fonds de garantie pour toute la durée du crédit bancaire;
7. Copie facture pro format ou devis actualisées s'il ya lieu;
8. Le justificatif du versement de votre apport personnel;
9. Le justificatif du versement du prêt XXXX (**P**rêt **N**on **R**émunérée);
10. Une copie du cahier des charges dument visé et signé;
11. Décision d'octroi des avantages Fiscaux et Financiers au titre de la réalisation, de création ou Extension;

- **A POSTERIORI:**

12. Nantissement des équipements au **1 er R**ang au profit de la **B**anque et au **2eme R**ang au profit de l'XXXX**;**
13. Délégation Assurance tous risques à **100 %** pour l'ensemble des garanties sur les biens de l'entreprise à crée avec subrogation au profit de la **B**anque au **1 er R**Ang et à l'XXXX au **2eme R**ang ;
14. décision d'octroi des avantages fiscaux au titre d'exploitation

Une fois effectué le virement du prêt non rémunéré accordé par l'**XXXX** et signature de la convention de prêt avec notre Banque .un chèque de banque subordonné à l'ordre d'enlèvement établi par l'antenne de l'XXXX vous sera remis.

Nous vous informons aussi que la validité de cet accord est limitée à **(12) Douze Mois** à compter de la date de sa signature. Dépassé ce délai et sauf dérogation de la **B**anque, L'accord est annulé et devient sans objet.

Date & Signature du Directeur d'Agence
**O**um **E**l **B**ouaghi Le :

Copie : **L'intéressé**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم (05)

**Banque Extérieure d'Algérie** بنك الجزائر الخارجي

**DIRECTION REGIONALE : CONSTANTINE**
**AGENCE : OUM EL BOUAGHI/051**

## FICHE TECHNIQUE

**Relation :**
**Activité :**
**Montant de Crédit Sollicité DA**

1- **Objet de Financement :** .....
2- **Implantation :**
3- **Qualification :**
4- **Structure d'investissement :**
- Frais préliminaire (Assurances -Fds de garantie..) : **MDA**
- - Équipement de Production : **. MDA**
- Materiel roulanr :
Fonds de roulement :
**Coût global** : **MDA**
5- **Structure de financement :**
- **Autofinancement** **MDA** **%**
- **Apport CNAC :** **538 MDA** **%**
- **Concours sollicité :** **1.298.500 MDA** **70 %**
- **Coût global :** **1.855 MDA** **100 %**
6- **Conformité du dossier :** Conforme
7- **Garanties proposées :**
Nantissement du materiel financer au 1er rang au profit de la B.E.A, et au 2ème rang au profit de la **CNAC**
- --- Délégation « Assurance tous Risques » au 1er rang au profit de la B.E.A et au 2ème rang au profit de la CNAC
- Assurance du Fonds de Caution Mutuelle de Garantie **(F.C.M.G)** des risques crédit d'investissement.

**POINTS FORTS :** **POINTS FAIBLES :**

-

Avis du Chargé de la Clientèle :
Nous sommes en présence d'un investissement crée dans le cadre du programme en faveur des chômeurs promoteur âgés de trente (30) ans à cinquante (50) ans, mis en place par les pouvoirs publics.
. .En application des lois en vigueur et directives du gouvernement, nous sommes d'avis favorable, pour un financement à hauteur de **70% (1.298.500 MDA)** du coût global du projet **(1.855 MDA)** une période de remboursement de huit (08) ans dont trois (03) ans de différé pour la réalisation de ce projet (**s lavage**) .

**Chargé d'Études Principal** **Directeur d'Agence**
**Mr:**
**Le** **Le**

Avis et signature des Members du comité de crédit "siégeant" Direction Régionale.

www.manaraa.com

ملحق رقم (06)

BANQUE EXTERIEURE D'ALGERI
DIRECTION REGIONALE EST-I- CONSTANTINE
AGENCE EL KHROUB/39

EL KHROUB LE

MESSIEURS

LE GESTIONNAIRE DU FONDS DE GARANTIE MUTUELLE
DES MICRO CREDITS (FGMMC)

LE DIRECTEUR DE L'ANTENNE DE CONSTANTINE

**Objet : Avis d'impayé en premier terme échu**

**Pièces jointes** :

- Relevé du compte bancaire de la relation
- Une copie du tableau d'amortissement du crédit bancaire réellement décaissé.
- Une copie du billet à ordre impayé

Monsieur

Conformément aux modalités et procédures de remboursement des sinistre couverts par la garantie du fonds de garantie mutuelle des micro crédits notamment l'article n° 21 de la convention tripartite du 31/05/2009 nous avons l'honneur de vous informer que notre relation : MR à ce jour une (03) échéances impayés pour un montant de : **DA**

Nous tenons à vous informer que nous avons pris les mesures suivantes : une mise en demeure le .20/05/11

A cet effet, nous vous demandons de bien vouloir actionner les procédures édictées par l'article 6 du même texte.

**LE DIRECTEUR D'AGENCE**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم (07)

**DIRECTION REGIONALE –CONSTANTINE-**
**AGENCE D'OUM EL BOUAGHI/051**
**Réf :**

**Oum El Bouaghi, Le :**

**Monsieur :**

**WILAYA DE**
**Compte N° :**

**Objet** : ***Mise En Demeure***

Nous avons le regret de vous informer qu'à ce jour vous êtes redevables de la somme de **DA** concernant votre crédit à la consommation.

**A** cet effet, nous vous invitons à régulariser votre situation sous quinzaine des réceptions de la présente demeure, faute de quoi des pénalités de retard seront décomptées et votre dossier sera remis à l'huissier.

Veuillez agréer, monsieur, notre profont respect.

**Le Directeur d'Agence**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم (08)

**DIRECTION REGIONALE –CONSTANTINE-**
**AGENCE D'OUM EL BOUAGHI/051**

**Oum El Bouaghi, Le :**

**Réf :**

**Monsieur :**

**WILAYA DE**
**Compte N° :**

**Objet** : ***Mise En Demeure Avant Poursuite Judiciaire***

**N**ous avons le regret de vous informer qu'à ce jour vous êtes redevables de la somme de **DA** concernant votre crédit à la consommation.

**A** cet effet, nous vous invitons à régulariser votre situation sous quinzaine des réceptions de la présente demeure, faute de quoi des pénalités de retard seront décomptées et votre dossier sera remis à l'huissier.

Veuillez agréer, monsieur, notre profont respect.

**Le Directeur d'Agence**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم (09)

Banque Extérieure D'Algérie

Direction Régionale Constantine
AGENCE Oum El Bouaghi 051 O.E.B Le
Fax/ CCP N° Clé
Référence :

Monsieur Le Directeur du Centre
National des Chèques Postaux
ALGER

Objet : Saisie Arrêt Bancaire.
Relation :
Compte CCP N° Clé

Monsieur,

Nous avons l'honneur de vous informer que né le est redevable vers la Banque Extérieure d'Algérie de la somme de DA ainsi que les intérêts de droits à décompter.

Par conséquent, et en application de l'article 121 de l'ordonnance N°03-11 du 26.08.2003 relative à la monnaie et au crédit, nous nous opposons formellement par la présente, à ce que vous vous dessaisissez en d'autres mains que les notre sommes, deniers, titres ou valeurs que vous détiendrez pour le compte du sus nommé.

Par ailleurs, et afin de nous permettre d'engager éventuellement une procédure de validation de cette saisie arrêt, nous vous demandons de nous faire connaître la déclaration affirmative ou négative prévue par l'ordonnance et de nous dénoncer le cas échéant toute saisie arrêt ayant conservé effet à ce jour

Veuillez agréer, Monsieur l'expression de notre considération distinguée

Le Directeur d'Agence

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**الملخص باللغة العربية:**

لاشك أن النظام المصرفي يلعب دورا أساسيا ضمن النظام المالي ككل، ومن ثم في الإقتصاد الوطني لأية دولة، وتبرز أهميته في أنه يساهم في تمويل الإقتصاد.

يتعرض هذا النظام إلى مخاطر عديدة تتفاوت، في درجة خطورتها، من بنك إلى آخر، والمخاطر الائتمانية أهمها، لأن أهم وظيفة في البنك هي الإقراض، فتولي لها البنوك إهتماما كبيرا لمحاولة التقليل منها عن طريق إدارة مخاطر ائتمانية سليمة، وهذا بالإعتماد على سياسات ائتمانية وإستراتيجيات فعّالة.

فقضية تعثر القروض المصرفية أخطر المشاكل، لما تسببه من إختلالات في ميزانيات البنك. حيث تضعه في أوضاع وظروف حرجة، فيجب عليه إتباع الأسس المصرفية السليمة في عمليات منح الائتمان تجنبا للتعثر، أو أن يدرس هذه المشكلة من كل جوانبها حتى يتمكن له التقليل منها.

**الكلمات المفتاحية:**

الائتمان البنكي، المخاطر الائتمانية، إدارة المخاطر الائتمانية، القروض المتعثرة، معالجة القروض المتعثرة، لجنة بازل للرقابة المصرفية.

**Résumé :**

Le système bancaire joue un rôle essentiel dans le système financier , et dans l'économie nationale en général.

Son importance apparait dans la contribution au financement de l'économie ce système est exposé a de nombreux risques ou le crédit est le plus important , parce que la fonction principale de la banque est le prêt. Et les banques travaillent pour minimiser ces risques grâce à une gestion de crédit, solide basée sur des politiques et stratégies efficaces.

La question de gestion des prêts bancaires risque de provoquer de graves problèmes en raison des déséquilibres au niveau du bilan de la banque peuvent la mettre dans une situation critique. Pour les éviter on doit suivre les fonctions des opérations du crédit et étudier tous les détails afin de réduire et de minimiser les risques.

**Mots clés:**

Le crédit bancaire, risque de crédit, la Gestion du risque de crédit, les prêts non performants, Traitement des prêts non-performants, le Comité de Bâle sur le contrôle bancaire.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com